بازرسی شد
۶ - ۳۷

خطی اهدائی
کتابخانهٔ مجلس شورای اسلامی
۳۱۷

حاشیه بر مختصر

ما یزید الجلاد

میر بر تطول

قصیده بدیعیة
مع شرح مختصر

رساله معما عربی

وبه نستعين

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين والصلوة والسلام على سيد المرسلين محمد وآله وصحبه اجمعين وبعد فهذه حواش على الشرح المشهور لتلخيص المفتاح كنت قد قيدتها عليه بحسب الحال عند قراءته على بعض احبتي فسألوني بعد اتمامه ان افصلها لهم وانقد ما فضلت ذلك متسعا بتقديم ومتوكلا على فاجبت بحمد الله تعالى مشتملة على فوائد منها ما هو توضيح لغة وشفاء علة لاربه وتنبيها ما هو فيه على ازاله وشبه لوجه اغلاله ومنها ما هو نكته متعلقة بذلك المقام وان لم يكن في الكلام وعت ازاه اتن فيها مستمسكا مدى الانصاف وتجنب عن مسلك الاعتساف طوت بها نسبتي على تحقيق اصول فن البلاغة في بواطن شتى وتلتقي له فروعها كالتجريد والتعريض والكشف لكن مطالب جليلة من عبارات القوم قد زل فيها اقدام الاعلام واوهام فحصوصا في مباحث التعريفات وتحقيق قسم الوضع ومعنى الحروف وانواع الدلالات والكشف عن زبدة التعريض وحقايق الاستعارات وبالله العصمة ومنه التوفيق وبهذا ظهر ان ما ذهب اليه من ان اللام في الحمد للتعريف الجنس دون الاستغراق قائلا بان اختصاص جنس الحمد بالله تعالى يستلزم اختصاص جميع المحامد به تعالى استلزاما ظاهرا اذ لو ثبت فرد من افراد الحمد لغيره لكان الجنس ثابتا له في

محمد

ضمنه فلا يكون الجنس مختصا به والمقدر خلافه فصاحب الكشاف حيث صرح بان اختصاص جنس الحمد به تعالى فقد حكم باختصاص المحامد كلها به فكيف يتصور منه ان جعل الاستغراق تنبيها على ان افعال العباد غير مخلوقة لله تعالى ثم فلا يكون جميع المحامد راجعة اليه فان قلت جعل المحامد باسرها مختصة به تعالى ينافي القاعدة المشهورة من الاعتزال فكيف يتاتى منه ان بعضها من الاسباب نعتزلة في مذهبه قلت هو لا يمنع ان يكون العباد واقداره على افعالهم الحسنة التي يستحق بها المحمود لله تعالى فهذا الوجه يمكنه جعل كل الحمد راجعا اليه تعالى ايضا ويرشدك الى هذا المعنى انه قال في سورة التغابن قدم الظرفان في قوله له الملك وله الحمد ليدل بتقديمهما على اختصاص الملك والحمد بالله تعالى قال واما حمده فاعتداد بان نعمة الله تعالى جرت على يده فان قلت لعله اختار الجنس وحمله في المقام الخطابي محمولا على الكامل من افراده رعاية لمذهبه فان اختصاص الجنس على هذا الوجه لا يكون مستلزما لاختصاص جميع الافراد قلت يمكنه اعتبار الاستغراق ايضا بان يجعل ما عدى محامده تعالى بمنزلة العدم اذ لا يعتد بها في جنب ما يليق بمحامده تعالى فلا فرق بين اختصاص الجنس والاستغراق في انهما يجامع الظاهر قاعدة خلق الافعال على طريقتهم وانهما يتصلان ويتنافيان بدونه ثم انه فلا ترجيح لاحدهما على الآخر من هذا الوجه وههنا بحث وهو ان يحصل ما ذكره الشارح في توجيه كلام الكشاف من كون الحمد محمولا في هذا المقام على الاستغراق ويحمل محمولا على الجنس فقط فنقول منعه انك اما ان يفهم من قوله والاستغراق الذي يتوهمه كثير من الناس وهم منهم فلعل الانقول منع هذا المعنى ان كثيرا من الناس يتوهم ان الاستغراق هو معنى تعريف الحمد بدليل قوله فان قلت ما معنى التعريف فيه وقوله ومعناه الاشارة فالمستفاد من هذه العبارة ان الاستغراق ليس معنى التعريف الذي في الحمد وذلك لا ينافي استفادة جميع المحامد

بمعونة المقام كما هو مذهبه في الجمع المعرف باللام الجنسية فتفصح عن ذلك تفصح كتبه في مواضع عديدة واما ان
يفهم من قوله فيما سيأتي حيث قال بعد الدلالة على اختصاص الحمد به فيتجه ان يقال هذا الاختصاص مع
على تقدير الجنس والاستغراق فلا دلالة فيه على تعيين احدهما ونفي الآخر واما ان يفهم من قوله
فيما سلف وهو تعريف الجنس لان الحمد لا استغرق افراده لكن تعريفه تعريف الجنس وقد نبه عليه
بان اللام لتعريف مدخولها قطعا فاذا دخل على ما يدل على الجنس لكن الا تعريف الجنس ثم الجنس كما قد
يقصد اليه من حيث هو هو فقد يقصد اليه من حيث انه في ضمن جميع افراده بمعونة القرائن وعلى تقدير ان
يكون التعريف للجنس فليس في ذلك منع الاستغراق ايضا فلذا يدل على ان العلامة حمل
الحمد لا على الجنس حال الاستغراق انه صرح في قوله بتعريف الجنس وقوله ان اجناس الافعال
ولم يتعرض لانضمام الاستغراق معه اصلا فدل ذلك على انه اقتصر في منع الحمد على الجنس من حيث
هو هو ويؤيده انه لم يقل بعد الدلالة على اختصاص المحامد بصيغة الجمع وان في اختيار
دلالة اللفظ على الجنس وعلى اختصاصه بالله سبحانه لا يحتاج الى الاستعانة بالمقام من ان اختصاص
الجنس يقتضي مقام اختصاص جميع الافراد ويؤدي مؤداه فلا حاجة هاهنا في تأدية ما هو المقصود
الى ما اشتهر والمدح من غيره تعالى وثبوته اليه يراد على الجنس معنى زائد ينبغي فيه بالقرائن والاحوال ان ح
فان قلت اذا استعمل بها صار اختصاص افراد الحمد ظاهرا به واذا اكتفى بدلالة جوهر الكلام صار معلوما
ضمنا والاولى لكان اولى قلت اختار ان لي قلت الخصوص متلازمان فان كان المقصود اختصاص
الجنس لا ريب وان كان اختصاص الافراد فقد جعل اختصاص الجنس دليلا عليه وسلك طريقة الاولى
البرهان فهي من البلاغة هذا واما قول الشارح فالاولى ان كونه مجانسا على انه المتبادر الى الفهم

ع

في الاستعمال لا سيما في المصادر وعند خفاء قرائن الاستغراق فيرد عليه ان المتبادر الى الفهم من اسم
الجنس المعرف باللام في المقامات الخطابية والشائع في استعمالهم هناك انما هو الاستغراق سواء كان مصدرا
او غيره والمقام الخطابي المقتضي للمبالغة اول دليل واعدل شاهد على الاستغراق وان معنى في مقام
اولى بالاستغراق من الحمد في مقام تخصيصه بالله سبحانه فوجه الاستغراق كنار على علم واما قوله اولى ان
اللام لا يفيد سوى التعريف والاسم لا يدل الا على مسماه فاذن لا يكون ثمة استغراق فان اراد به
لا يكون ثمة استغراق بمدلول اللام او بمدلول الاسم في نفسه فلا كلام في صحة هذا المعنى لكنه لا يتجه به
اختيار حمل الحمد في هذا المقام على الجنس دون الاستغراق وان اراد به الاستغراق من المعرف باللام الجنس
في موضع من موارد استعماله وبطلانه اظهر من ان يخفى ونعم الوكيل عطف اما على جملة وهو حسبي
استصعب الشارح رحمه الله هذا العطف والاظهر انه لا يخفى انه لا انه معطوف على جملة وهو حسبي لكن
تقديره في المعطوف مبتدأ بقرينة ذكره سابقا اي وهو نعم الوكيل ومعناه صح على ما هو المشهور وبين
انه الحق وهو قول في ان نعم الوكيل لكون جملة اسمية خبرية متعلق خبرها جملة فعلية انشائية لا شبهة في صحة
عطفها على الجملة الاسمية الخبرية السابقة ويحتمل ايضا انه معطوف على حسبي والحاجة الى تقدير تضمنه معنى
يحسبني وكيفي فان الجملة التي لا محل لها من الاعراب واقعة موقع المفرد وتجوز عطفها على المفرد وعكسه
اذا وقع في النظائر كما في قوله تعالى ان الله يبشرك بكلمة منه اسمه المسيح ابن مريم وجيها في الدنيا
والآخرة ومن المقربين ويكلم الناس احوال من كلمة كما صرح به في الكشاف وقد عطف بعضها على
بعض وعدل في التكلم الى صيغة الفعل بمشاهدتها على تجدده فهي عدل الى الجملة الفعلية الدالة على الدوام
مبالغة فيه واما قوله لكنه في الحقيقة معطوف على الانشائية على الاظهر جوابه ان ذلك جائز في الجمل التي لها
محل من الاعراب نص عليه العلامة في سورة نوح عليه السلام ومثله بقولك قال زيد نودي للصلوة وصلى في المسجد

مجنة فاطعة على جوازه قوله تعالى وقالوا حسبنا الله ونعم الوكيل فان هذه الواو من الحكاية لا من المحكي اي
قالوا حسبنا الله وقالوا نعم الوكيل وليس هذا الجواز مخصصا بالجمل المحكية بعد القول لان ذلك
بنية مسكنة في حسن قولك قال زيد ابوه صالح واما فسقه وعمرو ابوه بخيل وما اجوده وسيرد عليك في
باب الفصل والوصل ثم بهم الشارح ان اختلاف الجمل اخبارا وانشاء لو جعل كمال الانقطاع بينها وان
كانت محكية بعد القول ثم يتكلم عليه هناك الشارح بما يزيد لهذا المقام شرحا بل مقدمة العلم
لما يتوقف عليه من ذلك كمعرفة حده وغايته وموضوعه ومقدمة الكتاب لطائفة من الفاظ اثبت في
هذا الكتاب مقدمة العلم وفيه ما هو المشهور في الكتب ومقدمة الكتاب هو اصطلاح جديد لا يقل
في كلام ولا هو مفهوم من اطلاق قوم والذي جراه على ذكر ان كما شهد به عبارته احد امرين
دفع الاشكال عما وقع في اوائل الكتب من قولهم مقدمة في تعريف العلم وغايته وموضوعه فانه
لو لم يثبت الا مقدمة العلم لزم كون الشيء ظرفا لنفسه فان هذه الامور هي مقدمة العلم واذا
جعل مقدمة العلم ظرفا لمقدمة الكتاب يندفع الاشكال والثاني ان الشيخ بذلك عن بيان
توقف مسائل الكلام الثلاثة على ما ذكره المصنف في هذه المقدمة من بيان معنى الفصاحة والبلاغة وما يتصل به العلوم ع
مع ان السكاكي اورده في آخر علم المعاني والبيان واذا جعل هذه المقدمة مقدمة الكتاب
بالمعنى الذي فسره الشارح به لم يحتج الى بيان التوقف فظهر صحة التقديم وان هو اعلم
الشارح في شرحه بما رسالة الشمسية ان مقدمة الكتاب ما يذكر فيه قبل الشروع في المقاصد لا
رتباطها به وهي عبارة عن امور ثلثة الاول بيان الحاجة الى الميزان ثم قال وان ما ذهب
الشارحون من ان المراد بالمقدمة ما يتوقف عليه الشروع في العلم ففيه نظر لا مكان

الشروع

الشروع بدون هذه الامور وما ذكر في الحصر قبل انما يظن ما يعلم يقتضي الاقتصار على ما
ذكروه هذا كلامه ويظهر منه ان ما جعله في هذا الكتاب مقدمة العلم من الحد والموضوع والغاية
جعله في شرح الرسالة مقدمة الكتاب بالتفسير الذي ذكره ثمة ونفى توقف الشروع في العلم على هذه
الامور فكيف لا يثبت عنده الا مقدمة الكتاب فقط ويحتاج في توجيه قولهم المقدمة في حد العلم
وغايته وموضوعه الى التكلف لان هذه الامور هي مقدمة الكتاب بالمعنى المذكور كما احتاج اليه
من اثبت مقدمة العلم فقط على ما نبه وان شئت زيادة توضيح لما اجمل شرحه لما يتلى عليك من الكلام
فنقول ان اسماء العلوم المدونة كالنحو والصرف والمعاني وغيرها قد يطلق على معلومات مخصوصة وقد
يطلق على معلوماتها ادراكاتها كما يفي عنه مواضع استعمالاتها ان كل علم منها بالمعنى الاول عبارة
عن معان مخصوصة تصديقية وتصورية والشروع في تحصيل تلك المعاني وادراكها على بصيرة
يتوقف على ما هو المشهور على ادراك معان اخر تصورية وتصديقية فاذا اريد ان يعبر بالالفاظ
عن المعاني الاولى والثانية ويتعلمها ويفهمها وجب تقديم الالفاظ الدالة على المعاني الثانية الموقوف
عليها على الالفاظ الدالة على المعاني الاولى المقصودة ليفهم الموقوف عليها اولا ويشرع في ادراك
المقاصد ثانيا وكذا اذا اريد الدلالة عليهما بالنقوش الدالة على المعاني بتوسط العبارات اقتضى الحال
كان تقديم ما بازاء المعاني الموقوف عليها واجبا اذا تمهد هذا فنقول الكتب المؤلفة كالمعاني
مثلا وما يذكر فيه من المقدمة والمقاصد اما ان يكون عبارة عن الالفاظ المعينة الدالة على
المعاني المخصوصة وهذا هو الظاهر واما عن النقوش الدالة عليها بتوسط تلك الالفاظ واما على المعاني المخصوصة
من حيث انها مدلولة لتلك العبارات والنقوش واما عن المركب من الثلثة او اثنين منها فان كان عبارة

عن الالفاظ او النقوش او المركب منهما فلا اشكال في قول الشارح ان الكتاب مرتب على مقدمة و
ثلاثة فنون اذ معناه ان هذه الالفاظ او النقوش او مجموعهما مرتب على تلك المفهومات المخصوصة والا فقولهم المقدمة
في بيان حد العلم والغرض منه وموضوعه لان معناه ما ذكر كون العبارات في بيان المعاني المذكورة
وهكذا قولهم الكتاب الفلاني في علم كذا وابوابه وفصوله في كذا فمقدمة الكتاب التي هي جزء منه عبارة
عن الالفاظ المعينة وانما استحقت تلك الالفاظ التقدم والتسمية بالمقدمة من حيث انها في بيان ما هو مقدمة
العلم واطلاق المقدمة على هذه الالفاظ لا يحتاج الى اصطلاح وان كان عبارة عن المعاني من حيث
انها مدلولة لتلك الالفاظ او النقوش فقط توجه قولهم مقدمة في كذا بان مفهوم المقدمة ما يتوقف
عليه الشروع في العلم على بصيرة وهذا مفهوم كلي منحصر في هذا الجزئي وكذا مفهوم الفن الاول
كلي منحصر في علمي المعاني والبيان وكذا الثالث في نظائرهما ولا خفاء في كونه تكلفا وقد توجه ايضا بان
مقدمة الكتاب العلم بتصوره برسمه والتصديق بموضوعه وغايته من حيث انهما موضوع وغاية له
والمذكور في المقدمة هذه الادراكات بل معاني يتوصل بها اليها فكانه قيل هذه المعاني في
تحصيل تلك الادراكات وكذا العلمين عبارتان في الحقيقة عن التصديقات بمسائلهما والمذكور
في الفن الاول ليس نفس التصديق بل ما به يحصل ذلك التصديق فكانه قيل هذه المعاني في تحصيل التصديق
لتلك المسائل وقد توجه بظاهر قوله الفن الاول من الكتاب في علمي المعاني والبيان بل مجموع الفن الاول
متضمن للعلمين لعدم انحصارهما في ما ذكر في الفن الاول فكانه قيل هذا الجزء في هذا الكل
وان كان عبارة عن مركب المعاني وغيرها لجواز جريان الوجوه الاول لكنه وكذا الاخير لاختصاصه بما عدا
المقدمة والمقصود من ذكر هذه الاقسام وان كان بعضها بعيدا عن الافهام ان يحيط علما

بجوانب الكلام ويثبت في ما عسى ان تزل فيه الاقدام وقد بقي ههنا ابحاث الاول ان المحقق قال
في شرح المفتاح ان السيد هو ان الكتاب عبارة عن الالفاظ والعبارات وهي ظروف للمعاني وقد اشتهر فيما بينهم ان
الكتاب الالفاظ والمعاني فيلزم ان يكون كل منهما ظرفا للاخر ومظروفا له ولكن لا محذور فيه لان
ظرف الالفاظ هو المعاني الغائبة على ان الالفاظ مسوقة لذلك الشيء الذي قد يحصل بعبرة فكان
الباب محيطا بالالفاظ وظرف المعاني هو الالفاظ نظرا على ان المعاني توخذ من الالفاظ وتزيد بزيادة
الالفاظ وتنقص بنقصانها فكان الالفاظ قوالب للمعاني تعتبر بقدرها الثاني انهم صدروا
كتب الميزان بذكر حده وبيان غايته وموضوعه وعنونوه بالمقدمة فذهب بعضهم الى ان مقدمة العلم
ما يتوقف عليه الشروع فيه واخرون لما راوا عدم توقف الشروع على هذه الامور بل على
تصور العلم بوجه ما والتصديق بان له فائدة مطلوبة لئلا يرجع فيه زادوا قيد البصيرة وحصروا
تارة ما يتوقف عليه الشروع على بصيرة في الامور الثلاثة وتارة زادوا عليها رابعا والمقصود توجيه
ما صدر به الكتب لا انحصار المقدمة فيها برهان فلا يرد عليهم ان البصيرة ليس امرا مضبوطا يقتضي
الانحصار على ما ذكروه بل هذه الاربعة شركاء في افادة البصيرة فكان تتميما
وتكميلها فانهم لم يدعوا الحصر ولم يدعوا حصرا عقليا ثم ان الارتباط الذي اعتبره الشارح
في المقدمة ليس ايضا امرا مضبوطا يقتضي الحصر على عدد معين بل هو على انحاء مختلفة فيختلف
بحسبها المقدمة الثالث في قوله وهي منحصرة في امور ثلثة على ان ما له ارتباط بالمقاصد وينتفع به فيها
انما يحسن تقديمه عليها اذا توقف الشروع فيها عليه او افاد بصيرة في الشروع لان مجرد الارتباط
والنفع لا يقتضي الا مجرد كونه مذكورا في المقاصد لا تقديمه عليها فالصواب ان لا يتجاوز

البصيرة واما ما ذكره بعض الافاضل من ان الاولى ان يقتصر مقدمة العلم على ما يتعلق به في الشروع
فراجع اليه لان الاستعانة في الشروع انما يكون على احد الوجهين الثاني ان الفصاحة و
البلاغة لما كانتا غايتين لعلمي المعاني والبيان ولهما تقدم في الذهن وتعقبهما بوجوب زيادة بصيرة في
الشروع فصلهما في المقدمة وان الشيء كان مما اخر مما نظرا الى العناية في الوجود ولان
الشروع لا يتوقف على معرفتهما مفصلة لكفى الاجمال المستفاد من كلامه في مقدمته كما به
يوصف بها المفرد والكلام المراد بالكلام هو المركب مطلقا مجازا من باب اطلاق الخاص على العام والقرينة
المفرد قرينة لذلك على ان المتبادر من الموضوع للمفرد عند الاطلاق ما يقابل المركب دون
ما يقابل المثنى والمجموع او ما يقابل الجملة والقول بان الكلام محمول على حقيقته وان المفرد يتناول
المركب الذي ليس بكلام ليس بشيء لان ذلك المركب قد يشتمل على كلمة كثيرة هو ايضا او المضاف اليه فربما
يوجد فيها تنافر الكلمات بل ضعف التأليف والتعقيد ايضا فيحتاج في نفي فصاحة المفرد الى قيود اخر
وتحصل بدونها وقد استدل في نفي الفصاحة بالخلوص مما ذكر بكونه لازما لها اقول وجه دلالة الفصاحة الشرح
على ما نقل عنه بان الخلوص لازم غير محمول بكون الفصاحة وجودية والخلوص عدمي فلا يصح ان يقع
هو الخلوص وان صح ان الفصيح هو الخالص وانما استقام في الجملة لقصد المبالغة وادعاء كونها
نفس الخلوص لا ان تحقيق المقام ان تصادق المشتقات كما في الناطق والضاحك مثلا لا يستلزم تصادق الكلام
ما اخذ منها كالنطق والضحك الا ان يكون احدهما بمنزلة الجنس للاخر كالمتحرك مما شئ فانه لصحة الحركة
مخصوصة وما نحن بصدده ليس كذلك لما ذكر وفيه بحث اما اولا فلان هذا التوجيه يقتضي عدم صحة
نفي الفصاحة بالخلوص لا منع تعريف الشيء بما ليس محمولا كما هو المشهور في السنة القوم وهو الادعاء

وقصد المبالغة مما لا يلتفت اليه في التعريفات واما ثانيا فلان كون الفصاحة وجودية والخلوص عدميا
لا يستلزم ان لا يكون الخلوص محمولا عليها لجواز صدق العدمي على الوجودي كما في قولنا الحس
لا يراد على ان كون الفصاحة صفة وجودية ممنوع كيف وهي عندهم عبارة عن الخلوص المذكور ثبت بلغة
التعريف حيث يقال فصح الصبي اذا اخذ رغوته وزهب ... وفصح الاعجمي اذا انطلق لسانه و
خلصت لغته عن اللكنة فان قلت انما حكمت بوجودية الفصاحة وجوديته والخلوص لازما لها بتأمل ما ذكرنا
من ان الفصاحة عندهم هي كون اللفظ جاريا على القوانين ولا شك انه مفهوم وجودي
وان الخلوص خارج عنه غير محمول عليه قلت ربما يمنع كون الفصاحة حقيقة عندهم في الجريان على
قوانين كلامهم وكثرة الاستعمال على الشهرة ان الشيخ جعل ذلك علامات الفصاحة
الراجعة الى اللفظ وقال لعله ثم علامة كون الكلمة فصيحة ان يكون استعمال العرب الموثوق
بعربيتهم لها كثيرا او اكثر من استعمالهم ما هو بمعناها فالفصاحة الكائنة في المفرد اقول في
الا ان الظرف لغو في المفرد صفة للفصاحة وقد اعمل اسما معرفا لذلك وان كان المشهور تقديره
فعلا او اسما منكرا او قد اجيب في ذلك لرعاية جانب المعنى اذ لا يجوز ان يكون ظرفا لغوا معمولا للفصاحة
لكونها بمعنى المصدر لا للحذف ولا للحصر جعله حالا ابتداء على جواز انتصابها عن المبتدا او على انها وان
لان المقصود نفي فصاحة المفرد لا فصاحة حال كونها في المفرد وان كان المآل واحدا وليس
على هذا الثاني ان مرادا لركب وراجع فيها على ان المعنى وان ... تعد بزيادة الالفاظ وقد
ذكر بعض الادباء ان نحو القضية والبتة والحدث والخبر يجوز اعمالها في الظرف خاصة وان لم
لا بمعنى مصدر كقوله تعالى هل اتيك حديث الخصم اذ تسوروا المحراب وهل اتيك حديث ضيف ابراهيم

الكريمين اذ دخلوا عليه والشبهة في جواز الاعمال بضمير معانيها الحصول والكون وعلى هذا يمكن ان
يجعل قوله في المعرفة ظرفا لغوا للفصاحة وان لم يرد لها معنى ما المصدري وان يتكلف بانه اشارة
الى هذا الوجه وقوله لكانه ابراز المعنى الذي تضمنه الفصاحة وحاصله انه لا ينبغي ان يقدر عامل الظرف
مخالف للمشهور والصحيح انه اراد على الفرق طيب النفس الخ اقول قيل الصواب ان الشاعر
يعتذر الى العشيقة في الشعر المشهور يتوصل به الى العتاب معه شبه ما في الهجر او بالاموال تعرض
لطعن الغوالي وتمنع بالوصال والاشبه هذا المعنى اشارة المتنبي حيث قال العلل ايه يحكيه جبلا يجيء
على الاقامة في ذراكا والاطلاع على ما قصده الشاعر يتوقف على الكشف عن جملة لها في شأن
فان كان منعطفا لا يحمل بقرينة حال ومقال فلا يلغي ما افاده هذا القائل والا فان كان
الشاعر من الحكماء المتكلمين فكم والحق تبع لان ما في دلائل الاعجاز وان كان من الظرفاء المنظر فان
من ارادوا الفرائض للمشهور والا يبطل احد الحصرين او كلاهما بطلانهما على تقدير ان بين
الاعتبار المناسب ومقتضى الحال او العموم من وجه وبطلان احدهما على تقدير العموم مطلقا ان يبطل الحصر في
الاخص واما قوله وفيه نظر فوجهه ان الحصر في الاعم من وجه او مطلقا لا يوجب شمول جميع الافراد حتى يلزم
بطلان الحصر من اجل الحصر في الاخص فكان قبل واتبعه على تقدير صحة المقدمتين لا يلزم الا المساواة في
الصدق بين المقتضى والاعتبار المناسب والمطلوب هو الاتحاد في المفهوم واشتمل تقريع قوله فمقتضى الحال
هو الاعتبار المناسب على ما تقدم وجعله نتيجة له لا يستلزم دعوى الاتحاد في المفهوم والاشبه هذا التركيب
صريحا في الاتحاد في المفهوم بل يريدان له حالة بسيطة اجمالية مبدأ التفاصيل ...
بحيث من يستحضر ما يأتي اقول لا يبعد ان الملكة المذكورة حالة متجوزة عقيب ... ومن ...

ثم اذا توجه الى على الاجمال يحصل له حالة اخرى متميزة عن الحالة الاولى لوجدان ثم اذا فصلها يحصل له حالة
ثالثة والمشهور في كتب المنطق تسمى عقلا بالفعل والحالة الثانية تسمى عقلا على الاجمال وهو حالة بسيطة مبدأ
التفاصيل المعلومة والحالة الثالثة تسمى علما تفصيليا وكلامه يدل على ان الحالة البسيطة في عبارة غيره مبدأ
في عبارة القوم ويجوز ان يريد بالعلم نفس الاصول والقواعد اقول اذا اريد بالعلم الملكة او نفس القواعد
لم يحتج الا تقدير متعلق العلم يمكن اذا اريد به الادراك فلا بد من تقديره اي علم القواعد والاصول والتفصيل ان
المعنى الحقيقي للفظ العلم هو الادراك ولهذا المعنى متعلق هو المعلوم له تابع في الحصول ككون ... وكذا
البته في الفن هو الملكة وقد اطلق لفظ العلم على كل منهما اما حقيقة عرفية او اصطلاحية واما مجازا مشهورا
وقد اختار الشارح حمله على احد المعنيين وحمله على الادراك جائز ايضا فالمراد به التراكيب في تعريف البلاغة
تراكيب البلغاء المتكلم اقول اورد عليه ان ذكر المتكلم ان لم يعتبر البلاغة فليس التراكيب للموصوف ذات اعتداد بها
وان اعتبرت عاد المحذور وفيه بحث لان هذا المورد ان سلم قوله معنى توفية خواص التراكيب حقها ان يورد
كل كلام له موافقا لمقتضى الحال فما يراد قطعا عنه لا يمكن اذا فسرت البلاغة بملكة المتكلم في تأدية المقاصد
له اخص من ان يراد كل كلام له موافق لمقتضى الحال لم يتجه ان توجه ان لم يعتبر البلاغة هذا المتكلم فلا عبرة
بتراكيبه وان اعتبرت عاد ذلك المحذور لان ما ذكرتموه تعريف لبلاغة الكلام المتكلم منطبق عليها وليس في شيء
من قيوده ما يوجب الدور بمفهوم البلاغة تعريف الدور وان كان في الواقع لمعنى البلاغة بحيث ما ذكرته فانه نقض
وان لم يسلم تحقق هذين المفهومين وان كان متلازمين فالاعتراض هو هذا ان ما اورده
وليس المعنى على انه لولا تشبيهات البلغاء ... ومجازاتهم على وجهها اقول اعترض عليه بانه لا وفي في هذا المعنى
ارادة التشبيهات والمجازات انواعا للحق واما لفظه فيه اذا اريد بها شيء مما المعينة الواردة في
تراكيب البلغاء وقال بعضهم المراد بالتراكيب في تعريف البلاغة التراكيب البليغة لقرينة اضافة الخواص لها فلا يلزم

توقف معرفة بلاغة المتكلم على معرفة بلاغة الكلام والا عكس فلا دور وردّ بان السكاكي عرّف البلاغة بتعريف
علم المعاني اما كان اوضح لاستغنائه عن القرينة الخفية على اعتبار الحيثية اذ قد صرح فيه بما هو المقصود كذا في
تعريف الفصيح ولانه لم يتوجه عليه ذلك الاشكال الذي اورده على تعريف السكاكي للا دقة الكلام في كتابه من ...
الابهام في تعريف بلاغة المتكلم ثم الاوضح والمذكور في تعريف الخبر صفة الكلام الى قوله فلا دور
اقول ثم يتوهم ان ما هو صفة المتكلم راجع الى صفة الكلام حقيقة بناء على ان قول المتكلم صادق معناه
صادق وموقوف على ما هو صفة الكلام ... على ان معنى كون المتكلم يكون كلامه صادقا
له دور لازم وجوابه اما على الاول فهو ان الصدق والكذب والتحقيق التعريفان على ذلك التقدير
يكون الخبر متعددا فيهما كما ذكر فلا دور ونعم لو فسر الاخبار بالاتيان بالخبر عاد الدور واحتيج على معرفة
الكلام وصدقه وليس شيء منهما يتوقف على صدق المتكلم واما وقف صدق المتكلم بالخبر على شيء على ما يتوقف
على معرفة الخبر بطل الاخبار والمحذور فيه وان كان يعني الاتيان بالخبر اذ الا لازم من توقف
صدق المتكلم على الخبر المتوقف على صدق الكلام والا عكس فلا دور معرف الظاهر ان قول
القيام حاصل لزيد في الخارج وحصول القيام له امر متحقق موجب في الخارج لا حقيقة ... اذا قلت زيد
موجب في الخارج قولا مطابقا للواقع كان قولك في الخارج ظرفا لوجب زيد لا لزيد نفسه ولا الارتباط
ايضا ان الموجب الخارجي هو زيد لا وجهه فظهر ان الموجب الخارجي ما كان الخارج ظرفا لوجه
للاظرف لنفس كوجه والصدق قولنا زيد موجب في الخارج لا يستلزم صدق قولنا وجه زيد موجود
في الخارج وهكذا القول الخارج في قولك القيام حاصل لزيد في الخارج ظرف لحصول القيام لزيد ووجهه له
ولا اشتراك وجه شيء لغيره فرع وجوده في نفسه فيكون القيام امرا موجودا في الخارج وموجبا فيه لزيد
واما حصول القيام له فليس موجبا خارجيا لان الخارج ظرف لنفس الحصول لا لتحققه ووجوده في

ان الخارج في القول الاول ظرف لحصول نفسه والاستلزام ذلك وجوده فيه وفي الثاني ظرف لوجوده الحصول
وتحققه وهو يقتضي كونه موجبا خارجيا ولكن اذا اقتضت النسبة خارجية اريد بها ما كان الخارج ظرفا لنفسها
لوجودها الخارجي لا ما كان الخارج ظرفا لتحققها وحصولها كالوجود الخارجي وقد عرفت ان صدق الاول لا
يستلزم صدق الثاني فاتضح الحال واندفع الاشكال واما قوله فانا لو قطعنا النظر الى هو مستدرك في
البيان الا ان يتعسف ويقال معناه ان حصول القيام لزيد في الخارج امر نجزم به قطعا ولا نشك فيه اصلا
بخلاف كون حصول القيام له امرا متحققا في الخارج فانه لا نجزم به فيكون شاهدا على اجالة الى ما فصلناه
من الفرق وربما يجاب عن اصل السؤال ان ليس المراد بالخارج ههنا ما يراد فيه الاعيان الخارجية
التي الموجودات لانه لا موجود خارجي بل المراد خارج النسبة الذهنية التي دل عليها الكلام وفيه نظر
لان نفس هذا الكلام عند تحقق قبل تسمية الاعيان مشاهدة تتضمن الاعتبار وكونه مسمى الشهادة وهذا بدل
عرفا على كونه صادرا عن علم ومواطأة قلت فالتكذيب راجع الى هذا الخبر الضمني لا الى نفس التسمية فلا نظر
ولو سلم ان الاقرار بمعنى الكذب فالمعنى قصد الاقرار بمعنى ان القصد معتبر فيما هو مفهوم الاقرار
حقيقة ولو سلم انه ليس معتبرا فيه بل هو بمعنى الكذب مطلقا فقد اريد به ههنا قصد الاقرار ... على
الاول ... ان يصدر عن قصد واختيار اذ لا معنى لارادة بنا ... صادرا
عن قصد وان لم يكن داخلا في مفهومها وان المجنون فليس له ارادة يعتد بها ... كفى ...
النقيد نقل ائمة اللغة واستعمال الفصحاء يدل على تقييد الكذب بالقصد في مفهوم الاقرار
وانه داخل فيه نقل ائمة اللغة ان الاقرار هو الكذب عن عمد واستعمال العرب ... في ذلك كاف في
مدلول الالفاظ هذا تقرير الجواب او ورد على قوله فالمعنى قصد الاقرار فيقرر ان العرب
يستعمل الالفاظ المذكورة في موارد ويعتبرونها بانضمام القصد اليها والقصد ... ائمة اللغة ...

وهذا كاف في نفي الافتراء بالقصد اليه سواء جعل مع ارادة او جعل القصد فارجا عما استعمل فيه
اللفظ مدلولا عليه بمجرد القرينة فان النقل والاستعمال كرائب في كل منهما اما شخصا او نوعا
وفيه بحث ورد بانه لا الانحصار في الانشاء والخبر انما هو فيما يكون كلاما حقيقة وقول
المجنون ليس كلاما حقيقة على ما زعم هذا القائل او بان الانحصار فيهما بحسب ... عنده بل يجعل
كلام المجنون واسطة بينهما   وذكر بعضهم انه لا فرق بين النسبة في المركب الاخباري وغيره الا انه
الخ ان اراد انه لا فرق بينهما اصلا الا في التعبير عنه فلو فرق لوجب علم المخاطب بالنسبة النقيضية
دون الاخبارية بطل قطعا وان اراد انه لا فرق بينهما بحيث يختلف بسببه في الاحتمال وعدمه وهذا
مناسب لتقرير ان احتمال الصدق والكذب من خواص الخبر في المشهور لا يجري في غيره وكاف في
اثبات ما قصده من شمول الاحتمال للمركب التقييدي والخبري فذلك الفرق لا طائل تحته لان
احتمال الصدق والكذب في الخبر انما هو بالنظر الى نفس مفهومه مجردا عن اعتبار حال المتكلم
والمخاطب عن خصوصية الجزئية ليندرج في تعريف الاخبار التي يتعين صدقها او كذبها
نظرا الى خصوص ... كقول النقيضان لا يجتمعان ولا يرتفعان والضدان يجتمعان فان الاول
يجب صدقه ويستحيل كذبه في الواقع وعند العقل ايضا اذا لاحظ مفهومه المخصوص والثاني بالعكس
لكنهما اذا جردا عن خصوصيتهما ولوحظ ماهية مفهوميهما عن ثبوت شيء لشيء او سلبه عنه
احتمل الصدق والكذب على السوية فاذا قيل ان المركب التقييدي يحتملهما كالمركب الخبري كان
معناه على قياس الجزائي ان التقييدية من حيث ماهيتها مجردة عن العوارض والخصوصيات
يحتمل الصدق والكذب وظاهر ان كون تلك النسبة معلومة للمخاطب لا مدخل له في نفي
ذلك الاحتمال فان الاخبار البديهية معلومة لكل احد مع كونها محتملة لهما وكذلك كون معلومة

تلك

تلك النسبة مستفادة من نفس اللفظ بخلاف النسبة الخبرية فان معلوميتها انما استفاد من خارج اللفظ لا يجري
نفعا فيما نحن بصدده لان الاحكام الثابتة للماهيات من حيث هي انما لا تختلف بتبدل احوالها واختلاف
عوارضها فظهر مما ذكرنا ان قوله وقد ظهر ان النسبة المعلومة من حيث هي معلومة لا تحتمل الصدق والكذب
مما لا يغني من الحق شيئا لانه ان اراد به ان النسبة المعلومة من حيث هي معلومة لا تحتملهما عند العلم
فمسلم لكن المدعى ان تلك النسبة من حيث ذاتها وماهيتها تحتملهما وان اراد ان احدهما من الامرين
ان النسبة المعلومة للمخاطب لا تحتمل الصدق والكذب اصلا فهو ظاهر الفساد لما تقرر الحق ان النسب الذهنية
في المركبات الخبرية تشعر من حيث هي بوقوع نسب اخرى خارجة عنها فلذلك احتمل عند العقل
مطابقتها ولا مطابقتها واما النسب في المركبات التقييدية فلا اشعار لها من حيث هي بوقوع نسب
اخرى تطابقها او لا تطابقها بل ربما اشعرت بذلك من حيث ان فيها اشارة الى نسب خبرية ما ان تلك
الكلمة اذا قلت زيد فاضل فقد اعتبرت بينهما نسبة ذهنية على وجه تشعر بذاتها بوقوع نسبة اخرى خارجة
عنها وهي ان الفضل ثابت له في نفس الامر لكن تلك النسبة الذهنية لا تستلزم بهذه الحيثية استلزاما
عقليا بان كانت النسبة الى زيد المشعر بها واقعة كانت الاولى صادقة والا فكاذبة واذا لاحظ
العقل تلك النسبة الذهنية من حيث ان جوز معها كلا الامرين على السواء وهو معنى الاحتمال واما اذا
قلت زيد الفاضل فقد اعتبرت بينهما نسبة ذهنية على وجه لا تشعر من حيث هي بان الفضل ثابت له
في الواقع بل من حيث ان فيها اشارة الى نسبة خبرية وهي ان زيد فاضل اذ الصفات قبل العلم بها اخبار ... ان لا
يوصف شيء الا بما هو ثابت له فان الخبرية تشعر من حيث هي بما يوصف به ... المطابقة
واللامطابقة اي الصدق والكذب فهي من حيث هي محتملة لهما واما التقييدية فانما تشير الى
نسبة خبرية والاشارة تستلزم نسبا خبرية فهي اذن تلك الاخبار تحتمل الصدق والكذب

واما الجواب ... الى ما هو المشهور من كون الاحتمال من خواص الخبر   وان الكذب
فقد يبطل قوله حاصل ما ذكره ان قول زيد قائم مثلا يدل على ثبوت القيام لزيد في نفس الامر فان ثبت
زيد قائم وكان في الواقع فقد تحقق معه مدلوله وان لم يكن واقعا فقد تخلف عنه مدلوله
وذلك جائز لان دلالة الالفاظ على معانيها وضعية وليست العلاقة عقلية تقتضي استلزام الدليل لمدلوله
استلزاما عقليا يستحيل التخلف كما في دلالة الاثر على المؤثر   ويمكن ان يتوهم ان لا لازم فائدة الخبر الى
اخره لا في على الحكم فيه بل الجملة الخبرية على ما هي عليه من غير قصد الى معنى ... صورة فلا تحقق
الحكم في ذهنه لانا نقول الكلام انما هو فيما قصد الاخبار والاعلام لا من تلفظ بالجملة الخبرية كما تردد
سابقه بقوله وهذا ضرورة على كل عاقل تصدى للاخبار وههنا بحث وهو انه فسر فائدة الخبر
ولازمها اولا بالحكم وكون المخبر عالما به موافقا لما في المفتاح وذكر ان معنى المزوم ح انه كلما افاد
الحكم افاد انه عالم به من غير عكس ... الملزوم منهما انما هو بحسب استفادة المخاطب اياهما وعلمه بهما في الخبر نفسه
لا بحسب تحققهما في نفسهما ثم نقل من العلامة والده انهما جعلا الفائدة ولازمها علم المخاطب
بالحكم وعلمه بكون المتكلم عالما به وعلى هذا فمعنى المزوم ظ وهو انه كلما تحقق العلم الاول للمخاطب
تحقق العلم الثاني له من غير عكس كما قرره العلامة بقوله ايضا ... ثم قال ههنا ويمكن ان يتوهم ان لازم
فائدة الخبر هو كون المخبر عالما بالحكم فقد جعل اللازم عبارة عن المعلوم ... لم يجعل الفائدة ايضا
عبارة عن المعلوم الذي هو الحكم ليتناسب ... ولم يشر الى ما ذكره اولا وقد ... ههنا
بقوله اولم يعلم انه لا لزوم بينهما بذلك المعنى لان الازم يعلم السامع من الخبر ان المخبر وقد علم منه الحكم
الصدق فان قوله كلما افاد الحكم افاد انه عالم به فيتم بنقض ... واما ان يجعل عبارة عن العلم
كما يقتضيه ... كلامه ويكون معنى المزوم انه كلما تحقق علم المخاطب بالحكم في الخبر نفسه تحقق كون

المخبر

المخبر عالما به من غير عكس فغير بعيد لكن لا يفوت التناسب بين الفائدة ولازمها وكانه اورد عبارة
الامكان لذلك والمصرح به من كونه منافيا لتفسير المفتاح في اللازم وان كان موافقا له في الفائدة
ولهذا قال ابقى مع تفسير المفتاح لكن في الفائدة دون اللازم فقد اتضح بذلك ما تقرر ان الفائدة
ولازمها تفسيرين الاول تفسيرهما بالمعلومين والثاني تفسيرهما بالعلمين واما ان يفسر
الفائدة بالعلم ونفس اللازم بالمعلوم واما عكس هذا فلا صحة له لان تحقق الحكم في نفسه لا يستلزم
الخبر فضلا عن ان يستلزم علم المخاطب الخبر نفسه كون المتكلم عالما بالحكم وذلك ان يتكلف في
تصحيحه اعتبار المزوم بين العلم بالفائدة ونفس لازمها لكنه تعسف جدا   ليس المراد بالعلم
ههنا الاعتقاد الجازم المطابق بل حصول صورة هذا الحكم في ذهنه اراد حصول صورته
مطلقا سواء كان معتقدا له جازما او غير جازم او لم يكن معتقدا له اصلا ليتناول جميع
ما ذكر من احوال المتكلم وفيه نظر لان حصول الحكم على هذا الوجه لا يعتد به عرفا ولا يسمى فيه علما
ولا يتوهم ان المتكلم افاده للمخاطب قطعا بل الحق ان العلم اريد به ههنا الاعتقاد مطلقا وتسميته
علما مستفيضة لغة واذا قلت افاد المتكلم الحكم او استفاده المخاطب او ... لم يرد به حصول صورة الحكم
في ذهن المخاطب واعتقاده له ... ان ذلك لا يحصل له من الخبر نفسه الا اذا اعتقد ان المتكلم
معتقد للحكم ومصدق به وذلك معنى كونه عالما به فظهر انه كلما افاد الحكم افاد انه عالم به
وقد ينزل العالم بها منزلة الجاهل ... مفعوله ... الاول تنزيل العالم منزلة
خالي الذهن فيلقى اليه الجملة المجردة عن التأكيد والثاني تنزيله منزلة السائل فيلقى اليه مؤكدة استحسانا
والثالث تنزيله منزلة المنكر فيؤكد تأكيدا على حسب الانكار والظاهر ان المراد هو الاول كما
صرح به في المفتاح ويحتمل الثالث في تنزيل غير المنكر منزلة المنكر وان الثاني فيفهم بالمقايسة

لا الخالي كما سنذكره   فيلقى اليه الخبر وان كان عالما بالفائدة كانه خص الفائدة بالذكر لانها العمدة
من الجملة الخبرية والا فقد يلقى الخبر الى من يعلم لازم الفائدة اذا لم يجر على موجب علمه كما اذا ظهر منه حال
احمق والحكم على المتقى فان موجب العلم ترك الاحمقية ومتانة   وما رميت اذ رميت اي ما رميت
حقيقة اذ رميت صورة لان اثر ذلك الرمي كان خارجا عن طوق البشر وقيل ما رميت اذ رميت
كسبا وليس شيء الخبرية في جميع الافعال عند ذي العقول بالكلية وعدم صحة قول ابن بكره   قال فان كان خالي
الذهن المراد بالخالي من يكون ذهنه خاليا عن التصديق بالنسبة الحكمية فيما بين طرفي الجملة الخبرية وعن تصور
النسبة المتردد من تصور النسبة الحكمية وان تصدق لشيء من وقوعها ولا وقوعها وانكر وصدق
بما في مضمون الجملة الملقاة اليه وانما انحصر المخاطب في هذه الثلثة لانه اما ان يكون خاليا عن التصديق
بالنسبة وعن تصورها معا فهو المسمى بخالي الذهن واما ان يكون خاليا عن التصديق بها دون تصورها
فهو المتردد والسائل وذلك ان كان حكما واما ان لا يكون خاليا عن شيء منهما واما ان يكون
مصدقا لما في مضمون ما القي اليه فهو المنكر او مصدقا لمضمونه وهو العالم ثم ان العالم بالحكم لا يلقى
اليه الخبر الا اذا اجري الكلام على خلاف مقتضى الظاهر في الخبر والتردد والانكار واعتبار
هذه الاحوال في المخاطب واجراء الكلام على الوجه المذكورة بالقياس الى فائدة الخبر اعني الحكم فاما
بالقياس الى لازمها فيمكن اعتبار الخبر وتجريد الجملة عن المؤكد فكما ان المخاطب اذا كان خالي الذهن عن علمك بقيامه
عن قيام زيد يلقى له زيد قائم مجردا عن التاكيد كذلك اذا كان خالي الذهن عن علمك
يقول له زيد قائم بلا تاكيد واما اعتبار التردد والانكار على الوجه المذكور فلا يجري في اللازم لا
حيث حكمت الى ان تؤكد ثبوت العلم لك فتقول اني عالم او اني لعالم بقيام زيد فيصير علمك
فائدة هذه الجملة الاخرى ولو قلت ان زيدا قائم او انه لقائم كان التاكيد بحسب الظاهر راجعا الى ثبوت

قيل

فيه لا الى ثبوت علمك به على انه اذا اريد بعلم المتكلم حصول صورة الحكم في ذهنه فبعد الفائدة الخبر
لا الى المخاطب بتصور منه بقاء تردد والانكار في ذلك وانما قيل بحسب الظاهر لما يتبادر الى انه قد يؤكد الخبر
بناء على ان المخاطب ينكر كون المتكلم عالما به معتقدا له كما تقول انك لعالم كامل فان التاكيد
يدل على انه صادر عن صدق عقيدة ووفور رغبة ثم الظاهر انك اذا اعتبرت خلو ذهن المخاطب
عن علمك بقيام زيد مثلا او تردده فيه او انكاره له صار ثبوت علمك مقصودا اصليا وصار ثبوت
القيام له من متعلقات ذلك المقصود فينبغي ان يعتبر بما يفيده قصدا واصليا فيكون الحكم
فائدة الخبر وان جعل ذلك الى الحصل الذي افاده العلم بالتصديق اما مطلقا او مقيدا بالجزم
وحده او به وبالمطابقة والثابت معا واما اذا فسر بحصول صورة الحكم مطلقا فلا كما لا يخفى
قال الشيخ في دلائل الاعجاز قد يجيء وهو انهم صرحوا بان كيف وابن وامثالها انما
لطلب التصور فقط وان التاكيد لا يتصور الا في التصديقات وكلام الشيخ يدل على جواز التاكيد
انه صالح في جواب كيف زيد وانه في الدار في جواب اين زيد الا انه حكم بان لم يتعين لجواب
واللام التي تحتمل في الجواب صالح وفي الدار فجعل مجرد الجواب صالحا لان التاكيد لا يتوجه الى
الشيء هذه لا اشكال فيه المعلومية فوجب ان يكون في الجواب المؤكد بها الحكم السائل ظن على
خلافه وهذا ملخص مقالته ويمكن تقريرها بان التصديق بكون زيد في مكان يغاير التصديق
بكونه في الدار مثلا اذا قيل اين زيد فانه مصدق بالاول وطالب للثاني في ان التاكيد
وما كان الاصل هو التصديق الاول لم يتميز عنه التصديق الثاني الا بخصوص بعض قيود الذي
هو التصور فلو المطلق ههنا التصور دون التصديق وهذا علمك زيادة توضيح لهذا المعنى
موضعه انتهى ثم ان اشتراط الشيخ في التاكيد بكون السائل ظن على خلاف ما يجيبه به يقتضي

ان لا يحسن التاكيد في جواب اين واخواتها ولا في جواب زيد قائم الا اذا علم بقرينة خارجة ان السائل
مائل الى خلاف جوابك والاولى ان يجعل الضابط في ان التاكيد هو ان السؤال ان كان عن اصل التصديق
الذي في الجملة الخبرية كما في قولك هل زيد قائم فذلك مما يؤكد الجواب واما ان كان عن تفصيل الاطراف
والقيود التي فيها بعد حصول اصل التصديق فلا حاجة الى التاكيد اذ المطلوب بالظاهر هو التصور ولابد
انه لا يجزم من بطلان جعل مجرد الجواب صالحا في التاكيد اعتبار ظن السائل بخلافه كما زعمه وانما
قلنا هذا الضابط اولى لانهم اطلقوا استحسان التاكيد في الجملة الملقاة الى المتردد السائل الذي دل انه تردد
ثم انتقش الحكم في ذهنه وهذا القدر كاف في استحسان التاكيد واما الذي ظن على خلاف
ما يجيبه فلا يخرج عن حيز الانكار على حقيقته فلا يبعد ادراجه في المنكر وايضا ما ذكرناه ثابت في لوازم
من ان السؤال عن الخاص يقتضي تاكيد الحكم بخلاف السؤال عن المطلق   وكان الرسل
دعوهم الى الاسلام على وجه ظنوهم اصحاب ورسلا من عيسى هذا وجه فيه بعد لانهم انما
ارسلوا الى اصحاب القرية ليدعوهم الى عيسى والتصديق بنبوته والانقياد لدينه فبادروا ايام
انهم اصحاب وانهم رسل من عيسى بلا واسطة رسول الله فيبعد جدا والظاهر ان اسناد
الارسال الى الله تعالى في قوله اذ ارسلنا اليهم اثنين بناء على ان ارسال عيسى اياهم كان
بامر الله سبحانه وان قولهم انا اليكم مرسلون معناه مرسلون من رسول الله بامر الله ولم
يكذبهم لارسل انا نحن في كونهم رسلا من الله لانكم مرسلين من ذلك المرسل الذي يخاطب في قولهم
لئن انتم مثلنا والرسل والمرسل معا على طريقة تغليب المخاطبين على الغائب فيكون نفي الرسالة عنهم
تغليبا وعليهم كلهم احضروا عيسى عليه السلام وخاطبوه بنفي رسالته من الله مبالغة في انكارها ونظيره
في الاشتمال على التغليبين لئن نخرجن من خلفنا مسلكم الى اهل بيد فيقول في ردهم لمن حكمكم مبكرين علينا فيها

من دواعي ما سلكم   فيجعل غير السائل كالسائل اذا قدم غيره ما يلوح يجعله في خالي الذهن والمنكر
والعالم والمقصود هو الاول لان تقديم الملوح انما يعتبر بالنسبة الى الخالي واما جعل العالم بمنزلة السائل فراجع
الى تحصيل موجبه ما كان في منزلة الخالي لا انه يعتبر ههنا ظهور علامات التردد والسؤال ويجيء الكلام في
تنزيل المنكر بمنزلة السائل فستشرف التردد والرديد اليه المخاطب بواسطة الملوح صار مستشرفا ومترددا
بالفعل والا لكان التاكيد من اخراج الكلام على مقتضى الظاهر بل المراد انه بسبب الملوح ان يجعله مترددا
طالبا واما انه صار كذلك فالمعنى منطوق به وفي قوله فصار المقام مقام ان يتردد المخاطب وقوله
ان النفس النقطي الفهم الشايع ما يتردد فيه اشارة الى هذا المعنى   ومثله وما ابرئ نفسي ان
النفس لامارة بالسوء فان قلت فلم التاكيد بين وكان يكفيه احدهما قلت لعل احدهما التقدم
الملوح والاخر يكون هذا الخبر في نفسه مما لا يقبله الوهم ان يتردد فيه او ينكره سواء حمل النفس على العموم
او على العهد اما على تقدير العموم فلان الوهم يستبعد ذلك الحكم الكلي وان لا يخرج عنه واحد من النفوس
واما على تقدير العهد فلان ظاهر حاله في زكاء نفسه وطهارتها مما يوقع الوهم في انكار الحكم او التردد فيه
ويجعل غير المنكر كالمنكر اذا لاح عليه شيء من علامات الانكار اريد بغير المنكر الخالي الذهن و
السائل والعالم جميعا لان ظهور شيء من علامات الانكار مشتركة بين الكل والظاهر ان المثال من تنزيل
العالم منزلة المنكر   ويجعل المنكر كغير المنكر اذا كان معه فانه نزل منزلة خالي الذهن لم يؤكد
ما يلقى اليه اصلا وان نزل منزلة السائل اكد تاكيدا دون الانكار ويكون المراد بالشارة الى
الخبر الملقى اليه مما لا ينبغي ان يقبل الانكار بل غايته ما يتصور منه ان يتردد فيه ولا يبعد ان ينزل المنكر منزلة
العالم في العادة الجزاء اليه فاعلم انه قد عرف بحسب احوال المخاطب للجملة الخبرية في العلم والخلو والسؤال
والانكار وانه لعالم لا يتصور معه اخراج الكلام على مقتضى الظاهر لان مقتضاه ان لا يخاطب بما يعلم

فاذا خوطب بما يعلم فقد نزل منزلة غيره من الثلاثة واخرج الكلام لا على خلاف مقتضى الظاهر وكل من الخالي
والسائل والمنكر يتصور معه الوجهان فان نظر في خطابه الى حاله في نفسه كان الخطاب جاريا له
اخراجا على مقتضى الظاهر وان نزل ايهم منزلة احد الآخرين اذ لا معنى لتنزيله في الخطاب منزلة الخالي
اخراجا على خلاف مقتضاه فانحصر اخراج الكلام في اثني عشر قسما ثلثة منها اخراج على مقتضى الظاهر وتسعة
على خلافه ثلثة في العالم وستة في غيره وجوه منسقة منها ان الضمير في معه يجرى مجرى الخبر شيء
من ادلة الايمان مثلا لمنكر لارتدع عن انكاره ومنها ان ما عبارة عنه لقي الا ان المستتر في معه
راجع اليه وان رد فيه راجع الى الخبر المنكر اي مع المنكر عقلا ان تأمله المنكر من ترك العقل الخبر لارتدع
يرتدع عن انكاره قال في التنزيل اي في العبارة يقتضي ان قوله لا ريب فيه تنزيل لما هو بصدد
يكون من امثلة تنزيل المنكر لحصول الخبر منزلة غير المنكر ويحتمل ان يكون تنظيرا او تشبيها من حيث انه
جعل فيه وجود الريب كعدمه لقولها على ما يزيله عن اصله فلا يكون مثالا لما نحن فيه ويؤيد هذا
الاحتمال قول المص رحمه الله بعده وهكذا اعتبارات النفي لاشعاره بان ما تقدم اعتبارات الاثبات وامثلته
فقط ولو كان قوله لا ريب فيه مثالا لكان من امثلة النفي فكان الاثبات جزءا من قوله وهكذا اعتبار
النفي مما لا يصح ان الحكم به بكثرة المراتب ورد بان الريب هو التردد في وجود الريب
يستلزم وجوده قطعا وان جعل مصدر القول رابه فارتاب احتيج الى ما تكلف ويحول
الارتياب ما كان منه وعالم الريب في وجوده على وجود الريب بل عليهم بزعمهم ان ارتيابهم انما نشأ
عن شبهة فلا يصح الحكم بثقة فضلا عن ان يؤكد وهو انه ما نفى الريب عنه بمعنى ان
لا ارتياب فيه عبارة الكشاف هكذا ما نفى ان احدا لا يرتاب فيه وقال منها ان قوله ان احدا فاعل
فاعل نفي فيكون النفي واردا على عدم الارتياب المقيد وروده على وجوده فيمنع بتوهم ان لا ارتياب

فان ذ

فاشار الى الحق وهو ان في الفصل سترا للعود الى الريب وهناك نقد بان ما نفي الريب عنه بمعنى
احد الارتياب فيه وقيل النفي ههنا بمعنى الاثبات الجزء منه فكانه قال اي اثبات بهذا الجزء منه في
ليس القصد الى نفي ما ينفيه هو هذه وفيه تعسف بل المعنى انه ليس محلا لوقوع الارتياب فيه ونظيره
ان يقول بعد تقرير المسئلة وتوضيحها بالا مزيد عليه من البراهين هذه المسئلة مما لا شك فيه يريد ان ما
يعنيه في نفسها لا ينبغي ان يشك فيها لا ان المخاطب لا يشك فيها رفعا لتوهم السهو او التجوز فيه وهو
لان ان كيد المعنوي لا بد فيه من توهم السكاكي التسهو كما صرح به فيما بعد فلا يدفعه ما هو منزلة
حيث لو كذلك لعل وجهه ان ايراد الكلام في مقام لا يناسبه لحصوله بين تنزيل المقام المحقق منزلة
المقام المقدر كتنزيل الانكار منزلة خلو الذهن مثلا معنى مقتضى يعني تمثيله مخاطب ووجه التنزيل فيه
ايراد الكلام على وجه مخصوص لو كثير من ان كيد وقد دل اللازم الذي هو ايراد الكلام على الوجه
المخصوص على ملزومه الذي هو التنزيل المذكور وهو معنى الكناية وفيه بحث لان الكناية في
متعارف ارباب البلاغة ان يذكر لفظ الدال على اللازم ويراد به الملزوم كما صرح به في موضعه
ولا شك ان التنزيل والايراد المذكورين فعلان من افعال المتكلم والاول منهما ملزوم للثاني في
الملزوم خفي واللازم واضح فينتقل الذهن منه الى ملزومه ويكون ذلك انتقالا من احد الامرين
احدهما الى الآخر فلا يكون كناية مصطلحة اذ ليس هناك استعمال لفظ يدل على لازم
في ملزومه كما في كثير طويل النجاد بل فيه انتقال من نفس اللازم الى ملزومه فمن فسره
اراد انه كالكناية شبيه بالكناية كما زعم بعضهم وقال اراد السكاكي ان اخراج الكلام على مقتضى
الظاهر شبيه بالتصريح في الظهور واخراجه على خلافه شبيه بالكناية في الخفاء فلا هذا
محمل بعيد ففي عبارته كما زعم ذلك البعض ان في عبارة المفتاح حيث ان

وانه يعني اخراج الكلام على خلاف مقتضى الظاهر في علم البيان يسمى الكناية وان انواع تقف عليها
وعلى وجه حسنها الفصل هناك والاوجه انه الخبر المجرد عن المؤكد مثلا يدل على خلو ذهن
المخاطب وعدم انكاره وتردده في عرف البلغاء دلالة واضحة لا خفاء فيها وكذلك الخبر
المؤكد تأكيدا يدل في ذلك العرف على الانكار لكن اذا القى احدهما الى المخاطب وقصد
ما يتضح دلالته عليه كان من قبيل التصريح كما قال في المفتاح وانه يعني اخراج الكلام على مقتضى
الظاهر في علم البيان يسمى بالتصريح كما ستقف عليه واذا القي الخبر المجرد الى العالم مثلا لم يقصد
الدلالة على خلو ذهنه بل على ان معه ما يستلزم خلو ذهنه وعدم علمه ادعاء فقد ذكر ما يدل على الخلو خلو
الخلو لينتقل منه الى ملزومه الادعائي واذا القي المجرد الى المنكر اريد ان معه ما لو تأمله لارتدع
عن انكاره فقد اطلق ما يدل على اللازم عن عدم الانكار واريد به ما يستلزمه ادعاء وكذا اذا القي
المجرد الى المتردد لم يرد به على ان معه ما يزيل تردده وكذا اذا القي الكلام المؤكد الى العالم لم يقصد
انكاره حقيقة بل قصد ان به امارات ويحمل ما يستلزم انكاره ادعاء فقد اطلق اللفظ الدال
على الانكار واريد ملزومه وقس على ذلك البواقي فان قلت الحقيقة والمجاز والكناية
من اوصاف الالفاظ بالقياس الى معان هي مقصودة منها بحسب الوضع او بحسب الاستعمال والمعتبر في حد
وقد نص في المفتاح على ان الاستعمال لما يتج في عرف هذا القياس الا التعرض الاصطلاح
اكثر من المعاني اغراض اصلية من التراكيب المذكورة فلا يوصف شيء منها بالقياس اليها فلذلك المعاني
ليست مقاصد اصلية منها في اصل اللغة واما في عرف البلغاء فهي اغراض اصلية منها وكلامنا مبني
على عرفهم كما اشرنا اليه والله اعلم ولم يقل انها حقيقة واما مجاز وكناية لان المتبادر
ان اطلاق العبارة في تقاسيم الكناية هو الانفصال الحقيقي او المانع من الخلو اذا جعلها يصل لا

الاوفق مضبوطة دون المانع من الجمع اذ لا يعلم بعد الاقوى فقط فلو ورد بين هما لان علم الحصر
الاسناد في الحقيقة والمجاز والمقة لا يقول به وهذا يدخل فيه ما يطابق الاعتقاد دون الواقع تصريحا وكره
في هذا التعريف قوله ما هو له بحسب الواقع فقط ولم يطابق الواقع والاعتقاد معا وما طابق الواقع فقط
ولا شك ان ما طابق الاعتقاد دون الواقع وما لم يطابق شيئا منهما فزاد عليه قوله عند المتكلم كان المطابق
لهما باقيا على حاله داخلا في الحد ويخرج منه ما طابق الواقع فقط ويدخل فيه في الحد ما طابق الاعتقاد فقط
كان ما لم يطابق شيئا منهما باقيا على حاله خارجا عن الحد فزاد عليه في الظاهر دخل به في الحد ما لم يطابق
الاعتقاد فقط وما لم يطابق شيئا منهما فظهر ان قوله ويكن يخرج خارجا عنه ما لا يطابق الاعتقاد سواء طابق الواقع
او لا فقوله يغير لان ما لم يطابق الاعتقاد دون الواقع كان خارجا عن الحد بقوله ما هو له ولم يدخل فيه بزيادة
قوله عند المتكلم فكان باقيا على خروجه بخلاف ما طابق الواقع دون الاعتقاد فانه كان داخلا فيه وقد
خرج عنه بهذه الزيادة فبقيت الحروج اليه يغير فان قلت زيادة القيد علي ما هو في تعيين النفي نعيما يوجب
وشيئا ولا ما كان خارجا به دون القيد لان نفي الاخص اعم من نفي الاعم واما القيد في الاثبات
فيجب ان يكون مخصصا فكيف يتصور ان يكون كل واحد من قوله عند المتكلم وفي الظاهر موجبا لان يدخل
في الحد ما كان خارجا عنه بدونه قلت ليس شيء منهما بعيدا في الحقيقة اذ هو معتبر في العبارة ان يقال
معناها ما المتبادر منها الا معنى آخر اعم منه فان قوله ما هو له كان مرتبا ومعناه ما له بحسب الواقع فلما ثبت ان
ما طابق الاعتقاد فقط فاذا ضم اليه قوله عند المتكلم فيتبادر من مجموعهما معنى آخر وهو ما له في اعتقاده
سواء طابق الواقع ام لا فاندرج في هذا المعنى ما طابق الاعتقاد فقط وخرج عنه بعض ما دخل في
الاول وهو ما طابق الواقع فقط فبين المعنيين عموم من وجه ثم اذا زيد قوله في الظاهر يدرك
المجموع المركب منه ومما تقدمه معنى ثالث ولا جرم اندرج فيه شيء من المعنيين الى التعقيد

ما لا يبقى شيء من الواقع والاعتقاد ثبت وان اخرجه المعنى ان اي عن ما طابق الواقع فقط
فاندرج في هذا المعنى الاقسام الاربعة واعلم ان القول بكون الغير في الاشياء مخصصة انما
يصح اذا كان العقد خصص مع قيده كما هو الظاهر من الغير في باب الحدود واما اذا كان العقد
اعم او ثبت كان المقيد وقت مطلق في الصدق قطعا الا ان التخصيص بحسب التعميم لازم بقيد
مطلق   وهو ايضا متعلق الظرف المذكور فالظرف الذي له مقيدا لمعمول الاول فيخرج عنه
المتكلم عالم الذي انى وتجوزه لان الثبوت الذي هو متعلق الظرف يحتمل ان يكون عند المتكلم وان
لا يكون عنده فقيد به والثبوت عند المتكلم يحتمل ان يكون في الظاهر وان لا يكون فيه فقيده
بخلاف الثاني فان المخاطب لم يعلم ان المتكلم به عالم بانه لم يجئ يفهم من ظاهره انه اسناد
الى ما هو له عنده بناء على سهوا وزلل فيه من وهو ان السهو والنسيان في المشهور لا يتصور
الا بعد العلم فاذا توهم المخاطب ان المتكلم سهى او نسي فقد علم ان المتكلم عالم بانه لم يجئ وهو
القسم الاول كلامه في القسم الثاني وجوابه ان المعتبر علم المتكلم بذلك حال تكلمه اي يعلم المخاطب
ان المتكلم عالم حال تكلمه بعدم المجيء فلا يمكن ان يتوهم سهوا او نسيانا في القسم الاول من في
الثاني لم يتصور في الثاني حالة لانه قد جهله ابتداء فالاولى ان يصرح بما ايضا
من جوابه انه لا حاجة عدم صدقه على ما ذكر فان قوله من الكلام المفاد به ما عند المتكلم من الخ
عند المتكلم في الحقيقة او في الظاهر بل لا دلالة على ان في ظهر لعدم الاطلاع على السرائر
ومن يضعف في نفسه اعترف ان الخبر من قول الكم عند المتكلم كذا انه كذلك يحب اعتقاده
الا يرى الحكم اذا افتى عند ابي حنيفة انه لا زكوة في مال الصبي يفهم انه كذلك في اعتقاده
حقيقة واما انه لا اطلاع على السرائر فذلك لا يقدح في تبادر المعنى المذكور الى الاذهان

والاطلاق الالفاظ في الحدود على خلاف ما يتبادر منها مفسد لها فان قلت ما عند المتكلم ينقسم
الى ما عنده في الحقيقة والى ما عنده في الظاهر فيكون اعم منهما فلا يتبادر منه احدهما قلت
نعم الا انها لا يقتضي عدم التبادر فان الوجه ينقسم الى الراجح والذهني واذا اطلق يتبادر
منه الى الراجح وكذلك الوضع ينقسم الى ما يكون ثابتا وبين ما يكون بتحقيق واذا اطلق يتبادر منه
ما هو الحسب التحقيق فان قلت كيف ذلك ولا دلالة للعام على خصوص بعض افراده قلت
الظاهر ان اللفظ حقيقة في ذلك المعنى المتبادر منه ومجاز في الاخر وان صحة التقسيم اي باعتبار
الاطلاق على معنى ثالث بين ولها من باب عموم المجاز وان جعل حقيقة في القدر المشترك بينهما
فسبب تبادر احدهما كثرة اطلاقه على القدر المشترك في ضمنه حتى صار كانه المعنى الحقيقي
اما الاول فلصدقه على نحو قول الجاهل انبت الربيع البقل وذلك لان الانبات والاربا
ابر اثبات لله فيه في ضمنها ان اسند الى غيرهما فيصدق على اسناد هما الي غيرهما انه اسناد معنى
الفعل الى ما هو له فيندرج في تعريف الحقيقة مع انه مجاز كما نص عليه الشيخ فان قلت
المجاز العقلي اما اسناد الى غير ما هو له او ما اشتمل على اسناد اليه فلا يصح ان يعد منه ما هو
الى ما هو له او ما اشتمل على اسناد الى ما هو له فيه الاقبال وان كانت صيغة للناقة فانه
لما لكنه غير محمول عليها مواطاة فان قيل قبل ان فيه كان الاسناد حقيقة واذا قيل
اقبل ادبار كان مجازا لان الاقبال يطرق الحمل انما هو لافراده فاذا حمل عليها
فقد حمل على غير ما هو محمول عليه حقيقة ويظهر بذلك هذا انه لو قيل معنى تعريف الحقيقة
هو الاسناد الفعل او معناه الى شيء هو ثابت له على وجه اسند اليه لاندفع الاعتراض ايضا
والاسناد الى المبتداء عنده ليس بحقيقة ولا مجاز مطلق سواء كان اسناد جملة

اليه او اسم مشتق او جامد ولعل الشارح اخذ هذا القول من ظاهر عبارة الكشاف فانه قال
اولا تفسير هذا ان للفعل ملابسات شتى يلابس الفاعل والمفعول به والمصدر والزمان
والمكان والسبب له فاسناده الى الفاعل حقيقة وقد يسند الى هذه الاشياء على طريق المجاز
وقال في باب الاسناد المجازي ان يسند الفعل الى شيء يتلبس بالذي هو له في الحقيقة فان قصاره
في المواضعين على ذكر الفعل يوهم ان الحقيقة والمجاز من صفات اسناد الفعل والذي هو في معناه لانه في حكمه
وتعين ما عداهما خارجا منهما وقد وجه هذا المذهب ان الفعل مشتمل على النسبة فان اعتبر ان النسبة في
مكانها فهي حقيقة او في غير مكانها فهي مجاز واما المشتق في نحو زيد ضارب فنسبته الى ضميره او صيغة
بها بخلاف نسبته الى المبتداء لكونها خارجة عنه وكذا الجملة الفعلية في نحو زيد يضرب فان النسبة
التي اجزائها او صيغتها دون نسبتها الى المبتداء لما ذكر والمصدر لقوة قضائه النسبة جاز في حكم
ما دخل النسبة في مفهومه وبنسبته التعليقية في الادلة وما في معناه ملحقة بالاسناد به وان كانت
خارجة عن مدلولاتها ولا يخفى عليك انه تعسف ليس هو النسبة اليه نفاذ بحال ذلك
وذلك لان النسبة اليه فاذ بحال ونحوها مقصودة في الكلام والنسبة في نحو انبت الربيع يصح لها
هو المقصود والبس به   والمعتبر عند صاحب الكشاف في تلبس ما اسند اليه الفعل بفاعله
الحقيقي لانه قال المجاز العقلي ان يسند الفعل الى شيء يتلبس بالذي هو في الحقيقة له
قال في الكشاف قبل هذا الكلام وقد يسند الى هذه الاشياء على طريق المجاز المسمى استعارة
وذلك لمضاهاتها الفاعل في ملابسة الفعل كما يضاهي الرجل الاسد في جراته فيستعار له اسمه فقد
صرح بان المعتبر مضاهاة هذه الامور للفاعل في ملابسة الفعل فيحتمل انه اطلق التلبس بالفاعل على
اعتبار ما يعم تلبسه ويكون ملابسة الفعل عنده ايضا اعم من ان يكون بواسطة حرف او لا

ويحتمل انه اطلقه في التعريف بناء على ان المعتبر عنده التلبس بالفاعل الحقيقي مطلقا سواء كان في ملابسة
الفعل او لا وتحمل لا يحتاج الى مؤنة تعميم الملابسة وانما قيده بناء على الشيوعه وكثرة استعماله فان قلت ما لا
يتعلق بالفعل لا له الا انه ولا بواسطة حرف يبعد اسناده اليه مجرد تلبسه بفاعله والاكتفاء بمطلق التلبس
بالفاعل الحقيقي يقتضي جواز ذلك فكيف يكتفي به قلت ترك قيده في التعريف اعتمادا على ما مر فيه بعد الملابسة
فكيف بتركه   ولقائل ان يقول ان مفهوم قولنا ما عند العقل ما حصل عنده وثبت وهذا اعم
ولما كان اعتراض الشارح على السكاكي في بطلان عكس التعريف مبنيا على ان قولنا ما عند العقل معناه
ما يقتضيه ويرتضيه وهو بعينه معنى في نفس الامر لان العقل لا يقتضي ولا يرضى الا هو بخلاف نفس الامر
رده الشارح بان مفهوم ما عند العقل على قانون اللغة ما حصل عنده وثبت وهذا اعم مما في نفس الامر
لامكان ادراك الكواذب فيكون الكاذب حاصلا ثابتا عند العقل فما عند العقل يتناول ما في نفس
الامر وما هو بخلافه فلا يجوز ان يراد به في التعريف ما في نفس الامر وحده فاندفع قوله ولازم بطلان
عكسه بما ذكر لان المراد بخلاف ما عند العقل خلاف ما في نفس الامر ونحو كسوة الخرقة الكعبة خلاف ما في   كس
نفس الامر ويرد على هذا الجواب انه مناف لكلام السكاكي قطعا لان ما عند العقل بهذا المعنى يتناول
الامور الكاذبة كما صرح به المجيب فيخرج قول الدهري انبت الربيع البقل لكونه عنده بما فيه عند العقل
لانه يحصل عنده وثبت وان كان كاذبا فيخرج عن تعريف المجاز بقوله خلاف ما عند العقل فلا
يبطل طرده كما زعمه حيث قال انما قلت خلاف ما عند المتكلم دون ما عند العقل لئلا يمتنع طرده
بمثل قول الدهري انبت الربيع البقل والظاهر من عبارة المفتاح ان المراد بما عند العقل ما لا
يمتنع عنده وبخلافه ما يمتنع عنده لانه قال اذ ليس في العقل امتناع ان الكسوة الخرقة نفس الكعبة
ولا امتناع ان يهزم الامير وحده الجند وعلى هذا يبطل السؤال عليه في بطلان العكس ويصح ايضا

ما دل عليه صريح كلامه من ان قوله خلاف ما عند العقل يتناول قول الدهري انبت الربيع البقل لانه
اثبات للربيع ما يقتضي شيء عند العقل لا بحسب ما عنده لما يعتقده الدهري اقول لان ما نقول
ما يثبت عنده قسمان احدهما ما يثبت عنده بداهة والا يتصور عاقل ان يعتقد ثبوته والثاني ما يثبت
عنده بالنظر الصحيح ويجوز ان يغلط فيه وقولنا من هذا القبيل وليس السكاكي الى هذا البحث
حيث قال فانه لا يسمى كلامه ذلك مجازا وان كان بخلاف العقل في نفس الامر اي وان كان
معنى لفظه في نفس الامر يستقل بشيء عنده وان لم يدرك العقل بديهة معنى لفظه ايضا فقوله في
نفس الامر ظرف لمعنى لفظه وكان الشارح توهم انه تعيين لما عند العقل بناء على ان قوله بخلاف العقل
معناه بخلاف ما عند العقل كما يقتضيه سوق كلامه فاعترض عليه في بطلان العكس هذا واما
الجواب عن السؤال على بطلان الطرد بما اوضح في الشرح فانما يتم على تفسير ما عند العقل لانه
اذا فسر بما حصل عنده وثبت كان قوله خلاف ما عند العقل مخرجا لقول الجاهل كما مر فلا يصح
ان يقول انما قيل خلاف ما عند المتكلم دون ما عند العقل ليخرج نحو قول الجاهل فتح
وفي الحواشي اراد بغير ما هوله في نفس الامر فقد خرج عن تعريفه امثال ما ذكروا وان اراد عند
المتكلم في الظاهر فقصر على مذهب المعتبر وان لم يذكر ما هوله عند المتكلم في الحقيقة لان ما هوله
اذا اطلق يتبادر منه ما هوله في نفس الامر واذا لوحظ مع هذا التعريف للمجاز المذكور في مقابلته
تعريف الحقيقة ... ان يراد به ما هوله عند المتكلم في الظاهر لانه مصرح به هناك واما ما هوله
عند المتكلم في الحقيقة فليس يتبادر عند الاطلاق ولا قرينة ايضا تعينه فلم يذكره في تعريفه
ويرد فيما بعد له انه لو اريد به يخرج عن تعريف المجاز نحو قول الموحد انبت الله البقل عند اخفائه
حاله عن الدهري اراد بالاسناد الى غير ما هوله معتمدا على الظاهر فلا ... يرد عليه ان

قوله

قوله ما هوله اذا اطلق يتبادر منه ما هوله في نفس الامر كما اشار اليه لا ما هو اعم منه وقوله
بملاحظة المذكورة وان صح تقسيمه اليهما فلا يصح ان يراد في التعريف وقد سبق تحقيقه
وقسمه الى المجاز العقلي ارتجه هذه الاقسام الاربعة جارية في الحقيقة واشملها ما ذكره في
المجاز بعينه لكن اذا صدرت عن الدهري وعلى اعتقاده   واما على مذهب السكاكي
ففيه اشكال وذلك ان الكلام المشتمل على اسناد جملة الى المبتدا يوصف عنده من حيث هو مشتمل
على ذلك الاسناد بالمجاز والحقيقة العقليين وفي كون تلك الجملة من حيث هي جملة مجازا
لغويا او حقيقة لغوية عنده اشكال لانه صرح في تعريفهما بالكلمة ولم يصرح بان المجاز اللغوي
قسمان مفرد ومركب لكنه مثل في الاستعارة التمثيلية من المجاز اللغوي لما هو مركب نحو اني اراك
تقدم رجلا وتؤخر اخرى فان نظر الى ما يقتضيه تعريفه من اختصاص المجاز والحقيقة اللغويين
بالمفردات لم يجز المجاز في الحقيقة العقليين في تلك الاقسام الاربعة وان نظر الى ما يقتضي تمثيله
كان الاختصاص فيها ظاهرا على مذهبه ايضا فان قلت اذا كان بعض اجزاء الجملة حقيقة لغوية
وبعضها مجازا لغويا فالمجموع من حيث هو لا يوصف بشيء منهما فلا يصح الاختصاص على مذهبه اصلا قلت
بل يوصف بالمجاز اللغوي لان المعنى الحقيقي للمجموع هو مجموع المعاني الحقيقية لمفرداته فالمعنى المركب
من بعضها ومن غيره مغاير للمعنى الحقيقي   كاستعماله في ام المسائل المذكور عقلا اي بحكم
العقل او عادة ان حكمت العادة فيه ... انتصاب عقلا او عادة على التمييز وليس ... بعد
تمييزهما فان ... الاستحالة الى العقل والعادة توجب ابهاما في صفتيهما لا في ...
يحتاج الى ... فان الاستحالة لازمة والمستحيل حقيقة هو القيام لا العقل فان جعل منصوبا على
على معنى الحكم ... لا شيء ... في قوله ما يستحيله العقل كان مصدرا مضافا الى فاعله

فلا يصح ان يحمل على تمييز النسبة لان فيه لان التمييز عن النسبة الى المفعول منقول كان
التمييز عن النسبة الى الفاعل فعل وكيف لا وتلك النسبة في الحقيقة انما هي الى المميز وانما صرف في
الظاهر الى غيره قصدا الى طريقة الاجمال والتفصيل والصحيح انتصابهما على المصدر اي استحالة
عقلية او عادية او على الظرفية المقدورة اي في العقل او العادة وان يقدره اما بحال
المعنى فان توجيهه لا يعرب لظهوره   اي صبر في تشابه ابو اك بهده الى لا ... وهو ان
يضرب الشيب لهلاكك في تحيلك ... على ان الواو في قوله ولي متوسطة بين
اسم لي ... اعني ضمير المتكلم وبين خبره اعني يضرب لكنها الصوق بينهما كالواو المتوسطة
بين الموصوف والصفة لتأكيد على ما جوزه صاحب الكشاف ومن نظائر ما نحن فيه قول الشاعر وكنت
وما ينهنهني الوعيد اذا حمل كان على ان قضيه وقبل الواو لعطف احد الطرفين على الاخر
اي صبر ان ابواك يضرب الشيب لحيتي وبي لا انه قدم المعطوف كما في قوله عليك ورحمة الله
السلام وقيل الواو ... الخبر محذوف اي صبرني مالي والحال انه يضرب الشيب لهلاكك
فان جوز دخول الواو على المضارع المثبت فذاك والا قدر مبتدا اي وانا يضرب
وقال الامام الرازي فيه نظر لان الفعل لا بد ان يكون له فاعل في الحقيقة لامتناع صدور هذا
الشيخ زعم صاحب المفتاح ان اعتراض الامام حق وان فاعل هذه الافعال هو الله تعالى
وان الشيخ لم يعرف حقيقتها لخفائها فتبعه المص وظني ان هذا التكلف ... والحق ما ذكره
الشيخ ونقل عنه في توجيه ... انه لا نزاع في ان الفعل لا بد له من فاعل لكن لا نسلم قطعا ان
الموجب في امثال هذه الصور افعال لازمة كالقدوم والزيارة والصيرورة والسرور
لا افعال متعدية كالاقدام والمسرة ونحوهما لكن يبقى في ... بحث وهو ان لفظ اقدم لا يكون

٤

ح حقيقة لعدم تحقق معناه وقد يستعمل استعمالا صحيحا فيلزم ان يكون مجازا فلا يكون المجاز في الاسناد
وثم ان هذا المنقول لا يدل على ما ادعاه الشيخ والا يفيد ظن لصحة اصلا لان ... في الحقيقة ابراز
الاشكال على ... صورة المذكورة من المجاز العقلي وانا لو حمل على المجاز اللغوية فيبطل بذلك مذهب
الشيخ وغيره معا ولا اختصاص له بما جد ... ما ليفيد ظن تصحيح الامر ... في مذهبه يمكن ان يقال اذا
قدمت بلادا لحبك لاجل حق لك عليه فقد اقدمني بلدك حق لي علي فقد صدر عنك فعل هو القدوم
لاجل داع هو الحق ... القدوم ... الاقدام واسند الى الحق فان ارادت بالاقدام الحمل
على القدوم كان مجازا لغويا والاسناد حقيقة وان اردت معناه الحقيقي وشبهت الحق بالمقدم
متوهم في هذه الصورة وكان المقصود من الكلام هو التشبيه بقرينة اثبات الاقدام اليه فهو استعارة
بالكناية واذا نظرت الى نسبة الحق للمقدم على تقدير وجوده هناك في ملابسة الفعل ... الفعل
من الكلام هو الاسناد والتشبيه مصحح له كان اسناد الاقدام الى الحق مجازا عقليا وليس هناك
فاعل حقيقي لو اسند اليه لكان حقيقة فان قلت اذا كان القدوم ناشيا عن الاقدام
وكان هناك مقدم محقق فاريد تشبيه الحق بذلك المقدم وابرازه في صورته على طريقة الاستعارة
بالكناية او اريد نقل اسناد الاقدام منه الى الحق على طريقة المجاز العقلي بسبب لغة في ملابسة الفعل
كان عرضا صحيحا مستويا واضحا واما اذا كان الموجب للقدوم حصول الاقدام الى الحق هناك
مقدم محقق فكيف التشبيه بالحق وكيف ينقل الاسناد منه اليه واني ... في ذلك قلت كما ان
الشيء يشبه بامر محقق ويبرز في صورته كذلك ... ملابسة العقل ... على الزعم ... الشيء على
فلا اشكال في الاستعارة بالكناية واما نقل الاسناد فانما ... في ملابسة الفعل فاذا
وجد القدوم وجد داع وابدال ... في ملابسة مقدوم يتوهم هناك اقدام ومقدم وقيل

اسناد الاقدام منه الى الداعي فان نقل الاسناد الى المتوهم كنقله من المتحقق في تحقق غرض المبالغة في
الملابسة فظهر ان لفظ اقدم مستعمل فيما هو معناه حقيقة لغة الا ان اركان الحق م
وقد تعلق بعرضه غرض صحيح وفائدة جليلة ليس له فاعل حقيقي لو اسند اليه لكان حقيقة فان قلت
الفاعل الحقيقي ما اقدام المتوهم هو ذلك المقدم المتوهم فان اسند اليه لكان حقيقة قطعا فلا معنى
لاسناده الى الفاعل المتوهم بخلاف نقله منه الى الداعي فانه اسناد الى غير الفعل المحقق
الفاعل المحقق في تحصيل الغرض المطلوب كما عرفت فثبت انه مجاز ليس له حقيقة كما ادعاه
الشيخ وبطل ما تكلفه السكاكي من ان الفاعل الحقيقي للاقدام هو النفس ان اقدمني نفسي
ان فاعل السرور والتصبر والزيادة حقيقة هو الله تعالى الخ   وعن الرابع بان التوقيف
انما هو على مذهب البعض والسكاكي ممن يجوز اطلاق الاسم على الله تعالى من غير توقيف اراد
انه لا يجوز الاطلاق بلا توقيف صح منه اطلاق الرب وكحلي على الله تعالى اذ ليس على الكلام في
تراكيب السكاكي واطلاقاته بل ارادانه لا يجوز ذلك فظاهر انه حقيقة في اللغة بالسبعة من اهل
الاسلام والجاهلية انهم على التجوز فيحكم على تراكيبهم تصرفات على ما اعتقدوه فلا يصح الزامه التوقيف
على السمع في كل ما نتج البقل وتجنب نوقع عنه ما اورده الشيخ من انه لو صح ذلك لوجب عند القائل
بالتوقيف ان يتوقف صحة مثل هذا التركيب على السمع اذ لا يجوز ان السكاكي يلزمه انه لو صح مذهبه
لتوقف اللغة والقائل بالتوقيف في صحة على السمع فانه اعتقد ان في ارتكاب الاية المذكورة
فيه على ذلك التوقيف فلا الزام الا بين بطلان اعتقاده ذلك وان فهم من مذهب البعض
واما القائلون بالتوقيف كغيرهم فلا اعتداد بهم فانه يحتج عليهم لا اقتداء وذلك وربما العهدو
ببعض وجوه تصرفاتهم في كلامهم   وهو منقدم على الاوان ان فرد جملة ذات عدة

الان

الان يعني ان الفعل اعني الذكر لكونه اصلا لا يشترط وجوب نكتة زائدة على كونه اصلا والحذف لمخالفته
الاصل يوجب نكتة عليه معنى اباه لحذف اعرف واقوى في اقتضاء النكات الزائدة على المعاني الاصل
التي هي المقصودة في علم المعاني فقدمه اولى   وجوابه ان عموم النسبة واراده التخصيص اي وجب
لان كون النسبة غير عامة اي غير صالحة في نفسها لامور متعددة قرينة مخصوصة على اختصاص
المسند بشيء معين فلو حذف المسند اليه فهم من اختصاص المسند به انه المقصود كما في نحو قال فلان
فاعل لما يريد وكذا كون النسبة عامة مع عدم ارادة التخصيص قرينة مخصوصة دالة على ان المسند اليه يجب
يصلح له ان يكون في نحو خضر هذا العاشق يكون اشقى ما ان القرينة المخصوصة بل لفصل الا
شقاء القرينة مطلق لها افراد اخر كتقدم الذكر في السؤال وغيره وقيل المراد كون الخبر عاما للنسبة
صلوحه في نفسه لمتعدد كما فهم الشارح ومن تبعه بل المراد صلوحه في ذلك المقام الذي ذكر فيه لان يكون
خبرا عن متعدد اما معا او على البدل فلا يكون هناك قرينة مخصصة له بمعين اصلا لا باعتبار نفسه
ولا باعتبار خارج عنه فاذا اريد تخصيصه بمعين اي تخصيص اثباته له فلا بد من ذكره اذ لا قرينة تعين
الى شيء من الامور المعينة لها واما ان اريد عمومه لمجموعها له فلا حاجة الى ذكره لان صلوح الخبر له
عدم التعرض لشيء من الخصوصيات كاف في فهم اشارة لا الجمع وعلى هذا يكون عموم النسبة ارادة
التخصيص مانعا لانتفاء قرينة مخصصة في مقام القصد الى معين فلا يجوز حذفه اصلا لانتفاء قرينة
وهو ما وضع ليستعمل في شيء معين اي المعتبر في المعرفة هو التعيين عند الاستعمال دون الوضع
ليندرج فيها الاعلام الشخصية وغيرها من المضمرات والمبهمات وسائر المعارف فان لفظ انا مثلا انما يستعمل
في شخص معين اذ لا يصح ان يقال انا ويراد به المتكلم لا بعينه وليست موضوعة لواحد منها والا
لكانت في غيره مجازا ولكل واحد منها والا لكانت مشتركة موضوعة اوضاعا بعدد افراد المتكلم

لكنه

فوجب ان يكون موضوعة لمفهوم كلي شامل لتلك الافراد ويكون الغرض من وضعها له استعمالها في
افرادها المعينة دونه هذا ما توهمه جماعة والحق ما افاده بعض الفضلاء من انها موضوعة لكل معينة
منها وضعا واحدا عاما فلا يلزم كونها مجازا في شيء منها ولا الاشتراك وتعدد الاوضاع ولو صح
ما توهموه لكانت انا وانت وهذا مجازات لا حقائق لها اذ لم تستعمل فيما وضعت له من المفهومات
الكلية بل لا يصح استعمالها فيها اصلا وهذا مستبعد جدا وكيف لا ولو كانت كذلك لما اختلف ائمة اللغة
في عدم استلزام المجاز الحقيقة ولما احتاج من نفى الاستلزام الى ان يتمسك في ذلك بشذوذ نادرة
وحقيقة التعريف جعل الذات مشارا به الى خارج هذه العبارة في بعض الشروح النحاة انها
تكن قد خط عليها في بعضها وحذفها اولى من اثباتها اذ هي مبهمة لا يتوصل منها الى معناها ولا انه
ان المراد بالذات والخارج ماذا وهي ماخوذة منقولة من كلام نجم الائمة والمتوفى ضل الامه
الرضي الاسترابادي رحمه الله في وصف النكرة بالجملة الخبرية بمكنة احتمالها على ما ذكره في باب
المعرفة والنكرة ثم قال هناك والاصح في رسم المعرفة ان يقال ما اشير به الى خارج مختص اشارة
وضعية ثم بين مقصوده من كلامه بتوضيح واطناب كما هو دابه وحاصله ان المعارف كلها انما
وضعت لتستعمل في اشارة يختص منها اسماء الاشارة بكون الاشارة فيها حسية وانما قلنا الى خارج
لان كل اسم موضوع للدلالة على ما سبق علمه المخاطب يكون ذلك الاسم دالا عليه ومن ثم قال
الخليل ان يخاطب بالاسم معرفة لذلك الاسم ان فعلى هذا كل لفظ فيه اشارة
الى ما ثبت في ذهن المخاطب ذلك اللفظ موضوع له فلو لم تقل الى خارج لدخل في الحد جميع الاسماء
معارفها ونكراتها وانما قلنا مختص احترازا عن الضمير العائدة الى ام الجنس لشيء قبل نحو اجل
قام ابوه واطبى كان احمارا وكذاريه رجلا واما قصه ورب رجل واحبه فان هذه

الضمائر

الضمائر نكرات اذ لم يتبين اختصاص المرجع اليه بحكم ولو قلت رب رجل كريم واحبه اورب شاة سوداء وسخلتها
لم يجز لان الضمير معرفة لرجوعه الى نكرة مخصصة بصفة وانما قلنا اشارة وضعية لتخرج النكرات المتعينة
عند المخاطب نحو قولك جاءني رجل تعرفه او رجل سواك لان رجلا لم يوضع للاشارة الى المختص وكذا يخرج
الحد نحو لقيت رجلا اذا علم المتكلم بعينه اذ ليس فيه اشارة لا وضعا ولا استعمالا فان قيل يدخل في الحد
الاعلام حال اشتراكها اذ لا يكون اشارة الى المخصوص بحسب الوضع ويدخل فيه ايضا الضمائر العائدة
الى نكرات مخصوصة قبل الحكم وكذلك المعرف بلام العهد اذا كان المعهود نكرة مخصوصة لانه اشير
بها الى خارج هذا ما يحصل من كلامه مطويا على عرة اذ لا حاجة بنا الى تصحيحه او ابطاله وانما المقصود
التنبيه على ما اريد بتلك العبارة العربية وان الشارح لو بدل الذات بالاسم لكان اولى كما ذكره
الفاضل في رسم المعرفة وظهر في افادة ما قصد به وانما اختار ذلك الفاضل ذكر الذات في مباحث الصفة
الحكم على الجملة بانها لا توصف بالتعريف والتنكير بناء على انهما من عوارض الذات والجملة ليست ذاتا
جن به ان اكرم الناس واحسن فتخرجه في صورة الخطاب اصل انه جعله في صورة الخطاب المبالغة في ذلك
المقصود كانك احضرت كل واحد ممن يصلح للخطاب وفاطبته بذلك تشنيرا لقومه وتنبيها ما لسوء معاملته
وهو ما وضع لشيء مع تشخص يخرج عن هذا التعريف الاعلام الجنسية ولا يجاب بانها موضوعة
للماهية مع المشخصات الذهنية لاستلزامه امتناع اطلاقها على الافراد الا برجحة ان علميتها تقديرية
لضرورة الاحكام والمقصود تعريف الاعلام الحقيقية   ابتداء اي اول مرة واحترز به عن
احضاره ثانيا بالضمير الغائب الظاهر ان المعرف بلام العهد الى رجل كالضمير الغائب في الاحضار ثانيا
لتوقف كل منهما على تقدم الذكر تحقيقا او تقديرا فيخرج بهذا القيد كما اشار اليه فيما بعد فالا
لا اولى ان يحترز بهذا القيد عنه ايضا ولا يسند اخراجه الى ما بعده كما فعل ومنهم من زعم ان

قوله ابتداء احتراز عن خروج العلم المشترك فانه لا يقتضي احضار المسند اليه بعينه في ذهن السامع بعد
الاشتراك لكنه يقتضيه ابتداء اي بحسب وضعه فانه بحسب كل واحد من وضعيه يقتضي احضار معناه بعينه
واما بحسبهما معا فلا فلو لم يقيد الضابط بقيد الابتداء لخرج عن الاعلام المشتركة وفيه بحث لان الاحضار
المذكور اعم من ان يكون بقرينة اولا والعلم المشترك يقتضي احضار معناه بعينه بتوسط قرينة
معينة اياه وايضا الاحضار فعل المتكلم وغاية لايراده المسند اليه علما وما زعمه يقتضي جعله فعلا
للعلم اي لاحضار العلم المسند اليه في ذهن السامع ابتداء ويدفعه قوله باسم مختص بحيث
لا يطلق على غيره بحسب ذلك الوضع اراد انه مختص بحسب وضع ولا يطلق على غيره فيتناول الاعلام المشتركة
فلا بعد تسليم ان ذكر القيود اشارة الى ان الاسم المختص مختص في العلم لكون
القيد الاخير مغنيا عن الاولين وهذا المنع انما يجدي نفعا اذا خرج بهذا القيد عن الاولين
اسم مختص غير العلم لكن الخارج بالاول هو النكرة وبالثاني الضمير الغائب كما ذكره وليس شيء منهما
بمختص فقد اخرج القيد الاخير جميع ما يخرجه القيدان فلا حاجة اليهما ويمكن ان يتكلف لهما بان الجنس
المنحصر في شخص كان اسمه مختصا به في الظاهر ولا يحضره بعينه في الحقيقة فقد اخرج القيد
الاول ما لا يخرجه الاخير وصرح ثانيا بان المقصود من القيود تحقيق مقام العلمية والاحتراز تبع
كان المقصود من ضبط التعريف شرح الماهيات والاحترازات تبع له فلا بأس بان يذكر في قيود
الضابط ما يصح به الاحتراز عن جميع المحترزات لكن المناسب حينئذ ان يؤخر هذا القيد عما على
وان يخرج به ما لا يخرج بغيره كما فيما نحن بصدده ولعله بيت والتي اشير بها الى تقييد
ابتداء بما ذكره هذا القائل من وجهين تقدما في الشرح احدهما ان المفهوم من لفظ الابتداء
لا يلائم تفسيره والثاني انه يلزم استدراك القيد الاخير في المورد فينبغي اي اذا جعل هذا

القيد

القيد احترازا عن جميع المعارف فليتيقن [illegible] للاصل ليزول هذا البعض حذفت
الهمزة قبل حذفها يحتمل ان يكون على غير قياس لان لزم الادغام وان يكون على قياس تخفيف
الهمزة ويكون التزام الادغام مخالفا للقياس ثم جعل علما بعد [illegible] اما بطريق
الوضع ابتداء واما بطريق الغلبة التقديرية في الاسماء كما ان الرحمن من الصفات الغالبة غلبة
تقديرية وذلك لانه في اختصاص اسم الله والرحمن به تم قد ومما يدل على ان الكلمة
ان ماهية هذا الاعتبار الى قوله لا يكون من الكناية في شيء لقائل ان يقول لما كان ذلك الشخص
مشهورا بهذا الاسم ملزوما لكونه جهنميا صار كونه جهنميا مما يفهم من هذا الاسم في زمان الكناية
بخلاف قولك هذا الرجل فانه لا يفهم منه ذلك المعنى وان اريد به ذلك الشخص بعينه ولا يبعد
ذلك فان حاتما اذا اطلق على مسماه فهم منه كونه متصفا بالجود واذا عبر عنه بهذا الرجل لم يفهم منه ونحوه ويمكن جوادا
ان يجاب بان هذين الوصفين انما لوحظا في ضمن ما اشتهر به من اطلاق اسمي ابي لهب وحاتم
عليهما فهما من حيث انهما مدلولا هذين الاسمين معلوما الاستلزام لهذين الوصفين في زمان
الكناية عنهما ولو كان لهما مدلولا اسمان آخران في الاشتهار لفهم ما يقتضيهما في صحة
الكناية عنهما وقوله ويجاب بان ابا لهب انما استعمل في الشخص المسمى به لكن لينتقل منه الى
جهنمي يدل على ان الكناية باعتبار الوضع الثاني اي العلمي دون الاول اي الاضافي وفي الكل وجه
اما الثاني فلما اوضحنا واما الاول فلما ذكره من انهم قد يعتبرون في الكنى المعاني الاصلية ويدل
عليه ان بعض الكفرة نادى ابا بكر فقال يا ابا الفصيل لان المخاطب يعرف مدلوله اللقب
والكنية وقوله لان وضع الموصول على ان يطلق الى قوله فلذا كانت الموصولات معارف تشعر
كل منهما بان التعريف انما هو بحسب معرفة المخاطب واشارة الى علمه بمدلول اللفظ وحضوره في

ذهنه والمراد بالاشارة المعرفة ما يعرفه مخاطبك بعينه من حيث هو معين عنده بخلاف الموصوفة
[illegible] توضيح له فيما نستقبله فهل [illegible] اذا كانت موصولة فرق بين
الموصولة والموصوفة المختصة بواحد بان التخصيص في الاول وضعي دون الثانية وبان الموصولة فيها
اشارة الى علم المخاطب بمعين من حيث هو معين عنده بخلاف الموصوفة فان وجوب علمه بالصفة
الوصفية لا يقتضي تعيين الموصوف عنده وايضا الموصولة تستعمل في تلك المعاني لما انها موضوعة
لمعينات وضعا عاما واما لانها موضوعة لمفهوم كلي مستعمل في جزئياته المعينة والموصوفة مستعملة في
مفهوم كلي وان كان منحصرا في معين فلو فرض تعدد مضروب مخاطبك واستعمل الموصولة
كان مقصودك المعين فلا بد من قرينة يتعين بها ما قصدته فان احتاج المخاطب الى الاستفسار
لخفاء القرينة عليه كان ذلك استفسارا عن المعين الذي هو المقصود بعينه وان استعمل الموصوفة
كان مقصودك مفهوما كليا ولم يكن ثمة حاجة الى نصب القرينة فلو فرض هناك استفسار لكان
متعلقا بالمقصود بل بافراد ذلك المعنى المقصود لانه لا يوجد خارجا الا في ضمن معين منها
او الايماء الى وجه بناء الخبر اي الطريقة تقول عملت هذا العمل الى قوله كالارصاد في علم
البديع هذا التوجيه يقتضي استدراك لفظ البناء والحق او الايماء الى وجه الحصر فان الخبر مثلا له
مختلفة وطرق مختلفة وليس ثمة الا ب مختلفة قرينة يراد المسند اليه موصولا الى واحد
منها فالايماء الى طريق الخبر وجنسه كما اعترف به حيث قال فان فيه ايماء الى ان الخبر المبني عليه من
جنس العقاب [illegible] المبني وجعل ضعفه الى الخبر بيان على ان
ثابت كما مبني عليه قوله الى ان الخبر المبني عليه قلت هذا التعسف وجهه ظاهر ويستغني عنه لان الخبر اذا
كان موصوفا بانه مبني يكون لا مدخل له في الايماء فان قلت الخبر مطلق لا بوصف البناء والخبر

عن

عن المسند اليه لان بناء شيء على شيء آخر لا يتصور الا بعد تقدم الآخر عليه كما يشهد به كلام السكاكي في تعريف المسند
المسند والاشتراك ان الايماء الى جنس الخبر انما يتصور متأخرا فكأنه قال او الايماء الى جنس الخبر المتأخر عنه
هذا على تقدير صحته لا يندفع به شيء من التعسف والاستغناء كما لا يخفى فيه قوله ان الذي سمك السماء
ايماء الى ان الخبر المبني عليه من جنس الرفعة والبناء الى قوله ثم فيه تعريض بتعظيم بيته لكونه فعل من رفع السماء
التي لا بناء ارفع منها واعظم لا نزاع في كون هذا الكلام مشتملا على الايماء المذكور وعلى التعريض
بتعظيم بيته لكونه فعل من ان الخبر ان ذلك الايماء لا مدخل له في افادة تعظيم الخبر اصلا فكيف يجعل ذريعة
الى التعريض به وانما نشأ التعظيم من نفس الصلة بناء على ان آثار المؤثر الواحد واما ان هذه الصلة
تومي الى ان الخبر الموصول من جنس البناء اولا تومي اليه فمما لا تعلق به في التعظيم الا ترى انك لو قلت ان
بناء من سمك السماء كان التعريض بتعظيم البناء على حاله والايماء فيه باطل الذي ذكره قطعا قوله فيه
ايماء الى ان طريق بناء الخبر مما ينبئ عن الخيبة والخسران وتعظيم شأن شعيب عليه السلام هذا صحيح لكن ليس ذلك
الايماء ذريعة الى تعظيم شأنه لبقائه على حاله في قولك فخسر الذين كذبوا شعيبا بل الذي يستفاد منه
تعظيمه ويتوصل اليه هو انه الخبر لا مكذبيه وذلك امانة التضعيف مستفادة من عدم معرفة واهانة الشيطان
من [illegible] من يتبعه وتحقيق ان الجنة من [illegible] واما كون فاتحة الكتاب مشتملة على
خاتمة وهو معقود في اذا اخر الموصول في تبديل الجملة الاسمية بالفعلية كما ان تلك الامور مستفادة فيها على
حاله [illegible] قطعا هذه الامور وذريعتها [illegible] الجانبين لا يختلف بالتقدير وان
لان لكل واحدة منها خصوصية معتبرة في تلك والفاضل الشارح العلامة قد فسر في شرح المفتاح الوجه
في الايماء الى وجه بناء الخبر بعلته والشارح فسر الوجه بما هو علة وسبب لثبوت الخبر للمسند اليه اشكل الامر
في نحو ان الذي سمك السماء وان الذي ضرب ان فسر بما هو علة وسبب لذلك الخبر لا لاسناده اليه.

وبيانه على الكمال ... وكان لفظ البيت واقعا موقعه فان علية بناء الخبر وربطه بالمسند قد
يكون علة لشيء له نحو قوله تعالى ان الذين يستكبرون عن عبادتي سيدخلون جهنم داخرين فان
الاستكبار علة لدخول في النار ... وعلة ... على اشارة اليهم وبيانه عليها وقد يكون
غيرها مما يناسبه من نوع ارتباط به اما بالمجانسة كما في قوله ان الذي سمك السماء فان سمك السماء وان لم يكن
علة لبناء المذكور ولا معللا له لكنه مجانس له ... ممكن على ربط ذلك الخبر به وان بالمضادة
كما في قوله ان الذين ترونهم اخوانكم فان ظن اخوتهم ليس علة تكون الصرع شفاء غليلهم ولا معلولا
له بل ... وبيانه عليهم وربطه بهم ثم ان ذكر علة البناء قد يجعل ذريعة الى
التعظيم والاهانة والتحقيق والتنبيه على الخطأ بلا اشكال فان الشرط في البناء تقدم المبني عليه
بل جعل بمعنى الربط وجعل الخبر بمعنى المسند كان البحث ولا يجري في الاسمية والفعلية وان اشترط
كان المقصر في احوال الاسمية وبعض احوال الفعلية لما انه يكون علة تلك الاحوال مشتركة
بينهما   فان جعل اسماء الاشارة ان اشير بها الى مشاهد محسوس كذا وقع في عبارة بعض
الائمة والاولى ان يشار الى محسوس مشاهد فيخرج المحسوس المعقول ... والمشاهد هو ما ادرك بالبصر
والمعقول ما يدرك بسائر الحواس ومن شأنه ان يدرك بالبصر لكنه ليس مدركا به لعدم حضوره بل
اشير بها الى ما يستحيل احساسه نحو ذلكم الله ... او الى محسوس غير مشاهد نحو تلك الجنة
فلتقصره كالمحسوس المشاهد   نصب على المدح او على الحال ... العامل معنى الفعل المستفاد
من اسم الاشارة او حرف التنبيه اي انبه اليه او اشير اليه فردا والاولى ان يجعل حالا مؤكدة
بناء على اشتهاره ... وقوله من نسل شيبان بين ... لم يعد ذكره ... ويحتمل ان يعني
بعد ... وقوله ... من نسل شيبان   وهو زائد على اصل المراد

الذي

الذي هو الحكم على المسند اليه المذكور المعبر عنه بشيء يوجب تصوره ... ما كان فيه بحث لانهم ارادوا بالزائد
على اصل المراد المعنى الزائد على المعنى الوضعي للفظ الذي عبر به عن المعنى لا المعنى الزائد على معنى لفظ آخر
يمكن ان يعبر به في هذا المقام اذ ربما كان هذا الزائد من المعاني الوضعية لما وقع التعبير به ويكون
زائدا على المعنى الاصلي للالفاظ فان قلت لعله اراد ان لفظ هذا مثلا يدل بالوضع على ذات
المسند اليه مع ملاحظة القرب واما ان المتكلم قصد بذكره ما يقربه فامر خارج عن مفهومه الوضعي قلت
هذا جار في الالفاظ كلها فان زيدا مثلا موضوع لشخص معين واما ان المتكلم قصد بذكره تفهيمه
للمخاطب فامر خارج عن مدلوله وضعا واما يلزم ان يكون قوله وهو زائد على اصل المراد مستدركا
في الكل   او تحقيره بالقرب او تعظيمه لبعده كان القرب بنفسه قد يطلق على قرب المرتبة
ودناءة المحل فيقال فلان قريب المحل داني المرتبة والبعد قد يطلق على ضد ذلك فيقال فلان بعيد المحل
بعيد الهمة اجراء للامور العقلية مجرى الامور الحسية كذلك قد يطلق ما يدل عليهما من اسماء الاشارة
على هذين المعنيين هذا ما ذكره صاحب الكشاف ... الاشارة بقوله تنزيل البعد درجته ورفعة
محله منزلة بعد المسافة اذ يفهم منه تنزيل قرب الدرجة ووضاعة المحل منزلة قرب المسافة ولك ان تقول الاول
الحقير ... على الناس ... قرب الوصول ... والعظيم ... فالحقارة
تناسب القرب المكاني وتستلزمه بوجه ما والعظيم تأبى عليهم ... لجلالته ورفعة
شأنه فالعظيم يناسب البعد المكاني ويستلزمه بوجه ما   تنزيل البعد عن ساحة الحضور والخطاب
وسعة محله منزلة بعد المسافة ... انه قد يقصد التعظيم بالقرب بان نزل قربه عن ساحة
الحضور والخطاب منزلة قرب المسافة فيعبر عنه بهذا كقوله تعالى ان هذا القرآن يهدي ... القرب
منه والوصول اليه ففي هذا الوجه يناسب العظيم القرب المكاني ويستلزمه الا ان التحقير ...

قوله

ان لا ... عن ساحة ... بعده عنهم ففي هذا الوجه يكون الحقارة مناسبة للبعد المكاني ومستلزمة
له   وقد يذكر المعنى الحاضر المتقدم بلفظ البعيد قال الائمة ويجوز ان يشار الى المعنى الحاضر
اذا تقدم ذكره بلفظ البعيد كما تقول بالله الطالب وذلك قسم عظيم لا افعل قال الله تعالى
كذلك يضرب الله الناس ... الى ضرب المثل الى الحاضر المتقدم ذكره وانما جاز ذلك
لان المعنى لا يدرك بالحس حتى يشار اليه اشارة حسية فيجري في حكم البعيد والاعتبار فيه ان يشار اليه
بلفظ القريب ... وهذا قسم عظيم فانه بكونه حاضرا او مذكورا عن قرب بمنزلة المشاهد القريب بحكم
معنى الغائب المذكور كالقريب فانه بواسطة كونه مذكورا صار كالمشاهد وبواسطة كونه غائبا
صار كالبعيد ويجوز في هذه الصورة على قلة ان يعبر بلفظ القريب لقرب ذكره وهكذا
الحال في الغائب المتقدم ذكره اذا كان عيب قال في اسم الاشارة لما كان موضوعا لان يشار اليه
اشارة حسية فاستعماله فيما لا يدرك كالاشارة الحسية كالشخص الغائب والمعنى ... مجاز وذلك يجعل الاشارة
العقلية كالحسية واسم الاشارة يحتاج الى مذكور قبله فيكون كضمير راجع الى متقدم   عقب
المشار اليه وهو الذين يؤمنون ... بالغيب ... الذين يؤمنون
من جملة الاوصاف كما صرح به في قوله ... بالغيب ثم عرف المسند اليه ان اورده اسم
اشارة تنبيها على ان المشار اليهم احقاء بما يرد ... ان ظاهر المقام يقتضي ايراد الضمير
لتقدم الذكر وقد عدل الى اسم الاشارة بناء على ان ذكر الموصوف قد تميز بذكر الاوصاف تميزا
تاما فصار كانه قبل او ... الموصوف بتلك الصفات على الهدى ويكون من قبيل ترتب الحكم على
الوصف المناسب الدال على العلية بخلاف الضمير فانه يدل على ذات الموصوف اليس فيه اشارة
الى الصفات وان كان متصفا بها والفرق بين الاتصاف بحسب نفس الامر وملاحظة الاتصاف

في العبارة ... فاسم موضوع لواحد من آحاد جنس المعرف بين اسم الجنس وعلم الجنس على ما ذكره منقول
من كلام الشيخ ابن الحاجب في شرح المفصل وانما استقام على قول من يجعل اسم الجنس موضوعا للماهية من حيث هي
واحدة لا بعينها ... واما من جعله موضوعا للماهية من حيث هي فعنده كل من اسم الجنس وعلمه
موضوع للحقيقة المتحدة في الذهن وانما افترقا من حيث ان علم الجنس يدل بجوهره على كون تلك
الحقيقة معلومة للمخاطب معهودة عنده كما ان الاعلام الشخصية تدل بجوهرها على كون الاشخاص
معهودة له وان اسم الجنس فلا يدل بجوهره بل بآلة ان كانت   وبهم ما ذكر ان بعض ... كلامه   لا آلة
على الضمير ... قد علم بما قرره ان المعرف الذي هو في المعنى كالنكرة هو المعرف بلام الحقيقة وانما اطلق
على فرد ما لوجود الحقيقة فيه فاللفظ مستعمل في الحقيقة والبعضية مستفادة من الخارج فاذا عاد الضمير
في قوله ثم الى المعرف بلام الحقيقة فهو المعهود الذهني مندرج تحت المعرف بلام الحقيقة كما هو
الحق في نظم الكلام تقديره الا كان واجبا وقد دل عليه ايضا كلام المفتاح في تحقيق معنى اللام الجنسية
وان عاد الى مطلق المعرف باللام كان الكلام صحيحا لكنه قاصر في افادة معنى الاندراج فيكون الاول
اولى   ولقد ... على ... لم يرد بتعريف الحقيقة ولا الاستغراق وهو ظاهر ولا المعنى المعهود
لقصوره عن ادائه ما هو المقصود من التمدح بالاناءة والوقار في مواضع الطيش فيما اولوا الاعلام
الشخصية ولا اثبت فيها الا ... الكامل وانما قال امر بصيغة المضارع الموافق لقوله
فمضيت بصيغة الماضي لانه على ... كانه قال فامر بعد وقف على اللئيم ... موصوف
بان تعديت فلا ... لا التعرض اليه ... نعلم ان ... على ال... و
تقييد المرور ... محض ليس بجيد   فان قلت المعرف بلام الحقيقة وعلم الجنس اذا اطلق
على واحد كما في ادخل السوق ... مقترا لحقيقة ... في حقيقة ...

اسم الجنس عنده لما كان موضوعا لواحد من آحاد جنسه لا بعينه على تمام الحقيقة واريد بمعنى المسمى غير قيد
لما صدق عليه من الافراد كما ذكره فقد يستعمل في جزء معناه فيكون مجازا فقط سواء فهم منه
التعدد باعتبار الوجود وانضمام القرينة كما في ادخل السوق او لم يفهم كما في مقام التعريف الا
ان يدعى ان المجموع المركب من اسم الجنس واللام موضوع بازاء الحقيقة وضعا آخر مغايرا للوضع مفردة
وفيه بعد ثم يصح كونه حقيقة اذا جعل موضوعا للماهية من حيث هي كما هو مذهب الجنس والفرق حينئذ بما ذكر انه
يكون الحقيقة فيها مستفادة من جوهر اللفظ المستعمل فيها والوحدة الشائعة من انضمام القرائن الخارجية
وجوابه انا لا نسلم عدم تميزه عن تعريف العهد على هذا التقدير لان النظر في المعهود الى فرد معين
او اثنين او جماعة بخلاف الحقيقة فان النظر فيها الى نفس الماهية والمفهوم باعتبار كونها حاضرة
في الذهن اذا كان تعريف الجنس عبارة عن حضور الماهية في الذهن وتعريف العهد عن حضور
فرد معين او افراد معينة منها لم يكن اختلاف فيما هو معنى التعريف حقيقة عن الحضور في الذهن
واما بالنسبة الى حضور احدهما الماهية وفي الآخر الفرد او الافراد فهو اختلاف راجع الى ما هو عروض لمعنى
الحاضر لا الى نفسه فلو سمي الحضور في احدهما تعريف عهد وفي الآخر تعريف جنس كان بمجرد الاصطلاح
والكلام فيه انما الكلام في تحقيق معنى تعريف الجنس وبيان ان حقيقته ما هو والسكاكي بنى على ذلك
حيث قال لان تعريف العهد ليس شيئا غير القصد الى حاضر في الذهن حقيقة او مجازا
فبالغ في منع تعريف العهد وحصره في انه مجرد القصد الى الحاضر وليس شيئا وراءه فيعلم منه ان
كون الحاضر ماهية او فردا امر خارج عن حقيقة تعريف العهد والحق ان معنى التعريف مطلقا
هو الاشارة الى ان مدلول اللفظ معهود معلوم حاضر في الذهن وبذلك الى ذكر ان
صاحب الكشف وقف بتعريف الجنس مع الجميع بالاشارة الى ما يعرفه كل احد ان الجنس ما هو

وان

وان الشيخ ابن الحاجب صرح في الايضاح ان مما وضع لمعهود ذهني ولي مطلقا وان اعلام
الجنس لمعهود ذهني كالعلم الشخصي المخصوص وان السكاكي افرد في اعلام ان معنى المعهود وجملة
الاستغراق كلامهم والتحقيق يحصل له ما تعرف مما ذكرناه قال بعض الفضلاء التعريف يقصد به معنى
عند السامع من حيث هو معين كانه اشير اليه بذلك الاعتبار واما النكرة فيقصد بها التفات النفس الى المعين
من حيث ذاته ولا يلاحظ فيها تعينه وان كان معينا في نفسه لكن بين مصاحبة التعين وملاحظته
فرق جلي وهو دقيق يتصور ذلك معتقدا منه وهو ان فهم المعاني من الالفاظ لمعونة الوضع والعلم فلا بد ان
يكون المعاني متصورة متميزة بعضها عن بعض عند السامع فاذا دل باسم على معنى فالاصل ان يكون دال الاعتبار
الى كون المعنى معينا عند السامع في الذهن ملحوظا معه اولا فالاول يسمى معرفة والثاني نكرة ثم ان
الاشارة الى تعيين المعنى وحضوره ان كانت بجوهر اللفظ تسمى علما فجنسا ان كان المعهود الحاضر
جنس الماهية كاسامة واما شخصيا ان كان فردا منها كزيد او اكثر كابانين وان لم يكن بجوهر اللفظ
فلا بد من امر خارج عنه ليشار به الى ذلك الاشارة في تسمية الاشارة وكعرفية التكلم والخطاب والغيبة
في الضمائر وكالنسبة المعلومة جملة او خبر جملة في الموصولات والمضاف الى المعارف وكحرف في اللام والنداء في المعرف
بها فظهر ان معنى التعريف مطلقا هو العهد في الحقيقة لكنه جعل قسما يتفاوت الانتقال منه
كل قسم باسم مخصوص وان الاعلام الجنسية اذا كانت قليلة اعلام حقيقة كالاعلام الشخصية في كل منها
اشارة بجوهر اللفظ الى حضور المسمى في الذهن فقال سيبويه اذا قلت اسامة فكانك قلت الضرب الذي
من شأنه كذا وكذا وان الفرق بين اسامة واسد اذا كان موضوعا للجنس من حيث هو كجنس الاشارة
وعدمها كما بين واحد الاسد فلا اشارة فيه الا بآلة دون جوهر اللفظ ثم نقول لو زاد في اعلام
علم اسم الجنس ما ان يشار بها الى حصة معينة منه فردا كان او افرادا مذكورة تحقيقا او تقديرا

ويسمى لام العهد الخارجي واما ان يشار بها الى الجنس نفسه واما ان يقصد الجنس من حيث هو كما في
التعريفات ونحو الرجل خير من المرأة ويسمى لام الحقيقة والطبيعة واما ان يقصد الجنس من حيث هو موجود في
الافراد بقرينة الاحكام الجارية عليه الثابتة له في ضمنها فاما في جميعها كما في مقام الخطابي وهو الاستغراق
او في بعضها وهو المعهود الذهني فان قيل لا حاجة لعهد الخارجي كالذهني والاستغراق راجع
الى الجنس قلت لان معرفة الجنس غير كافية في تعيين شيء من افراده بل يحتاج الى معرفة اخرى للعلم
ان الاسم المعرف في المعهود الخارجي له وضع آخر بازاء خصوصية كل معهود ومثله يسمى وضعا عاما
كما تقرر ولا حاجة الى ذلك في العهد الذهني والاستغراق والتعريف الجنسي اذا جعل اسم الاجناس بل
موضوعة للماهيات من حيث هي وانما اورد الكاف التي لتعريف الجنس لان ما نقض في الاستغراق
يعني انه لما ادعى ان استغراق المفرد اشمل من استغراق الجمع اورد الكاف في جمع ومفرد منفيين بلا
ان فيه مجمل لان ما نقض في الاستغراق فنحو لا رجل لا يصح ان يخرج منه فرد اصلا ونحو لا رجال يصح
بخصوصية في الاستغراق اذا جاز ان يخرج عنه واحد او اثنان جاز في عمومه الجمع الظاهر
الاول فيتضح بذلك ثبوت المدعى فان قيل كيف يكون نحو لا رجال ناقصا في الاستغراق مع جواز
خروج واحد او اثنين منه واما ما ذكره في الشرح من المنقوضية فلعله مخصوص بالنكرة المفردة قلت
نحو لا رجال نقض في الاستغراق افراد مدلوله فلا يخرج عنه شيء من الآحاد فخروج واحد او اثنين لا يرد
لا يقدح في تلك النصوصية اذ ليس من افراد مدلوله وحمل كلامه على تخصيص النصوصية المفردة بلا
ما ذكره من السكاكي بنية ومن الجمع فان قلت لا حقيقة في صحة قولنا لا رجل في الدار الا زيد ولا
رجال فيها الا الزيدون فلا يكون شيء منهما نصا في استغراق آحاد مدلوله قلت الاستثناء لا يوجب
تخصيصا فلا يقدح في كون اللفظ نصا بحسب معناه في تمام العدد ولا في كونه نصا في معناه وقد حقق

الى

الكلام في موضعه فان قلت اذا قلت ليس في الدار رجل بل رجلان او رجال وقلت ليس فيها رجال
بل رجل او رجلان فقد خرج عن كل منهما بعض الآحاد فأي فرق بينهما قلت الفرق ان
ليس رجال في هذه الصورة باق على استغراقه لافراد مدلوله دال عليه دلالة بطريق الظهور دون
النصوصية كما في لا رجال وقد خرج عنه ما ليس من افراد مدلوله كما عرفت في لا رجال واما ليس
رجل فقد يستعمل على وجهين احدهما ان يراد به نفي واحد لا بعينه فيثبت لكل واحد من الآحاد
مطلقا اي سواء كان الواحد في ضمن العدد ام لا وهذا هو الاصل كما في لا رجل وان لم
ان يراد به نفي الواحد من حيث هو واحد بتوجه النفي الى صفة الوحدة كما في قولك ليس في الدار
رجل بل رجلان او رجال ولكن هذا الوجه خلاف الظاهر فلا ينافي العموم في شيء واما على الوجه الاول فاستغراقه اشمل من
ليس رجال فانه ثابت لكل واحد من الافراد فاذا خرج منه شيء كان تخصيصا لما هو عام ظاهرا وليس
رجال لا يثبت للواحد والاثنين لا بالنصوصية ولا بالظهور فخروجهما عنه لا يكون تخصيصا واذا
خرج عنه جماعة كان تخصيصا بل الجمع المحلى باللام الاستغراقي يشمل الافراد كما يشمل المفرد
اسم الجنس اذا كان مفردا وعرف بلام الجنس وحمل على الاستغراق كان استغراقه بشموله للافراد
مثناه ومجموعه الآحاد فاذا اسند اليه حكم كان الظاهر اثباته الى كل واحد واما الجمع فلما دل على الجنس
الحقيقة فلواحد استغراقه على قياس حال المفرد كان معناه كل جماعة جماعة لا كل واحد واحد
فاذا اسند اليه حكم كان الظاهر اثباته الى كل جماعة فان كان من الاحكام التي يكون
ثبوتها للجماعة مستلزما لثبوتها لكل واحد منها فهم من ذلك ثبوته لكل واحد والا كانت الآحاد فيه
على الاحتمال هذا مقتضى قياسه على المفرد في استغراقه لكن هذا المعنى يستلزم تكرارا في مفهوم
المستغرق لان الثلاثة مثلا بعضها جزء من الاربعة والخمسة وما فوقها فيندرج فيه ايضا في ضمنها

ان يقول الكل من حيث هو كل جماعة فيكون معتبرا في الجمع المستغرق وما عداه من الجماعات منه رتبة فرتبة فلو
اعتبر كل واحد منها ايضا كان تكرارا محضا فلا تكون الالف واللام مفيدة الا ان الجمع المستغرق ما بكل واحد واحد
فيكون معتبرا في الجمع المستغرق وما عداه من الجماعات منه رتبة فرتبة فلو اعتبر كل واحد منها ايضا كان
تكرارا محضا فلا تكون الالف واللام كالمفرد في استغراقه كانه قد نقل عنه معنى الجمعية فصار بمنزلة الجنس في الاشياء
التي اوردها ماوراء الجموع من حيث هو مجموع كما في قولك ما عندي دراهم حيث حكموا بانه اقرار
بدرهم واحد بل بكل بخلاف قولك لكل رجل عندي درهم فانه اقرار بكل رجل بدرهم والمعنى
الاول اكثر استعمالا […] فان قلت اذا قيل لا رجال في الدار فان قصد به نفي كل واحد فلا
فرق بينه وبين لا رجل في الاستغراق واذا قصد به نفي الكل من حيث هو كل لم يكن صادقا اذا
كان واحد من الرجال فقط خارجا عن الدار وبطلانه ظاهر وان قصد نفي كل جماعة كان تكرار
العبث ما ذكرتم في المعرف باللام قلت قد اشار الى عدم الفرق بين استغراق المفرد والجمع في
النفي ايضا حيث قال لو سلم كون استغراق المفرد اشمل في النكرة المنفية وتوجيهه انه كما ان رجل
في قولك ليس رجل في الدار يدل على الجنس والوحدة المطلقة فربما يقصد بنفيه نفي الجنس المتصف
بتلك الوحدة فيكون عاما ظاهرا في استغراقه وربما يقصد نفي الوحدة المقابلة للتعدد فلا يكون
من العموم في شيء كما سبق كذلك رجال في لا رجال يدل على الجنس والجمعية فربما يقصد بنفيه نفي الجنس
مطلقا كان الجمعية قد بطلت على قياس المعرف باللام فلا يكون ح فرق بينه وبين لا رجل وربما يقصد به
نفي القيد الذي هو الجمعية ويكون الجنس باقيا على صفة الوحدة او الاثنينية فلا يكون من العموم في شيء واما
رجال في قولك ليس في الدار رجال فيدل على الجنس والجمعية والوحدة العارضة بالجماعة فيحتمل ان يقصد
بنفيه نفي الجنس كان الجمعية قد بطلت على قياس لا رجال فيدل على استغراق الآحاد ظاهرا الا ان يقصد

لانف

لا نفيا وان يقصد نفي القيد الذي هو الجمعية ويكون الجنس موصوفا بالوحدة او الاثنينية كانه
لا رجال فلا يكون من العموم في شيء وان يقصد نفي الوحدة العارضة بالجماعة اي ليس فيها جماعة
بل جماعات كما في ليس في موضع كذا رجال بل جماعات فليختص بكونه مجازا كثيرا ان قولك ليس في الدار رجل
يحتمل معنيين وليس فيها رجال يحتمل ثلثة معان ولا رجال فيها ايضا يحتمل معنيين واما لا رجل
فهو نص في الاستغراق اللازم من نفي الجنس فيها لا يحتمل غيره اصلا وان لا رجال اذا حمل على الاستغراق
لم يكن بينه وبين لا رجل فرق في ذلك وانما الفرق بينهما في ان لا رجل لا يحتمل معنى سوى الا
ستغراق ولا رجال يحتمل ان يقصد به نفي الجمعية مع ثبوت الجنس على وصف الوحدة او الا
ثنينية كقولك لا رجال في الدار بل فيها رجل او رجلان   فظهر بطلان ما ذكره صاحب المفتاح
الظاهر من كلامه انه حمل الجمع المستغرق على المجموع من حيث هو مجموع وثبوت وهنه لا يستلزم ثبوته
لكل فرد منه ويحتمل انه حمل الجمع المستغرق على كل جماعة جماعة وثبوت الوهن لجماعة لا يستلزم ثبوته
لكل واحد منها ورد الشارح يتوجه على الوجهين معا اذ المراد من العظام ثبوت الوهن
لكل واحد منها لا ثبوته لكل جماعة منها او للكل من حيث هو كل فلا فرق في شمول الوهن بعظام
فردا فردا بين وهن العظام ووهن العظم   وايضا لا دلالة لقوله يشمل كل جنس مع
سمي به على هذا المعنى […] لان قوله يشمل كل جنس مع سمي به يدل بصراحته على ان المتنوع مع
الجمعية يشمل كل واحد مما سمي به العام والمراد مما ذكره هذا الفاضل ايدل على ان ما سمي
اجناس مختلفة ولا نزاع في ان المسمى بالعام اجناس مختلفة يمكن ان لا دلالة للجمعية على ذلك ان يقتضي ما
شمول ما سمي بالمفرد سواء كان اجناسا اولا   لان هذه المعرفة لا يؤيدها عقل ولا نقل
لان الجمع يتناول الافراد المشتركة في مفهوم مفرده وهذا هو المراد من قولهم الجمعية في

تعريف الجمع واما تلك الافراد فتارة تكون مختلفة واخرى تكون متفقة فلا اعتبار به اصلا فكان الجمع والمفرد
استغراقا ثابتا ولان الآحاد المتفقة كذلك ثابتة ولان المختلفة   لان الحرف الدال على الا
ستغراق كحرف النفي ولام التعريف انما يدخل عليه اي على الاسم المفرد حال كونه مجردا عن الدلالة
على معنى الوحدة اذا قيل ان اسم الجنس موضوع للمهية مع وحدة غير معينة كان تجرده عن معنى
الوحدة واطلاقه على المهية من حيث هي على سبيل المجاز لانه استعمال اللفظ في جزء ما وضع له الا
ان يدعى صيرورته حقيقة عرفية وهذا مراد […] اشارته واما اذا قيل انه موضوع للمهية فهو على
حقيقته ان قلت اذا لم يكن الوحدة داخلة في مفهوم الاسم لا يتصور تجرده عنها فلا […]
انما يتوجه على القول الاول وان قال في قلت يمكن ان يدعى ان اسماء الاجناس اكثر ما يستعمل
في التراكيب بين الناس والاحكام ولما كان اكثر الاحكام المستعملة في العرف واقعة جارية
على المهية من حيث انها في ضمن فرد منها لا على المهية من حيث هي فهم بقرينة تلك الاحكام فكان من اسماء
الاجناس مع تلك التراكيب معنى الوحدة وصار اسم الجنس اذا اطلق وحده يتبادر منه الفرد الى
الذهن لالف النفس بملاحظته مع ذلك الاسم كانه دال على معنى الوحدة فاذا دخل عليه حرف الاستغراق
جرده عن هذا العارض الذي هو منشأ الاعتراض   ولانه اي المفرد الداخل عليه حرف
الاستغراق بمعنى كل فرد لا مجموع الافراد يريد ان الاستغراق المتناول لافراد الاسم هو شمول
المجموع من حيث هو مجموع اذ لا فرد فيه بملاحظة وحدة وفردية اصلا بخلاف شمول كل فرد فانه لا بد فيه
لان افراد الاسم يقتضي اعتبار الفردية في الجنس فلم يكن هناك امر اقتضى على ما هو
اقل المراتب على فردية واحدة وان وجد ما يقتضي اعتبار ما هو ازيد كان ذلك الاستغراق
على مقتضاه ولم يكن منافيا لمقتضى الافراد لانه يقتضي اعتبار الفردية ولا يمنع من اعتبار

فرادى

فردية اخرى مع الفردية حتى علمت ان الجمع الا […] لنحو لا رجل في الدار وان كان في […]
لنحو لا رجال فيها   ولهذا امتنع وصفه بنعت الجمع اذا اريد به الرجل مثلا كل فرد امتنع وصفه بالطوال   ليس مع
والا لكان كل رجل طوالا واما نحو الدينار الصفر فلم يرد به كل فرد ويكون على المانع من الوصف بعنوان الجمع
الجنس وهو الاسم عن الدلالة على معنى الوحدة فان المانع لفظي وهو المحافظة على التشاكل فالاولى ان يذكر
هناك   او الظاهر في الى حصاره سوى الاضافة كغلام زيد […] وفيه نظر لان الاضافة فيه
يمكن ان تكون معرفة بطرق اخر ايضا وفي اشارة الى نسبة جزئية فيمكن الاحضار بطريق الموصولية نحو الذي
هو غلام زيد […] ولعل المصنف لم يلتفت الى هذا الوجه في الايضاح ايضا لذلك انه مذكور في المفتاح
ومما يحتمل التعظيم والتحقير قوله اني اخاف ان يمسك عذاب من الرحمن ان حمل على التعظيم
كان مبالغة في الوعيد واستعظاما لما هو مرتكب له فانه يقتضي استحقاق عذاب عظيم فيكون ابلغ في
الزجر وان حمل على التحقير كان اظهارا لازدياد شفقته عليه وخوفه من ان يصيبه ادنى مضرة فيكون ادخل
في قبول النصيحة وكل منهما يناسب المقام من وجه   اي كل فرد من افراد الدواب من نطفة معينة
او كل نوع من انواع الدواب من نوع من انواع الماء لم يلتفت الى ان كل فرد من الدواب مخلوق من انواع النطفة
مختص بتلك الفرد لانه بخلاف الواقع ومستبعد جدا واما ما ذكره الفاضل من كل نوع من الدواب من شخص من الماء في
ان قصد صاحب المفتاح الى ان يكون المقام للافراد شخصا او نوعا لا يشكل الا مثال الماء
التي يقتضي تكثيرها المسند اليه لتحقق في غيره ويقتضي تكثيره ايضا فانه لا يشكل على ذلك ما يراد المثال
غرابة المسند وفيه نظر […] الاشياء على غرابة المبحوث عنه وهذا وجه
مختلص من التعسفات التي ارتكبها البعض في توجيه كلامه   واما الوصف اي ذكر النعت للمسند اليه
فلكونه اي الوصف اراد الوصف الذي فسره الشارح بالمخصوص لانه المتبادر الكاشف اولا

والذات والمعنى المصدري انما تصف بهما الذات والعرض فلو قال بدله اي النعت لكان اظهر
في المراد واولى لتضمنه اشارة الى ان الضمير في قوله كونه راجع الى ما دل عليه قوله وانما وصفه لا اليه
نفسه لانه المعنى المصدري كما ذكره وانما قال مبينا له كاشفا عن معناه فجمع بين البيان والكشف
كان الاول لنظر الى نفسه والثاني لقياس الى السامع ولا دلالة على ان الوصف يفيد في ذلك الغاية
القصوى حتى صح حمله على الموصوف او جاريا مجراه والمثال المذكور في الغالب الاول على راي المعتزلة والحكماء قال
ذكر الوصف هو الجسم اي تعريفه على رايهم وفيه مع ذلك اشارة الى علة الاحتياج الى فراغ الشغل لا
الممتد في الجهات الثلث لا تصور الا في مكان ثم الظاهر ان الوصف الكاشف هو المجموع لانه صفة
واحدة بحسب المعنى وان كان من كثرة بحسب اللفظ والاعراب قيل الجسم الذات في الجهات كان
ويكن حلوها منضم جنس واحد معنى كانه قيل حتى مع تعدد اللفظ والاعراب وايضا الوصف في الاصل مصدر
فيجوز ان يطلق على المتعدد نظرا الى اصله على ان الوصف المذكور في اثناء مبلغ ذكر النعت وليس
فيه دلالة على كون النعت واحدا او متعددا ومنهم من قال الوصف الكاشف هو الطويل الموصوف
بالبعد فان العريض صفة مخصصة للطويل وكذا العميق صفة مخصصة له او للعريض وقيل الصفة
الكاشفة هي العميق وحده لاستلزامه الطويل والعريض من غير عكس وعند النحاة التخصيص عبارة
عن تقليل الاشتراك الحاصل في النكرات الظاهر انهم ارادوا الاشتراك المعنوي لان التقليل انما يتصور
فيه مما يتحمل كما في رجل عالم ونظائره فلا يكون جارية في قولك عندي جارية صفة مخصصة وقد يتحمل
فيحمل الاشتراك على ما هو اعم من المعنوي واللفظي ويجعل جارية صفة مخصصة لانه قلل الاشتراك
اللفظي وحصر معنى واحدا فلم يبق في عين جارية الا الاشتراك رفعت مقتضى الاشتراك المعنوي
بين افراد ذلك المعنى فانه كان يحتمل الجنس لكل فرد من افراد الرجال الا قوله والتوضيح عبارة

عن رفع الاحتمال الحاصل اعلم ان احتمال رجل لكل فرد من افراد الرجال بحسب الوضع ليس معناه انه
بحسب وضعه يصح ان يطلق على معنى خصوصية اي فرد كان بل معناه انه بحسب وضعه يصح ان يطلق على
معنى كلي هو الماهية من حيث هي او الفرد المنتشر على اختلاف الرايين وذلك المعنى يحتمل ان يتحقق في
خصوصية هذا الفرد وخصوصية فرد آخر فنشأ الاحتمال هناك هو المعنى واما احتمال المعارف فانما
نشأ من اللفظ فان زيدا اذا كان مشتركا بين شخص كان محتملا لان يطلق على خصوصية كل واحد
من ذلك الاشخاص بحسب كونه موضوعا بازاء خصوصية كل منها وليس هناك معنى كلي يحتمل ان يتحقق في ضمن آحاد
خصوصية منها الا ان يؤول بمسمى بزيد فيكون ح في حكم النكرات وكذا احتمال باب المعارف
من اسماء الاشارة والموصولات وغيرها انما نشأ من اللفظ ايضا فان المعرف بلام العهد الخارجي
كالرجل يصح ان يطلق على خصوصية كل فرد من المعهودات الخارجية اما لانه موضوع بازاء تلك الخصوصيات
وضعا عاما واما لانه موضوع لمعنى كلي يستعمل في جزئياته لا فيه واياما كان فالاحتمال ناشئ من اللفظ
وان لم يكن اوضاع متعددة كما في زيد فالاحتمال انما نشأ من جهة المعنى كما في النكرات من حيث انها
مشتركة بين افراد ما اشتراكا معنويا وانما من جهة اللفظ فانه بحسب اوضاع متعددة كما في المشترك
اللفظي في لفظ بالقياس الى معانيه نكرة كانت او معرفة علما او غيره واما احتماله بالقياس الى افراد معنى
واحد فهو ناشئ من المعنى واما بحسب وضع واحد كما في باب المعارف فان قلت ما معنى كون الوضع عاما
والموضوع له خاصا قلت معناه ان الواضع تصور امورا مخصوصة باعتبار معنى مشترك بينها وعين اللفظ
بازاء تلك الخصوصيات دفعة واحدة كما عين لفظ انا لكل متكلم واحد ولفظة نحن له مع غيره
ولفظة هذا لكل مشار اليه مفرد مذكر الى غير ذلك فالمعتبر في الوضع مفهوم عام وهذا معنى كونه
عاما والموضوع له خصوصيات افراد ذلك المفهوم العام فالاطلاق انما وقت وهذا على الخصوصيات المخصوصة

بطريق الحقيقة والا يجوز اطلاقها على ذلك المفهوم الكلي فلا يقال انا ويراد به متكلم ما ولا انت ويراد به مخاطب
وبهذا الوجه امكن تعدد معاني لفظ واحد من غير اشتراك وتعدد اوضاع واذا تصور الواضع مفهوم
كلي وعين اللفظ بازائه كان كل من الوضع والموضوع له عاما واذا تصور معنى جزئيا وعين اللفظ له
كان كل منهما خاصا واما كون الوضع خاصا والموضوع له عاما فغير معقول ومنه قوله
وما من دابة في الارض ولا طائر يطير بجناحيه قال في الكشاف فان قلت هلا قيل وما من دابة
ولا طائر الا امم امثالكم وما معنى زيادة قوله في الارض ويطير بجناحيه قلت معنى ذلك زيادة التعميم
والاحاطة كانه قيل وما من دابة قط في جميع الارضين السبع وما من طائر قط في جو السماء من جميع ما يطير
بجناحيه الا امم امثالكم محفوظة احوالها غير مهمل امرها وتوجيه ذلك ان النكرة في سياق النفي تفيد
العموم لكن يحتمل ان يراد بها جميع دواب ارض واحدة وطيور جو واحد فيكون الاستغراق عرفيا
فذكر وصف نسبته الى جميع الارضين السبع كانت وطيور اي جو كان على السواء فاتضح ان
الاستغراق حقيقي فتدل على كل دابة من دواب الارضين السبع وكل طائر من طيور الآفاق والاقطار
المختلفة وظهر بذلك معنى زيادة التعميم والاحاطة ثم ورد على ذلك ان النكرة المفردة في سياق النفي تدل
على كل فرد فلا يصح الاخبار عنها بقوله امم امثالكم لان كل فرد لا يكون امما وكذا ان اريد بها
كل نوع نوع لان كل نوع امة واحدة لا امم وجوابه ان الحمل ههنا على المجموع من حيث هو المجموع
وان كان خلاف الظاهر بقرينة الخبر والى السؤال والجواب اشار في الكشف بقوله فان قلت
كيف قيل الا امم مع افراد الدابة والطائر قلت لما كان قوله وما من دابة ولا طائر دالا على
معنى الاستغراق ومغنيا عن ان يقول وما من دواب ولا طيور حمل قوله الا امم امثالكم على المعنى وقال
في الملخص ذكر في الارض مع دابة ويطير بجناحيه مع طائر لبيان ان القصد من لفظ دابة ولفظ

طائر الى هذين الجنسين والى تقريرهما وعلى هذا القول لا اشكال في الخبر لان الخبر انما هو
عن الجنسين كانه قيل وما من جنس من هذين الجنسين الا امم امثالكم ولا يتصور زيادة التعميم
والاحاطة بالوصف لان الجنس مفهوم واحد والشيخ توهم اتحاد كلامي الشيخين فحاول
افادة الوصف زيادة التعميم والاحاطة الى كلام المفتاح والمفرد الذي يسبك الجملة نكرة
لانه انما يكون باعتبار الحكم الذي هو سبب التنكير اذ المراد الحكم المحكوم به والاطلاق الحكم عليه متعارف
عند النحاة وانما قال بسبب التنكير لانه قد يجيء معرفة كما في زيد القائم اذ اولى الشيخ ابن الحاجب انه في
معنى زيد المحكوم عليه بالقيام فعلى الحكم نكرة ثم قال وانما جاءت الشعرى ههنا معرفة في سورة
النجم نكرة لان الآية في سورة النجم نزلت اولا بمكة او رد عليه انه صرح في اول سورة النجم انها مكية
وقد بين فيه ايضا ان المصدر ربما اراد الناس بكونها اما الذين اوتوا الكتاب قد يمكن ان يجاب
قد يرى ان العلامة تصدى لبيان وجه تكرار رب في احد من الآيتين وتعريفه في الاخرى كما دل
عليه قوله وانما جاءت الشعرى ههنا معرفة في سورة النجم نكرة وبين ذلك ان الآية في سورة
النجم نزلت اولا بمكة فعرفوا انها الاموصوفة بهذه الصفة ثم جاءت في سورة البقرة تاليا لها
عرفوه اولا والمتبادر من هذه العبارة ان المعرفة انما نزلت في سورة النجم نكرة لانهم لم
يعرفوا حقيقة الشعرى ونزلت في سورة البقرة معرفة لانهم عرفوها هناك فحمله التعريف على ما حمل كلامه
على ذلك ظهر منه ما تصدى له الشارح ولزم ان لا يجب عنده كون الصفة معلومة التحقق عند المخاطب
وان اول ما ذكره الشارح فات غرضه لان المتلفظ في سورة التحريم لما كان عالما بان المعرفة
بالتعيين للنبي صلى الله عليه وسلم كان المتلفظ في سورة البقرة عالما بانها الآية فلم تكن في الاولى معرفة وبينة
فان وجه بقصد التهويل في التنكير وقصد الشهرة بالتعريف وكل منهما نابت بمقامه كان توجيها آخر

لاينا الكلام الكشاف وفي انه يتوجه عليه ان اختصاص الصلة لوجوب المعرفة لكن فرق بين
القصد الى مجرد التقرير والقصد الى دفع التوهم ودلك لان تكرار اللفظ يفيد تقرير معناه وتحقيقه
في ذهن السامع فربما كان مقصودا بنفسه وربما كان وسيلة الى دفع التوهم ولو سلم انه اراد
ذلك توجيه كلام العلامة بما ذكره ان السكاكي يريد ان كيد العجيب مجرد التكرير كما اعترف
واشعر فانه يفيد تقرير الحكم وتقويته نقض لكن ان الحوالة التي في كلامه اشعار على ظاهر ماورا
اراد ان الاطلاع المذكور واقع بقرب ذكر الفضل وان ائمه ما ليست مما نقول الشارح ولو سلم
اليه لا تم انه اراد بقوله كما يطلك عليه ما هو خلاف ظاهره بل هو يجري على حقيقته فيبطل ذلك التوجيه
ولو سلم انه اراد به خلاف ظاهره فيحمل كلامه اشارة الى ما ذكره في نحو لا تكذب انسانا لا يلزم
منه حمل التاكيد على غير المصطلح ولا يرد عليه ان التقرير يستفاد من التقديم ولا ان التعرض للتخصيص كان
اولى بل ليس فيه الا مخالفة ظاهر الحوالة والاظهر وانما كان اظهر لان الحوالة على ذلك
الفصل صريحة فينبغي ان يراعى وقد اورد في ذلك الفصل هذا النحو الذي نبه ان التاكيد الاصطلاحي
والا يلزم على هذا التوجيه الا ان السكاكي اشار في باب التاكيد الاصطلاحي واشارة اجمالية الى
ما ليس تاكيد اصطلاحيا ولا باس فانه يصرح في كثير من المطولات بالتوابع مثله مما ليس منها ان يتبع
ولا يدفع هذا التوهم ان تاكيد المعنوي وهو ظاهر فانه اذا قال جاء زيد نفسه احتمل انه اراد
ان يقول جاء في عمرو نفسه فتقطر زيد مكان عمرو لئلا يتوهم ان بعضهم الجيء الا انه
لم يعتد بهم اي اطلق العموم واراد به ما عدا ذلك البعض كانهم هم القوم فان التاكيد يدفع
توهم عدم الشمول في لفظ القوم او لكن حيث جعل الفعل الواقع من البعض كالواقع من الكل
بناء على انهم في حكم شخص واحد وذلك لتعاونهم واشتراك مصالحهم واشتراك نصارهم ورضى

كلهم

الكل
كلهم بما فعله بعضهم وعلى هذا الوجه لا يكون توهم عدم الشمول في لفظ القوم اذا علم انه اريد به
لكن توهم ان الفعل المنسوب الى الكل صدر عنهم حتى بعضهم وانما اسند الى الكلهم ما ذكره فالظاهر
ان في الكلام مجازا في الاسناد في كون التاكيد بكل وامثاله دافعا لتوهم هذا المجاز تأمل فانك
اذا قلت جاءني القوم كلهم يفهم منه الاحاطة والشمول على آحاد القوم قطعا ولا يلزم من ذلك احاطة
النسبة وشمولها لتلك الآحاد الا بدلالة في كل القوم عنوا كذا يفيد شمول الآحاد وما يكون
يحتمل ان يكون الفعل المنسوب الى جميع الآحاد صادرا من بعضهم وعلم ان التاكيد لا يدفع توهم من البعض
الى الكل ومما اطهر وجهان يراد وقوعه فيما بينهم وان يكون المجاز لغويا اما في الاهبة التركيبية واما في
لفظ الفعل فان التاكيد بكل لا يدفع هذا التجوز ايضا فانه ولا دلالة للاجتماع على كون
سجودهم في زمان على ما توهم ذكر بعض الائمة الحنفية في اصول الفقه ان فائدة اجمعون في الآية
الدلالة على الحصر عن آخرهم اجتمعوا في زمان واحد على السجود كانه قيل فسجدوا كلهم مجتمعين وفيه
ذلك ثم يرد وتعبيرا بأن لا ان الجمع العظيم اذا اجتمع على امتثال المأمور به في زمان ولم
يتخلف احد منهم في ذلك الزمان كان الفقيه البعيد عن الحق والارض في الذم واعترض عليه بوجهين
الاول انه يقتضي وقوع اجمعون حالا كونه مرفوعا ومعرفة والثاني ما اشار اليه الشارح وهو
ان اجمعون في التاكيد بمعنى كل ولو كان رفعا لافهم الاجتماع في الزمان فكذا ما هو بمعناه والجواب
عن الاول ان قوله كانه قيل فسجدوا كلهم مجتمعين بيان حاصل المعنى لا توجيه للاعراب وعن الثاني
انه وان كان بمعنى كل الا ان له اصل اشتقاق يدل على الاجتماع فلا بعد في ان يلاحظ ذلك الملاحظ
المعنى الاصلي في التاكيد وهنا بحث وهو ان ذكر عدم الشمول انما هو باعتبار نوعي صحيح
والا فهو في قبيل رفع توهم التجوز هذا انما يصح اذا اريد بالتجوز ما يتناول اللغوي والعقلي واما

اذا خص بالتجوز اللغوي كما يشعر به كلام السكاكي حيث قال واما الحالة التي تقتضي التاكيد فهي اذا
كان المراد ان لا يظن بك السامع في الكلام تجوزا او سهوا او نسيانا فلا بد من التعرض لعدم
الشمول فانه تجوز لغوي ام يندرج في التجوز المذكور على هذا التقدير بل الاولى انه
لدفع توهم ان يكون الجائي واحدا منهما واسند اليهما انما وقع سهوا لكن انتم فيه هذا جاز
ان يراد بكل رفع توهم ان المجيء كان من البعض والاسناد الى الكل انما وقع سهوا ولا يلزم
كون الثاني اوضح لجواز ان يحصل الايضاح من اجتماعهما كما اذا فرض ان كنية زيد شتركة
بين عشرين واسمه بين ثلثين ينفرد من الاول فاذا ذكرا فقد اتضح وان كانت
الكنية اوضح من الاسم حال الانفراد وكذا لا يلزم ان يكون الثاني اشهر من الاول فان زيد
اذا اشتهر بكنيته اكثر من اشتهاره باسمه ثم كون الكنية مشتركة دون الاسم فاذا جعل الاسم عطف
بيان لانه اوضح مع ان المتبوع اشهر وان كان عطف البيان حالا ولا يقع الا فاذا
اسم علم لهم مخصوص بهم فلذلك اجاز المحقق التحاج في رفعه الى عطف البيان ان يكونوا
يهذه الدعوة يريد ان عطف البيان ههنا حصل بهذه الدعوة مسمية لازمة لهم حيث
لا مجال ان يتوهم كونها في حق غيرهم واما من جوز اطلاق اسمهم على غيرهم لاشتراكهم ان ما في
المشهور بين العرب والعجم كثمود ولذلك قيل على الاول لا بد في ذلك الا في بعطف البيان
فعطف البيان ههنا لدفع الايهام المقدر بالحقيقة المقصود حفظه عن شيوع توهم
غيره فلذلك صارت الدعوة ففهم المراد المحقق لا شبهة فيه بوجه من الوجوه ولا يلزم انه
اكون اسما مختصا بتبعه ان لا يجب اختصاصه على الاطلاق وانما اختصاصه بوجه ما فلا بد منه
واقله لقياس الى بعض ما يطلق عليه لفظ المتبوع انما يخفى ان قصد بعطف البيان ازالة

ابهام

ابهام يحقق واما نفسه اذا ان قصد مع ابهام مقدر ثم اذا قصد به المدح لم يجب الاختصاص اصلا لا مطلقا ولا من
وجه فالاحسن الموصوف فيه عطف بيان لما فيه من ايضاح الصفة المبهمة وفيه اشعار كونه علما في
هذه الصفة مثل ما سبك الكشاف في صراط الذين انعمت عليهم بدل من الصراط المستقيم وشبهه بقولك هل ادلك على اكرم
الناس واقضلهم فلان قال فيه اشعار بكونه علما في الكرم والفضل فان التنبيه بقوله فالاحسن ان يجعل
فلان عطف بيان الاحسن يجعله بدلا لوجهين احدهما انه يوضح تلك الصفة المبهمة والايضاح من خواص
عطف البيان دون البدل والثاني ان الاشعار بكونه علما فيما ذكرنا انما يتفرع على جعل فلان تفسيرا
للاكرم الافضل كما اعترف به حيث قال وا وقعت فلانا تفسيرا وايضاحا للاكرم الافضل فجعله علما في
الكرم والفضل والاشعار ان ايضاح المتبوع وتفسيره فائدة عطف البيان دون البدل ويمكن ان تقول
انه اخذ ذلك البدل في الآية وذكر له فائدتين الاول تاكيد النسبة على ان البدل في حكم تكرير العامل والثانية
الاشعار بان الطريق المستقيم بيانه وتفسيره صراط المسلمين ليكون ذلك شهادة بصراط المسلمين بالاستقامة على
ابلغ وجه واكده ولا خفاء ان ما هي الفائدة هي مطلوبان في الآية الكريمة فوجب ان يحمل على البدل
لان الفائدة الاولى مختصة به واما الثانية فيحصل منه ايضا اذ يقصد بدل الكل الكل تفسير المتبوع
وايضاحه كما نبه الا ان ذلك لا يكون مقصودا اصليا كما في عطف البيان وانما شبهه بقوله
هل ادلك على اكرم الناس لان معطوف اذا كان واردا في مقام القصد فيه تكرير النسبة وايضاح المتبوع
وجب ان يحمل على البدل ايضا ولا يجوز عطف البيان فضلا عن ان يكون احسن لا بد من اعتبار هذا
التفسير والمشبه به ليوافق المشبه ويحصل غرضه وفي لفظ المفتاح ايماء الى ذلك اي الى ان
المبدل منه مسند اليه في الظاهر والبدل مسند اليه في الحقيقة فانه قال وام الحالة التي تقتضي البدل عنه
فهي اذا كان المراد تكرير الحكم وذكر المسند اليه بعد توطئة ذكره والضمير في قوله عنه راجع الى المسند اليه

فدل على ان المبدل منه مسند اليه وقوله وذكر المسند اليه بعده توطئة لذكره بدل على ان البدل مسند اليه
والمبدل منه توطئة فيكون المبدل منه مسندا اليه بحسب الظاهر والبدل مسندا اليه بحسب الحقيقة
وهو الذي يكون ذاته بعض من ذات المبدل منه وقد يتوهم عكس ذلك فيقع جانب من البدل ويسمى
بدل الكل من البعض ويمثل بقوله نضر الله اعظما دفنوها بسجستان طلحة الطلحات وتحقيقه يطلق نظرات
الى العمر فكانه اذا احببت العمر جزء من الكل وانت تعلم ان ذلك اثبات بحيث يحمل جزءه
ولم يتعرض لبدل الغلط لانه لا يقع في فصيح الكلام منهم من فصل وقال الغلط على ثلثة اقسام غلط
صريح محقق كما اذا اردت ان تقول جائني حمار فسبقك لسانك الى رجل ثم تداركته فقلت حمار
وغلط نسيان وهو ان تنسى المقصود فتعمد ذكر ما هو غلط ثم تداركته بذكر المقصود فهذان لا يقعان
في فصيح الكلام ولا فيما يصدر عن روية وفطانة وان وقع في كلام فحقه الاضراب عن الاول المغلوط
فيه بكلمة بل وغلط بداء وهو ان يذكر المبدل منه عن قصد ثم توهم انك غالط وهذا يعتمده الشعراء
وثقات ع كثيرا للمبالغة والتفنن وشرطه ان يرتقي من الادنى الى الاعلى كقولك هند نجم بدر كانك [illegible]
وان كنت متعمدا لذكر النجم تغلط نفسك وترى انك لم تقصد الا التشبيه بالبدر وكذا قولك بدر
شمس وادعاء الغلط وجوازه امر في المعنى الصحيح بكلمة بل ولو ذكر هذه الاقسام لا جاوز في
كلامهم لكان اولى والنكتة فيه الايماء الى ان البدل هو المقصود بالنسبة والتوفير
زيادة تقصد بالنسبة بخلاف التاكيد فان المقصود منه نفس التوفير فان قلت ما ذكره الفاضل بقوله
في المفتاح واما الحالة التي تقتضي بيانه فهي اذا كان المراد زيادة ايضاح بما يخصه من الاسم
فيلزم قياس ما ذكره من النكتة في البدل ان يكون للايضاح في عطف البيان مقصودا بالنسبة وهو فاسد
قطعا قلت يدفع هذا التوهم انه جعل الزيادة في عطف البيان مقصودا بالنسبة وهو [illegible]

فهو محول

محولة على المراد فراجعه ولعل الفائدة في ذكر ما ههنا انه قدم ذكر التوابع على تنكير المسند اليه فكان
كلامه بلا انفصال [illegible] توابع المعارف ومن الامر مع عن ايضاح مالم يقصد بالا يكون العطف نعطف
البيان فهاهنا زيادة الايضاح والمقة لما قدم مباحث التنكير على التوابع اقتصر في عطف البيان
على ذكر الايضاح فائدة البدل التوكيد لما فيه من التثنية والتكرير والاشتمال ان زاد تثنية
ذكر المنسوب اليه من حيث ذكره اولا مجملا وثانيا مفصلا وكذا التثنية بتكرير العامل حكما يدل على
ذلك عطف زيادة قوله والاشتمال فرفع عطفا على التوكيد ان فائدة التوكيد
وجهين في الاشتمال وقد يروي مجرورا على معنى ان التوكيد في هذا البدل من وجوه ثلثة
واما في الاشتمال فلان المتبوع فيه يجب ان يكون بحيث يطلق ويراد به التابع نحو اعجبني زيد اذا
اعجبك علمه لم يرد به تمام زيد اي المثال المذكور فقد حمل على علمه مجازا كما يوهمه صدر
الكلام بل اراد ان الاعجاب قد يسند الى زيد في الظاهر ويفهم منه ان المقصود نسبة الى بعض
صفاته كانه قيل اعجبني شيء من زيد ثم بين ذلك بعلمه ففيه التقرير بالتكرير اجمالا وتفصيلا قال
بعض النحاة انما سمي بدل الاشتمال لاشتمال المتبوع على التابع لا كاشتمال الظرف على المظروف
بل من حيث كونه دالا عليه اجمالا وتفصيلا بوجه ما بحيث يتشوق النفس عند ذكر الاول تشوقا الى
ذكر الثاني منتظرة له فيجيء الثاني ملخصا لما اجمل في الاول ومبينا له فظهر بذلك ان نحو قاتل زيد
غلامه او اخوه او حماره بدل غلط لا بدل اشتمال كما اشير كلام ابن الحاجب في شرح المفصل حيث
اكتفى في بدل الاشتمال بمجرد ملابسة بغير الكلية والجزئية فان هذا الاكتفاء يقتضي اندراج
الامثلة في بدل الاشتمال ان صرح في شرح المفصل ان ذلك ضرب زيد غلامه من بدل الاشتمال
وبعد ذلك زيادة توضيح لهذا المعنى ما نقل عن المبرد انه قال انما سمي بدل الاشتمال لان الفعل انما

متقاضياً له

المبدل منه يشتمل على البدل التام ويفيده فان الاعجاب اذا اسند الى زيد لا يكتفي به من جهة المعنى فانه لا
يعجبك لحمه ودمه بل المعنى فيه وكذا السلب في سلب زيد فانه لا يسلب ذاته بل شيء منه وكذلك السؤال عن
الشهر في قوله تعالى يسئلونك عن الشهر الحرام لا يقصد الا ان يكون عن حكم من احكامه بخلاف ضرب
زيد عبده فانه بدل الغلط لان ضرب زيد مفيد لا يحتاج الى شيء آخر وكذا قولك قبل الامير ستاذه
وبني الوزير وكلاوه ليس من بدل الاشتمال اذ شرطه ان لا يستفاد هو من المبدل منه مع تبع
النفس مع ذكر الاول متوجهة على البيان الاجمال الذي فيه والاجمال في الاول حين انه يفهم عرفا
من قولك قبل الامير القائل سائل ونحو ذلك اجمال ظاهر فلا يجوز فيه الا بدل مطلق
ثم بدل البعض والاشتمال لا يخلوان عن ايضاح لما فيه من التفصيل بعد الاجمال والتفسير بعد
الابهام اراد التمرين بمعنى واحد تقرير التقرير في ذهن السامع ويحتمل ان يكون في الاول الى التفصيل بعد
الاجمال اشارة الى بدل البعض فان الكل جملة الاجزاء والتفصيل بيانها والثاني اي
التفسير بعد الابهام اشارة الى بدل الاشتمال فان الاول فيه مبهم يحتاج الى تفسيره كما
عرفت ويحتمل ان يكون الاول نظرا الى المقصود في نفسه فكانه كان مجملا ثم فصل والثاني
نظرا الى المخاطب فانه ابهم عليه المقصود اولا ثم ازيل ابهامه وقس على هذا ما ورد عليك
فظاهره فكان الاحسن ان يقول لزيادة التقرير والايضاح كما وقع في المفتاح القول بالا
ذكرهما معا حسن كلام حسن وحسنه ان الشارح رحمه الله ما يتفرع على اختلاف العبارة وهو
ان السكاكي لما جمع بين التقرير والايضاح ابتداء في التمثيل ببدل الاشتمال واردفه ببدل
البعض واخر عنهما بدل الكل كان على ان الايضاح في بدل الاشتمال اظهر منه في بدل البعض كما
انه في بدل البعض اظهر منه في بدل الكل لان الكلام في مخصصات المسند اليه والتخصيص في

الاولى

في الاولى اظهر والمقة لما اقتصر على التقرير ابتداء في التمثيل ببدل الكل لظهوره فيه وعقبه ببدل البعض
لانه اقرب اليه في ذلك من بدل الاشتمال فلتفصيل المسند اليه يعني ذكره منفصلا متعددا قد لوحظ
فيه الخصوصيات بوجه ما كقولك جائني زيد وعمرو وجائني زيد ورجل آخر وجائني رجل وامرأة وبقي
الاجمال في ذكره وهو ان يذكر بما يجب ان يستوي كما في قولك جائني رجلان او رجال واما نحو قولك جائني
رجل ورجل آخر فليس من كلام المقة وان عده فيحمل التفصيل على ذكره متعددا منفصلا بعضه
عن بعض في العبارة والذكر من غير تعرض لتقدم او تأخر او معية فلا يكون فيه تفصيل المسند
اشارة الى تعدده واتيان بعضه عن بعض واما ان المجيء القائم باحدهما غير القائم بالآخر فانما
يستفاد من دلالة العقل دون التركيب لان مؤداه نسبة مطلق المجيء اليهما ثم العقل يشهد بان ذلك المطلق
ثبت لاحدهما في ضمن فرد وللآخر في ضمن فرد آخر فان فيه تفصيل الفاعل مع انه ليس
من عطف المسند اليه بل من عطف الجملة على فان قلت فيه تفصيل المسند حيث عبر عن فعل كل واحد
منهما بلفظ على حدة قلت لا فان لفظ جائني في الجملتين يدل على مطلق المجيء وانما يفهم تعدده
بشهادة العقل او لتفصيل المسند بانه قد حصل من احد المذكورين اولا وعن الآخر [illegible]
بعده متراخيا او غير متراخ اشار الى ان تفصيل المسند انما هو ان يشار الى تعدده واتيان
بعضه عن بعض بحسب الوقوع في الازمنة اما على التعاقب او التراخي فان هذا هو المعتبر في باب
العطف دون ما عداه من الامور التي ترجع الى القوة والضعف او اللحوق والتعلق فان المرور في
قولك مررت بزيد وحمار بعده عمرو مرورا واحدا وفي قولك مررت بزيد فحمار بعده اول
واحترز به عن نحو جائني زيد وعمرو وبعده يوم او سنة انما احترز عن ذلك لانه ليس من القسم
الاول اذ العطف فيه افاد تفصيل المسند اليه مع احضاره بحذف العامل الذي قام العطف

مقامه واما تفصيل المسند وتعدده بحسب الوقوع في الازمنة فمما يستفيد من القيقة بالظرف لا
من العطف فليس من الكلام بعد تفصيل المسند اختصارا فيطرح الاقتصار عنه   وهذا ايضا
في انه انما يتم ما جاءني زيد لكن عمرو لمن اعتقد ان المجيء منتف عنهما الا ان هذا الاعتقاد
انما حصل له بعد نفي المتكلم المجيء عن زيد لا قبله لان توهم ان عمرا ايضا لم يجيء انما نشأ
من نفي المجيء عن زيد للملابسة بينهما وعلى هذا لا يبعد ان يقال يمكن جهة لقصر الافراد
وقطع الشركة بينهما في عدم المجيء الا ان الظاهر ان المتكلم انما قصد هذا القصر بعد توهم
المخاطب اشتراكهما في انتفاء المجيء عنهما لا في صدر الكلام   واما ... انه يتم لمن يعتقد
انهما جاءاك على ان يكون ... قصر افراد فلم يقل به احد ربما يوجه الكلام بانه يلزم ح ان لا
يكون للاثبات الذي بعده لكن فائدة لكونه معلوما للمخاطب لا نزاع له فيه بخلاف ما اذا استعمل لكن
لا في القصر القلب اذ لكل واحد من النفي والاثبات هناك فائدة ظاهرة وهو منقوض بقولك جاءني
زيد لا عمرو في قصر الافراد فان المخاطب يعلم هذا الاثبات ويقربه فلا فائدة فيه فان قيل قد يقصد
من التنبيه على حال المخاطب في تقرير صوابه ونفي خطائه قلت فكذا ان يقصد هذا المعنى
وفي كلام ابن الحاجب انه يقتضي عدم المجيء قطعا ليس في كتبه المشهورة ما يدل على ذلك ولا ما
يوهمه سوى انه حكم في نحو قولك جاءني زيد بل عمرو بان الاضراب عن مجيء زيد وقع غلطا ومعناه
ان تعطف بزيد وقع عن غلط وسبق لسان ولم يكن اثبات مجيئه ... والاضراب عنه ثم تداركته بقولك
بل عمرو واثبت المجيء له وجعلت زيدا في حكم المسكوت عنه مصروفا حكمه عنه الى ما بعده وقد صرح
بهذا المعنى شارحو كلامه   واما اذا انضم اليه لا نحو جاءني زيد لا بل عمرو فهو يفيد عدم مجيء
زيد قطعا وذلك لان معنى لا راجع الى الايجاب المتقدم لا الى ما بعد بل فيفيد نفي المجيء

عن زيد قطعا ولولا ما لكان زيد في حكم المسكوت عنه واذا جيء بلا بعد النفي كقولك ما جاءني
زيد لا بل عمرو افادت تأكيد النفي السابق ونفي ما بعد بل على الخلاف المشهور بين الجمهور و
المبرد   وقيل ايضا يفيد انتفاء الحكم عن المتبوع قطعا قال ابن مالك حيث
زعم ان بل بعد النفي كلكن بعده ويفهم من هذا الاطلاق ان عدم مجيء زيد محقق فيها
كما في قولك ما جاءني زيد لكن عمرو وذهب اليه ابن الحاجب ايضا حيث قال يحتمل اثبات المجيء
لعمرو مع تحقق نفيه عن زيد ويحتمل نفي المجيء عن عمرو وهو قياس الاثبات   اقول الحكم
متحقق هذا ايضا على ما يفهم من كلام ابن الحاجب في الاثبات كما ان صرف الحكم اثبات
المجيء عن المتبوع الى التابع يقتضي عدم مجيئه قطعا كذلك صرف نفيه عنه الى ما بعده يقتضي مجيئه
قطعا والمنقول عن المبرد انه لغلط في الاسم المعطوف عليه فيبقى الفعل المنفي مسندا الى المعطوف
كانك قلت بل ما جاءني عمرو كما كان في الاثبات الفعل الموجب مسندا الى الثاني فلا
فرق عنده بين المثبت والمنفي في كون المتبوع بمنزلة المسكوت عنه   واما على مذهب
الجمهور ففيه اشكال وذلك لان الحكم المذكور في الكلام هو المنفي وما يصرف الى التابع على
مذهبهم ويمكن ان يتكلف ويقال الحكم هو المجيء من حيث يعتبر نسبته اعم من ان يكون اثباتا
او نفيا فهنا نسبة المجيء الى الاول نفيا ثم صرف عنه الى الثاني اثباتا وجعل الاول في
حكم المسكوت عنه واما من يقول ان المجيء منتف عن المتبوع ثابت للتابع فلا وجه للصرف
على قوله   قال بل للاضراب وذلك لان مدلول اللفظ ثبوت الحكم لاحدهما مطلقا
كان الاصل فيهما الا ان يستفيد التخيير وعدم جواز الجمع والاستفادت الاباحة وجواز الجمع منه
يقوى مذهب الجمهور ويقويه ايضا ان الاصل تغاير المعطوف والمعطوف عليه

لقلة العطف على سبيل التعقيب   على طريقة قولهم خصصت فلانا بالذكر اذا ذكرته دون غيره
الخ حاصله راجع الى ملاحظة معنى التمييز والافراد كانه قيل واما الفصل فهو لتمييز المسند اليه
من بين الاشياء الصالحة لكونها مسندا اليها باثبات المسند له وهذا هو معنى قصر المسند على
المسند اليه وكذا اخصك بالعبادة معناه اميزك وافردك من بين المعبودين بالعبادة فيكون العبادة
مقصورة عليه وكذا قوله واختص ... اي ميز المندوب عن المندوب اليه ... بالاستقلال والخصوصية
بالمندوب وكذا قوله تعالى يختص برحمته من يشاء والحاصل ان تخصيص شيء باخر في قوة تمييز الاخر به
فهما ان يجعل مجازا عن التمييز مشهورا في العرف حتى صار كانه حقيقة فيه واما ان يجعل
من باب التضمين لشهادة المعنى فيلاحظ المعنيان معا ويكون الباء المذكورة صلة
للمضمن ويقدر صلة المتضمن فيه اخرى فيقال اخصك بالعبادة مثلا اميزك بالعبادة مخصصا اياها
بك   لا يريد انه البطل المعهود او لا قصر جنس البطل عليه بل لغة اعلم ان قصر الجنس مبالغة
وادعاء له طريقان متغايران الاول ان ما عدا المقصور عليه من افراد الجنس بمعزل
الفضل مبلغا انحط معه عن رتبة افراد الجنس واستحقاقه ان يسمى به فهو فيما عداه ملحق
بالعدم والثاني ان المقصور عليه بلغ في الكمال الى حد صار معه كانه الجنس كله والى هذا
اشار من قال اللفظ عند الاطلاق ينصرف الى الكامل   ونحو ذلك انما اراد
بالخبر المعرف اللام المحكوم عليه مع الاتصاف به معروفة على طريقة قوله والدك العبد
اي خبر انه بهذه الصفة وهذا المعنى من فروع التعريف الجنسي كانه لوحظ اولا وقوعه
خبرا ثم عرف فصار تعريفه وحضوره في الذهن بحسب هذا الاعتبار لا بحسب معلوميته في
نفسه   واما ما ... فلان صاحب الكشاف انما جعل هذا من التعريف وفائدته

لا منع الفصل اما اولا فلانه لم يقصد بقوله لا يعدو ان تكون الحقيقة قصر المسند اليه على المسند كما توهم
ذلك الزاعم بل قصد به معنى آخر فيما ليس راجعا الى العهد ولا الى قصر الجنس ادعاء ونحو ذلك واما ثانيا
فان هذا منع التعريف الذي في المفلحون وفائدته لا منع الفصل والجواب الثاني ظاهر الاختلاف فيه
بل عبارة الكشاف صريحة حيث قال بعد ما فصل فائدة الفصل كانه الدلالة ومنع التعريف في   عبارة
المفلحون اما الدلالة على ان المتقين هم الناس الذين بلغك انهم يفلحون في الآخرة او على
انهم الذين ان حصلت صفة المفلحين الي آخره واما الجواب الاول ففيه بحث وذلك لان كلام الشيخ
اولا اعني قوله ولا قصر جنس البطل عليه بل صريح على ان هذا المعنى الذي فيه ليس فيه
قصر المسند على المسند اليه ولا نزاع فيه لذلك القائل وكلامه آخرا اعني قوله فانه لا حقيقة له
وراء ذلك توهم ان هناك قصر المسند اليه على المسند كما اوهمه ذلك عبارة الكشاف حيث
قال لا يعدو ان تكون الحقيقة في تقدير كلام الشيخ لا يندفع ذلك التوهم الا بتوكيده وتحقيق المقام
ان المسند اذا عرف باللام تعريف الجنس فان قصد الى ان المسند اليه هو كل افراد ذلك الجنس
وان ذلك الجنس لا يثبت الا له كان ذلك قصر المسند على المسند اليه اما حقيقة واما ادعاء
وان قصد الى انه عين ذلك الجنس ومتحد به وليس مغايرا له فهو معنى آخر مغاير للمعنى العهد
ومعنى قصر الجنس ومعنى ظهور الاتصاف به وهذا المعنى فيه دقة بحيث يكون التامل عنده كانه ع
يعرف وينكر وليس فيه دعوى قصر المسند على المسند اليه ولا بالعكس وفيه من المبالغة ما لا
يخفى على ذي مسكة فقول الشيخ فانه لا حقيقة له وراء ذلك معناه ان حقيقة ذلك وهو متحد
وقد صرح بهذا المعنى في قوله فزيد هو هو بعينه وقول العلامة فهم هم اشارة الى معنى الاتحاد
وقوله لا يعدو ان تكون الحقيقة ايد له فليس في كلامهما اذن دلالة على قصر المسند اليه على

على المسند وبطل ذلك النحو فظهر ان هذا المثال ليس من فروع تعريف الجنس وان الحق ما اختاره
الناظرون في كلام الشيخ ان اللام على المعنى الثاني لتعريف الجنس المسمى بتعيين الحقيقة كما انها على
المعنى الاول لتعريف العهد فان قلت قول الشيخ وكيف يمنع ان يكون الرجل قد بلغ من البطل كذلك ونحو
يشعر ان المقصود دعوى الكمال فان الرجل اذا كان كاملا في كونه بطلا صح ان يسمى ان يقال
البطل الحامي له وفي شانه قلت بل ذكر الاشعار ما عقبه به من دعوى الاتحاد وانه صرح في دلائل
الاعجاز بنفي دعوى الكمال حيث قال ولو كان هو البطل الحامي لا اشارة الى معنى انه كان وانه
ممن كان كما في زيد المنطلق ولا تريد ان تقصر عليه معنى البطل الحامي على انه الجنس لغيره على الكمال
كما في زيد هو الشجاع ولا ان تقول انه ظاهر كونه بهذه الصفة ولكن تريد ان تقول لصاحبك هل
واراد بقوله وكيف ينبغي فانه ما يتوهم في الاستخفاف وذلك لان التحقيق ان الرجل اذا اتحد بمعنى هذه الصفة ونحو
فما كان ذلك هو الغاية القصوى في كونه بطلا محاربا وكذا اذا اتحد بحقيقة الاسد كان ذلك غاية
ما يسمى به اطلاق الاسد عليه والمبالغة في اثبات شيء عنه من حيث فرار افراد الاسد كما في قولك
زيد اسد من حصر الاسد فيه ايضا فان قلت ذكر الشيخ ان قولك هو البطل الحامي وزيد الاسد
اشبههما كلها على معنى الوهم والتقدير وان تصور المتكلم في خاطره شيئا لم يزل العلم تجربة لم يجري
ما علمه ثم قال وليس شيء اغلب على هذا الضرب الموهوم من الذي فانه يجيء كثيرا على انك تقدر شيئا
في وهمك ثم تعبر عنه بالذي كقولك هو الذي ان يسلم عنه بآية لحلك وان تغضب الا السيف يغضب
وما ذكرته من ان اللام في البطل الحامي والمنطلق والاسد لتعريف الجنس ينافي معنى الوهم والتقدير
فان هذه الاجناس خصوصا الاسد ليست امورا موهومة مقدرة قلت انما اعتبر معنى الوهم و
التقدير بناء على ان دعوى الاتحاد بين زيد وجنس الاسد انما يتهيأ لك اذا صورته صورة

ومثلته مثالا وقدرته تقديرا او لولا ان الجنس دعوى الاتحاد لم يصح الوهم عليها فضلا عن ان
يتلقاها بالقبول ولذلك كان هذا المعنى عنده الشيء من الاعتراف والانكار واما
قوله وليس شيء اغلب على هذا الضرب الموهوم فاشارة الى ان الوهم قد يجري في غير ما نحن بصدده
ايضا ومنه البيت فان الموصول فيه للعهد مقدر متصور في الوهم واجرا مجرى ما علمه فهو
من فروع العهد وفيه قصر المسند اليه على المسند قيل اي ذلك هذا الا الشهر من ان ليس او
افرادا اي لا يشاركه في الاخوة المشهور بها وليس لك ان تدعي ان في البطل الحامي والاسد
والمنطلق لفوات ذلك المبالغة وكونه مخالفا لكلام الشيخ فان قلت على ما ذكرت
في تحقيق المعنى الثاني لم يكن هناك قصر اصلا فما فائدة الفصل قلت فائدته ههنا
الدلالة على ان الوارد بعده خبر لا صفة وتوكيد الحكم دون الحصر او نقول كلمة هم مبتدأ
لا فصل واما على المعنى الاول اعني العهد فهو وان كان يفيد ايضا حصر المسند في المسند اليه افرادا
اي لم يدخل غير المتقين في الناس الذين هم المفلحون في الآخرة وان ذهبت الى ان لا قصر
على المعنى الاول ايضا وان ما ذكره من ان الفصل يفيد الحصر يكون لفائدة الفصل غالبا لا لازما
فائدته في هذا الموضع كان مستبعدا جدا والبعد ان تجعل كلمة هم في الآية على الوجهين مبتدأ ما بعده
خبره ولا يجعل فصلا بل في موضع آخر التقديم ضربان تقديم على نية التأخير وتقديم لا على نية
ان خبر الضرب الاول بعدم معنوي والضرب الثاني تقديم لفظي على قياس الاضافة المعنوية و
العقلية لان المحكوم عليه لا بد من تحققه قبل الحكم ان اريد بالحكم وقوع النسبة او لا وقوعها فهو موقوف
تحقق المسند اليه والمسند معا في الذهن ضرورة ان النسبة لا تعقل الا بعد تعقلهما لكن لا يلزم ذلك
ما هو المطلوب اعني تقديم المسند اليه على المسند وان اريد بالحكم المحكوم به فلا تم انه لا بد من المحكوم عليه

في الذهن قبل الحكم نعم لما كان المحكوم عليه هو الذات والمحكوم به هو الوصف كان الاولى ان يلاحظ
الحكم قبل الحكم تقدمه في التعقل وان اريد به تحققه قبله في الخارج فلا نزاع فيه اذا كان من الموجودات
الخارجية الا ان ترتب الالفاظ رتبة ليست بحسب ترتب تلك المعاني في التعقل لا في الخارج ف
لان في التمثيل ان يعتبر التحقق في الذهن بل انه يدل على ان الفعل المضارع قد يقصد به
الاستمرار على سبيل التجدد والتقضي بحسب المقامات ووجه المناسبة ان الزمان المستقبل مستمر
متجدد شيئا فشيئا فناسب ان يراد بالفعل الدال عليه معنى تجدد على نحوه بخلاف الماضي لانقطاعه
والحال لسرعة زواله ومما يدل على ان المضارع اريد به ههنا الاستمرار ان السؤال بكيف غالبا
انما يكون عن الاحوال المستمرة فاذا قيل كيف زيد يجاب بانه صحيح او سقيم لا بانه قائم او قاعد الا اذا
كان لاحدهما نوع استمرار واجاب ايضا بانه لا يريد بالتخصيص ههنا الحصر بل التخصيص الذكري اي المراد
تخصيص الاثبات لا تخصيص الثبوت لكن هذا يأبى كون التقديم لزيادة التخصيص نوع
فائدة وذلك لان التخصيص الذكري حاصل بلا تفاوت في قدم المسند اليه او اخره فانه يأتي في توجيه ان
الضمير لو كان مؤخرا لاحتمل خفوقا ان يكون مسندا الى غيرهم فاذا ذكر الضمير تخصيص الاثبات
بهم بعد هذا التوهم ولما قدم خص الاثبات بهم بحيث لا يبقى ذلك الاحتمال فكان تخصيص الا
قد يعوي التقديم وازاده وصاحب المفتاح في الحصر فيما اذا كان الخبر من المشتقات
نحو وما انت علينا بعزيز هذا هو الحق وذلك لان التقديم انما اقتضى الحصر بناء على ما ذكر من
ان التقديم يدل على ان المخاطب قد اصاب في اصل الحكم واخطأ في قيده فيقصد قصر ذلك القيد
ام عند المتكلم فتقدمه في الذكر هو ايذانك بعدم صوابه ورد خطائه وهذا مشترك بين
الافعال والمشتقات بل الجوامد ايضا الا ان نحو الجوامد كالجسم والحيوان والجوهر مثلا امور ثابتة

غير متغيرة فلا يقع الخطأ فيها في الامور العرفية فلم يثبت بالدليل نحو ما انا قلت هذا اي لم اقله
مع انه مقول للغير فالتقديم يفيد نفي الفعل عن المذكور على المسند اليه وثبوته لغيره لكن مقيدا
بخصوصه الجزء الفعل بل تخصيص غيره به وملخصه ان النزاع اذا وقع في فعل واريد تخصيصه فذلك
التخصيص يشتمل على اثبات ونفي فربما يصرح بالاثبات وحده ويفهم النفي ضمنا كقولك انا سعيت
في حاجتك وربما العكس كقولك ما انا قلت هذا وربما يصرح بهما معا كما على اختلاف
المقامات وعلى كل تقدير يكون تخصيص الفعل بما اثبت له لا بما نفي عنه والمقصود هو التخصيص هنا الا
ما نفي ولو ان نفي الفعل مخصوص بالمسند اليه وكانه لم يفرق بين ما انا قلت هذا او انا ما
قلت وبيان الفرق بينهما وظاهر كلام الصحاح انه اي استعمال احد بمعنى الجمع وضع
اللغة فان حمل كلامه على الاشتراك المعنوي كما هو الظاهر فالفرق بينه وبين قوله وقيل
هو مبني على ان احدا اسم في معنى الواحد بان احدا وضع على هذا القول واسم على قول
الصحاح باختلاف العدد والاشتراك الذي وضع اللفظ بازائه فيهما وان حمل كلامه على الاشتراك
اللفظي فالفرق اوضح لان السلب الكلي يستلزم الجزئي فاذا كان السلب الكلي صادقا
وهو رفع الايجاب الكلي فيصح ان الرؤية لو اوقعه على كل احد منفية ولا بد فيه من ترتيب
الفصل فقط على الوجه الذي ذكره في المفتاح ان عاما فعام وان خاصا فخاص فمن التفصيل ههنا
ان يقول ان كان النزاع رؤية واقعة على شخص معين كزيد مثلا تقول ما انا رأيت زيدا
فيكون هناك معين اي زيدا وهو ظاهر وان كان في رؤية واقعة على احد لا بعينه يقع
ما انا رأيت الاحد اي انسان وذلك الاحد فانه وان كان غير معين لكنه معهود من حيث تعلق
الرؤية به فحقه ان يشار اليه بذلك الاحد ولا يصح ان تقع ههنا ما انا رأيت احدا لانه في

قوة قولك انا رايته او لا غيره او لا كبرا الى غير ذلك في افادة نفي الرؤية بالنسبة الى كل واحد من
الفاعل وان اختلفا في الظهور والخصوصية وفي عموم نفي الرؤية لكل واحد منها ضعف لان
الفعل المثبت في اعتقاد المخاطب منسوب الى واحد فلا يحتاج في ازالته في الفاعل الى
نفيه عن كل واحد وان كان النزاع في رؤية واقعة على كل احد فهناك عبارتان احدهما
ابلغ مما انا رايت كل احد والثانية ابلغ مما انا رايت احدا وهذه احصر الاولى في افادة
المعنى المذكور نوع خفاء ورقة ولهذا اختلف فيه وفي توجيهه ما قررناه وعندي ان
قولهم نقيض النفي لا يقتضي ان يكون ضرب زيد احد من يعترض عليه قد هدم بهذا
الكلام التوجيه الذي تصلفت انت وزاد في كسره ذلك القدر وهو انه لا شك ان نفي
الرؤية في قولك ما انا رايت احدا عام لكل احد لان النفي متوجه الى الفاعل وكونه فاعلا
تعلق به الفعل والمفعول فيكون الكلام دالا على ان المتكلم لنفي على الرؤية المتعلقة باحد
فيلزم ان يكون هناك انسان قد راى احدا كانه قيل ان الذي راى احدا ما انا من ولا
يحذو رفيه لا غيره ومعنى لا غيره او رد في نفيه معنى لا كذب انت كلمة لا غيره هي المراد
رفع التوهم وقصد التخصيص بالخ عبارة المفتاح حيث قال فان انت هناك ان يكذب المحكوم عليه
الكذب حيث انه هو لا غيره لان يكذب لكم فقد يرتفع ان لا غير يتعلق بالحكم بعدم الكذب اي
ان يسند الى الضمير وقع وقصد الا سهوا صحيح لا يبنى على البناء حقيقة لا ما ولا هذا
معنى في التجوز والسهو والنسيان ان يكذب وليس هناك حصر اصلا نعم ان حمل متعلقا بعدم
الكذب انت افادت تخصيصا لكن بهذا المعنى لا يصح وقوعه في نفس لا تكذب انت
والشيخ العلامة قد اورد في هذا المقام على سبيل التجوز او السهو او النسيان اورد لك ان قصد

ما ذكره المعنى انت ورمته فان لم يعرف فاذا كان سهوا على ما يقتضيه كلامه وان عرف وسكت كان
انت وان قصد به معنى آخر لا يرمى اليه ذلك البتة كان تجوزا واعلم ان الشيخ العلامة حمل الضمير في قوله
الا اذا قلنا ابتداء راجعا الى انت الى بناء الى المذكور او الفعل وحمل قوله غير مشوب بتجوز
او سهو او نسيان متعلق بقوله صحيح ولهذا قال في تقريره صح من غير ارتكاب تجوز او سهو او
نسيان والغفلة عن حمل الضمير وهو الشامل للاظهر الخ اوقعته في هذه الورطة وقد تعرض
للشامل الاسبق في ما حكيت في الابتداء وسكت عن بيان حال سبقت ولا في الابتداء في
ما حكيت او سبقت انه في ما حكيت لا في الابتداء كانه زعم انه يعلم بالمقايسة الى حال الاسبق في الابتداء
الا ان لزوم رد الخطا في الفعل لا فائدة وجه السعي غير ظاهر وكذا كان ظاهرا لا يتأتى التكبر
انما بدل على التوجيه بالسهو او غيره والحصر انما يستفاد من تقديم التقديم فلا بد منه بحال هذا
الكلام المشعر بان فائدته توهم ان التخصيص في قوله لا يتأتى انتفاء التخصيص يبطل الحصر وليس كذلك
ارتباطا بصحة وقوع النكرة مبتدأ فالاولى ان يجاب بكذا الا نقول انما حصل التوجيه
بالتهويل او غيره فقد حصل تخصيص النكرة وصح وقوعه مبتدأ بدون تقدير التقديم وهو المطلوب
ولو فرض ان المراد الحصر فهو ايضا حاصل بدونه كما قرره ثم لا يتأتى امتناع ان يراد الشمول
لا غير اذا قيل شيء ما جاءني بتقدير ورمته كونه شيئا بالقياس الى ما قبل لا غير بتقدير ورمته
ايضا كونه جزءا بالقياس الى ما ظاهره انه يكون بتهويل لان التهويل صورته الكل عنده انه
عجزه عما يؤديه فان في الكلام صورته هو ان ساعده في قلة صبره على البرد فلا يشك فيه عاقل
فضلا عن ان يجزم بنقيضه وفي بلاغة الحصر وهو المعنى ما شاعه في فن البلاغة ثم لو اريد
كونه شيئا او جزءا في الجملة لما ذلك لاحتمال فيهما بحسب الاضافة احدهما المقاربة في

النقوى لو قيل احد هما شوب النقوى لكان اظهر لان المقاربة كالقوة في الاشتمال على الاولى
ولا يخفى ما فيه من التعسف بل هذا القائل انما تعسف في توجيه لفظ رعاية لما يليق به اذ لا
يستحق ان تضمن الضمير وحده لا يصير علة التقوى الجزم وان ادى هذا المعنى بكونه تنبيها على ان اصل
ان تضمن الضمير هو الاصل في العلة وشبهه الى ما تضمنه كان ان ثبوت التقوى هو الاصل في الاول
وعدم كالتضمنه فاسند الاصل الى الاصل والفرع الى الفرع وقال الله تعالى سنف واتخ
عارف عارف اي نحو عارف المسند الى الظاهر عارف والمسند الى الضمير كما ذكره وما
يرتفع به على المسند كالملازم لفظ مثل وغير اعلم ان لفظ مثلك قد يطلق على معاني اشهر
سيما فهمه ثمة المخاطب في نحو مثلك لا يبخل او لا يبخل مثلك يعني فلان لا يبخل فليس في الكلام
كناية في الحكم لانه مصرح به في المحكوم عليه وليس فيه ايضا تعريض بمثل انسان لان الكلام
موجه نحوه بطريق الكناية عن الامالة الى غرض المخاطب وان قصد وصف المخاطب بالبخل
كان المثل تعريفا بما ضيف اليه مثل لا انسان غير المخاطب مماثل له اريد بلفظ المثل وقد يطلق ويراد
به مماثله مطلق وحينئذ اما ان يجعل نسبة الحكوم به اليه كناية عن نسبته الى ما ضيف هو اليه او لا فعلى الاول
وهو الكثير الشائع كان مستعملا على سبيل الكناية في الحكم وكان تعقيبه على المسند كالملازم وقد كشف
في الشرح عن هذا المعنى خفاؤه وليس في الكلام تعريض اصلا لا بالمخاطب ولا بغيره وعلى الثاني
وهو ان يراد بلفظ مثل المماثل مطلقا من غير كناية في النسبة لم يكن فيه تعريض بانسان غير معين اريد
بلفظ مثل كما مر ولا بالمخاطب ايضا الا على ما مر ذكره في المعاني وفيه بعد وقس على ما ذكرنا
استعمالا على الوجوه الثلاثة لفظ غير واذا تحقق ما قررناه ظهر بذلك انه اذا اريد بلفظ مثلك او
غيرك انسان غير المخاطب مماثل له او غير مماثل لم يكن هناك تعرض مصطلح بغير المخاطب كما كان

الكن الا ان يريد او يعتقد وان حمل التعريض على غير المصطلح عند البلغاء في الكلام نوع خفاء كان
موجودا في صورة التشبيه كما يفهم من سياق كلام الايضاح دون الاطلاق كما يدل عليه قوله كما في
قولك مثلك لا يوجد اذا لم يرد به معنى قطعا واما قوله غيري حسن فيحتمل التشبيه كما لا يخفى فظهر ايضا
ان قوله غير ارادة التعريض بغير المخاطب كونه مستعملا على سبيل الكناية لا يتبين كما فهم بعضهم
نعم انه لا بد لهم من احد هما الاستعمال بطريق الكناية وان في ان لا يكون هناك ارادة التعريض
فلو كان مستعملا بطريق الايضاح او الكناية وقصد بها التعريض على انه من بعينهم لم
يكن تعقيبهما كالملازم كما اذا كان هناك يدعي انه مماثل المخاطب كونه بخيلا فقيل مثلك
لا يبخل وعرض به ليس مثلا له وفيه بحث لان الظاهر عنه قصده الكناية المعنى ان لا يكون الاستعمال
بطريق الكناية لان كون المخاطب غير بخيل لا مدخل له في نفي المماثلة عن ذلك الانسان البخيل في
الكناية نفي البخل عن ان يكون مماثلا له وعلى حفظ وصافه كانه قيل فلان يبخل ومثلك لا يبخل فهو ليس
بمثل لك اللهم الا ان يقصد المبالغة في نفي البخل عن المخاطب بطريق الكناية وفي نفي المماثلة
بطريق التعريض ايضا لا مانع للتعريض بنفي الغيرية والاثبات بخلاف التشبيه وقد تقدم
المسند اليه المصور الظاهر ان الضمير المستتر في يقدم راجع الى المسند اليه مطلقا وان كلمة قد
للتقليل وان حمل راجعا الى ما ذكره بقرينة سياق الكلام كانت للتحقيق وانما قال الاول
المستلزمة وهو المقتضية لان السالبة الجزئية تحمل نفي الحكم العام الواضحة انه لان مفهوم
السالبة الجزئية صريحا في نفي الحكم عن بعض الافراد ولكن منه نفي الحكم عن جملة الافراد وكذا
يستلزم لانه يحتمل فالاقرب ان يحمل عطفه على اقرب وانما كان اقرب لانه ما يحمل
ان حمل عطفه على راحل فان احد الدحول مطلق لزم حمل الخاص فيما العام وهو ممتنع

حد او كذا ان في الدخول، ان غير لفظ ويحتمل المعمول المقدم فلا محذور راو لمنع في تعدد
على خلاف الظاهر من ان اشتراك المعمول لان عدده ولو قيل المراد بالدخول ان غير جزاء النفي
الى يحمل على الفعل الثاني في كلمة كل والمعمول باق على اطلاقه بشهادة الامثلة المذكورة فيها صح
عطف معموله على اخره ولم يحتج الى تقدير فعل وكان اقرب بحسب اللفظ مع انه لا اشكال
في المعنى وكان الشارح اراد تطبيق كلام المصنف على كلام الشيخ واتفق الدخول في جزاء النفي على اطلاقه
فاختار العطف على اخر بحيث يكون [illegible] مجموع المعطوفين تفسير الدخول في جزاء النفي
وهذا الضمير عائد الى متعقل معهود في الذهن مبهم بحسب الوجود كالمظهر في نعم الرجل
يشعر ان اللام في الرجل للعهد الذهني كما اختاره بعضهم وزعم ان اللام للعهد كاللام
في ودخل السوق حيث لا عهد بينك وبين مخاطبك [illegible] بالجنس لفوات الابهام في
هذا الباب والجواز تفسيره بزيد مثلا والجواز تثنيته وجمعه واجيب بان المراد هو الجنس الى ان لا
حقيقة فالابهام موجود كما في المعهود وصح تفسيره بالجنس [illegible] الرجلان ونعم نعم
الرجال فيه المراد به جنس التثنية وجنس الجمع فلا اشكال لانه ثني اولا وجمع ثم عرف بلام الجنس فيه
الحمل على الجنس [illegible] باب [illegible] وعلى هذا فالضمير في نعم رجلا عائد الى الجنس ايضا
ولا يخفى ما فيه من التعسف لان [illegible] اسند اليه الحكم [illegible] صريحا على [illegible] فالحمل
على ان معناه انه عبارة عنه تعسف ظاهر وايضا تفسير كون الحكم [illegible] هذا العامل
فلا اذ الظاهر   او ادخال الروع في ضمير الشان [illegible] لم يدخل منهما [illegible] لانا
نقول [illegible] فان الاول ادخال الخوف ابتداء والثاني استقرار الخوف الحاصل
حيث لم يقل انا العاصي لسكت على ان العاصي يكون بدلا هذا مبني على مذهب الاخفش حيث
قال

جوز ابدال المظهر من ضمير المتكلم والمخاطب بدل الكل نحو بي المسكين مررت وعليك الكريم
المعول واستدل على ذلك بقوله تعالى ليجمعنكم الى يوم القيمة لا ريب فيه الذين خسروا انفسهم
على ان الذين خسروا وصف مقطوع عن موصوفه للذم اما مرفوع المحل او منصوبه ولا
لا يلزم ان يكون كل نعت مقطوع يصح اجراؤه نعتا على ما قطع عنه الا يكفي ما يكون من الصفة
كما في قوله تعالى ويل لكل همزة لمزة الذي جمع مالا وعدده لو على اشتراط الابدال ان البدل
ينبغي ان يفيد ما لم يفده المبدل منه وقطع عنه الا يكفي ما يكون من الصفة كما في قوله تعالى ويل لكل
البدل منه ومن ثم لم يجز مررت بك قبل وبدل الكل لما كان مدلوله مدلول الاول فهو ابدال فيه
الظاهر من ضمير المتكلم والمخاطب لا يفيد الا ما اعاده المبدل منه في الحرف
فكون انقص منه في الافادة لان مدلولهما واحد وفي الاول [illegible] ومحلاف بدل البعض
والاشتمال والغلط فان مدلول الثاني فيها غير مدلول الاول وجاب الاخفش عن ذلك
بمنع اتحاد المدلولين في بدل الكل اذ لو اتحد مفهوما هما لكان الثاني تاكيدا للاول لا ابدالا
عنه وبمنع لزوم الدراك في كون البدل يفيد افادة زائدة كما في الثاني المذكور فان
الثاني فيها يدل على صفة المسكنة والكرم دون الاول واما نقض العرب ان على تعريض الاول
ملا تضر كما في ابدال النكرة الموصوفة عن المعرفة نحو مررت بزيد رجل عاقل اذ ربما تكون النكرة اعم
المعرفة وان شمل المعرفة على فائدة العرف الخالية عنها النكرة فان قيل يجوز ان يكون
الصفة صفة ضمير المتكلم فدا خالف الكسائي وصف ضمير الغائب في قوله لا اله الا هو العزيز الحكيم والجمهور
على انه بدل وجوز الكسائي وصف ضمير المخاطب ورد عليه بعضهم ان الضمير لا يوصف كما هو المشهور
واما ضمير المتكلم فلا يعرف ان يوصف في الجواز بضمير المخاطب في قوله وان لم تجده يرى فيه على

كثيرا ما يطلق الشان على العلوم الثلثة ذهب بعضهم الى ان الالتفات من حيث انه يشتمل على نكتة زائدة
التركيب على المعاني ومن حيث انه ايراد المعنى الواحد في طرق مختلفة في الوضوح من علم البيان و
من حيث انه تحسين الكلام وتزيينه من علم البديع والسكاكي اورد في علم المعاني والبديع مفصل
هذا المثال من اجل امثلة السكاكي لما فيه من الدلالة الى هذه الدلالة موجودة في غير هذا المثال
ايضا نحو طحا بك قلب في الحسان طروب فانه حكم ان فيه التفاتا وليس كذلك الا ان يقتضي
الظاهر ان يقول طحا بي فعدل عنه وكذا قوله تذكرت والادكار من جهه دبنت فانه ثبت فيه
التفات مع ان الرواية تنا المطالب لجيرا الكسائي فيعلم من ذلك ان الالتفات عنده ليس مشروطا بان
يكون مسبوقا بالتعبير بطريق اخر الا ان الظاهر قوله لتلك الالتفاتات اول على هذا المعنى
وانما نص عليه الالتفات في قوله بانت سعاد فاسي القلب معمودا واخلفتك ابنة الحر المواعيد حيث
قال فالتفت كما ترى حيث لم يقل واخلفتني فظن ان قوله امسى القلب في تقدير فامسى قلبي فلا
يدل على المقصود هذا مع ان اشتهار الشعر بعلو الدرجة في البلاغة وشهرة الابيات الثلثة يجعل هذا
المثال احد رماح بان الالتفات حسن باحاطة نكتة في افرادها على نكتة متنوعة كما اشار اليها
في المفتاح وان كان بعضها لا يخلو عن تعسف مما يرجح تخصيصه بالذكر لانا نعلم قطعا ان
اطلاق قد يتعين ما ذكره في الالتفات من القاعدة العامة تقتضي اعتبار هذا القيد فيه
اعني كونه خلاف مقتضى الظاهر ويؤيده ارادة الالتفات في مباحث اخراج الكلام لا على مقتضى على
الظاهر   في عينه عوار وعائر اي غمضة تمض منها العوار بالضم والتشديد والتخفيف
بفتح الميم والحاء وكسره في الموقف اذا كان [illegible] وان لم ابل فهو مريض بفتح الميم ايضا اي
غمضت عينه غمصا ورمصت رمصا وامصك الجمع امضا اي وجعك وفيه لغة اخرى
لعك

مصك الحرج ولم يعرفها الاصمعي والكحل يمض العين اي يحرقها   وهذا اخص من تعريف الجمهور
لا يتم ما ذكره العموم من القاعدة العامة للالتفات بل على اعتبار هذا القيد اي كون المعنى
واحدا عند الجمهور ايضا وان لم يصرح به فلا فرق بين تعريفه وتعريفهم بالخصوص لا
يقول بكون الالتفات انما هو في العدول الى الثاني فلا بد ان يكون واحدا بل لعله الالتفات
نظرية الى الظاهر ولا يلزم من ذلك ان يكون ما في الخطاب واحدا لجواز تعدده مع وحدة الشان
في كان الجبل من هنا طلوح وزهو طلوح اسم مكان والطلح شجر عظام له شوك ويندرج في الخناف
والاثل شجر طيب الرائحة لشبابة   ووجهه ان الكلام اذا نقل عن اسلوب الى اسلوب كان
احسن تطرية لهذه الفائدة في النقل الحقيقي كما هو مذهب الجمهور في غاية الظهور وكذا في النقل
التقديري كما هو مذهب السكاكي بوجه هذه الفائدة فانه اذا سمع خلاف ما يترقب من الاسلوب كان
له بازة نشاط ووفور رغبة في الاصغاء الى الكلام   تنبيها على انه الرك الغير هو الاول
بالقصد الصحيح ان الضمير في قوله على انه راجع الى خلاف المراد وجعله راجعا الى غير ما يترقب كما
توهم سهو ظاهر لا يخفى على ذي فطنة وقد صرح بذلك في المطول حيث قال فيه على ان الحمل على العرض
الادهم هو الاولى ان يقصد الامير   تنبيها على انه ان ذلك الغير غير ما يطلب فانه ههنا
بمنزلة غير ما يترقب هناك ويؤيده الاشارة بلفظ البعيد والصواب ان الضمير في قوله على انه راجع
الى الغير المذكور اخيرا فانه ههنا بمنزلة خلاف المراد هناك وقد صرح به بذلك في المطول حيث قال على
ان الاولى بالاخر الابيق بحاله ان [illegible] لواعي الغرض للاعلى وكذا لك يحمل ذلك الغير اشارة الى الاخر
بناء على ما تقرر ان المقتضي في حكم البعيد وان يقول حمله على الاول صحيح بحمل المعنى ايضا فان
بيان الغرض اولى بحالهم وانفع من بيان الغرض واعلم ان صاحب الكشف لم يحمل هذه الاية

من معنى السائل بعض ما يطلب بل صرح بان السؤال فيما كان عن الحكمة والمصلحة حيث قال
فان قلت ما وجه اتصال قوله تعالى وليس البر بان تأتوا البيوت من ظهورها بما قبله قلت كانه
قيل لهم عند سؤالهم عن الاهلة وتمامها معلوم ان كل ما يفعله الله تعالى لا يكون الا لحكمة بالغة ومصلحة
لعباده فدعوا عن السؤال عنه وانظروا في واحدة تفعلونها انتم مما ليس من البر في شيء قال و
احتمل ان يكون استطرادا لما ذكر ان الاهلة مواقيت للحج ذكر ما كانوا يفعلونه في الحج كان اناس
من الانصار اذا احرموا لم يدخل احد منهم حائطا ولا دارا ولا فسطاطا من باب ويحتمل ان يكون
تمثيلا لتعكيسهم في سؤالهم وان مثلهم فيه كمثل من ترك باب البيت ودخل من ظهره ثم قال
ومعنى واتوا البيوت من ابوابها باشروا الامور من وجوهها التي يجب ان يباشر عليها ولا تعكسوا
والمراد وجوب توطين النفس وربط القلوب على ان جميع افعال الله تعالى حكمة وصواب من غير
اختلاج شبهة ولا اعتراض شك في ذلك حتى لا يسأل عنه لما في السؤال من الاتهام بمقارفة
الشك [illegible] على ما وقع في نسخ الشارح ويوم ينفخ في الصور ففزع [illegible] نظم
التنزيل ههنا ففزع وفي موضع آخر ونفخ في الصور فصعق قلت نعم ولكن فيهما
الدلالة الى قوله والكلام بعد محل نظر قد يبدل عبارة الجواب بعبارة اخرى [illegible] والدفع
النظر عنها [illegible] قوله قلت لا خلاف في ان اسم الفاعل الى آخره لا [illegible] كان
ام غير [illegible] انما يكون من قبل الام فاذا كان الاب عتيقا والام
[illegible] كان الولد [illegible] اي ضابئ بن الحارث البرجمي يقال ضبأ في
الارض ضبأ وضبوءا اذا اختبأ فيها قال الاصمعي ضبأ لصق بالارض ومنه سمي
الرجل ضابئا والبراجم قوم من بني تميم قال ابو عبيدة خمسة من اولاد حنظلة بن مالك بن

عمرو بن تميم يقال لهم البراجم وهي في الاصل المفاصل الوسطى من الاصابع واحدها برجمة قوله وفي رحم قرينة قيل
اسم جملة وقيل اسم علاقة كما تقول ان زيدا قائم وعمرو منطلق فيه عطف الجملة على الاتيان به وتصحيحه عطف
قصة على قصة تكلف مستغنى عنه وكانه سهو من قلم الناسخ والصواب ان زيدا قائم وههنا بحث
لا يحتمله المقام كما اشار الى بيان ما يرجح به الوجه الاول على الثاني وان في على الاول الى بيان
قوله لغرض جاز ان يكون خبرا عن [illegible] ويكون المحذوف خبر ان كما جاز ذلك في مثل ان زيدا [illegible]
وعمرو او منطلق والى بيان انه اذا جعل لغرض جاز الاتيان وقدر له خبر ان جعل من عطف المفرد على المفرد
فهل يجب ان يقدر موخرا عن قوله لغرض لئلا يلزم تقدم المعطوف المقدر على المعطوف عليه المذكور واذا
جعل من عطف الجمل على الجمل فان قدر الخبر مقدما لزم تقدم المعطوف بتمامه على بعض اجزاء المعطوف عليه
المذكور واذا جعل من عطف الجمل على الجمل فان قدر الخبر مقدما لزم تقدم المعطوف بتمامه على بعض اجزاء
المعطوف عليه المذكور وان قدر موخرا لزم تقدم بعضه على بعضه والجواز في جميع الصور بناء ان خبركا
سيشير اليه والى بيان ان صاحب الكشاف لما ذا قطع في الآية بالوجه الثاني وان الواو في
الصابئون يحتمل ان يكون اعتراضية لا عاطفة الى غير ذلك مما يظهر [illegible] في الآية
الكريمة وان في السفر اذ مضروبا ان جعلت اذا [illegible] ظرف الوقت [illegible]
السفر اي في السفر في زمان مصيبهم وان جعلته ظرفا ابدلته من قوله في السفر والمعنى واحد
وجملة على حذف المبتدأ [illegible] ولكون الصريح فعل المتكلم [illegible] كما في حال المصدرية
فانك لو قلت ام عندك عمرو وام عمرو عندك يصح ام على الاتصال الى الانقطاع اما على الاول
فلا اتفاق لان الجملتين الواقعتين بعد ام والهمزة اذا اختلفت يكون احدهما اسمية والاخرى
فعلية نحو اقام زيد ام عمرو قاعد او تقدم خبر احدى الاسميتين دون خبر الاخرى مراده ك

مشتركتين في جزء نحو ازيد عندك ام عندك عمرو وام لا نحو اقام زيد ام عمرو قاعد فان ام هناك منفصلة
بلا خلاف واما على الثاني فلظاهر كونها منقطعة لان الجملتين الواقعتين بعدهما اذا كانتا فعليتين
مشتركتين في الفعل نحو اقام زيد ام قام عمرو او اسميتين مشتركتين في المسند اليه نحو ازيد قائم ام هو
قاعد او في المسند نحو ازيد عندك ام عمرو عندك ولكن هناك اختلاف بين الاسميتين في تقديم
الخبر في احداهما دون الاخرى كما في هذين المثالين فالاولى ان ام في هذه الصور الثلث منقطعة
كما ذكره بقوله لانك تعتد [illegible] واما قوله تعالى سواء عليهم ادعوتموهم ام انتم صامتون في اختلاف
الجملتين فيه مع كونها متصلة لانه من باب [illegible] المنقطعة [illegible] في احد الجزئين
اذا لم يشترك الجملتان في شيء من الجزئين اذا لم يشترك الجملتان في شيء من الجزئين نحو اقام زيد ام
قعد عمرو وازيد قائم ام عمرو قاعد واقام زيد ام قاعد عمرو واضربت زيدا ام قتلت خالدا لان
الاشتراك في المفعول الذي هو فضلة فالمتأخرون جزموا بكونها منقطعة لا غير وجوز الشيخ ابن الحاجب
والاندلسي كونها متصلة والمعنى اي هذين الامرين كان كما اذا سمعت صوتا [illegible] فقلت
اضربت زيدا عبده ام صاح فلان من جهته قال سيبويه اذا قلت ازيد عندك ام لا كانت الهمزة منقطعة
على انه تعين ذلك كونه عنده الى انه ليس عنده فاضربت عن الاول وسألت عن الثاني ولو جعلت متصلة
لم يكن لقولك ام لا فائدة واعلم ان حذف احد جزئي الجملة بعد المنقطعة يجوز في الخبر نحو انها لابل ام شاء
ولا يجوز في الاستفهام لانه يلتبس بالمتصلة الا اذا كان الاستفهام بغير الهمزة فان استعمال المنفصلة مع
هل نحو [illegible] هل زيد قائم ام عمرو [illegible] وعلم ايضا ان المتصلة اذا وليها مفرد فالاولى ان
يلي الهمزة [illegible] ويليها الكون ام مع الهمزة بمعنى اي والمفرد بعدهما [illegible]
اي نحو ازيد عندك ام عمرو يعني ايهما عندك ويجوز نحو ازيد عندك ام في الدار او لقيت زيدا

ام عمرو واعندك زيد ام عمرو وجواز احسنا لكن المعادلة احسن وانما تعقب في نقل هذه المباحث مصنف دفعا
لدغدغة المتعلم الناشئة مما نقله الشارح لان هذا الكلام عنده [illegible] فرض السؤال من الشراح والجزاء
يكون جوابا عن سؤال محقق فيه اشعار بان السؤال في نظم الآية ليس بمحقق وانما يصير محققا اذا
وقع ذلك المعتذر بان يقال لهم فيجيبوا ولما كان في الآية فرض تحققها ذكر ايضا على طريقها اذا
تحقق وانت تعلم ان القرينة من ذات السؤال وهي محققة في الآية وهذا هو المراد بقولهم السؤال
محقق لا كونه سؤالا وهو المفروض المقدر فيها فلا فرق بين نظمها وبين ما اذا [illegible] في
كون السؤال الذي هو القرينة محققا وانما الفرق ان [illegible] السؤال والجواب لسؤاله والجواب
مفروض في الآية ومحقق هناك والجواب ان حمل الكلام على جملة اولى من جملة على جملتين لما فيه
من الزيادة [illegible] يشتمل على تكرير الاسناد وتقويته وعلى مطابقة الجواب للسؤال في كون كل منهما
جملة اسمية [illegible] فعلية والتطابق بينهما [illegible] عنده كما صرح به في [illegible] حمل على جملتين
اولى اما قوله لان الواقع عند عدم الحذف جملة فعلية صحيح لكن الكلام في الحكمة الباعثة على ترك
المطابقة المهمة والحق في الجواب ان السؤال جملة اسمية صورة وفعلية حقيقة بيان ذلك ان
من قام اصله اقام زيد ام عمرو ام خالد الى غير ذلك لان [illegible] ام عمرو ام خالد [illegible] لان الاستفهام
بالفعل اولى لكونه متغيرا فيقع فيه الابهام ولما اريد الاختصار وضع كلمة من [illegible] اجمالا على تلك الذوات
المفصلة منكرة ومتضمنة لمعنى الاستفهام وبهذا التضمن وجب تقديمها على الفعل فصارت الجملة اسمية
في الصورة لعروض تقدم ما يدل على الذات وفي الحقيقة هي فعلية فيناسب الجواب جملة فعلية على اصل
السؤال فالمطابقة حاصلة حقيقة وام ترك ذلك التنبيه [illegible] كقوله تعالى قل من ينجيكم من ظلمات
البر والبحر قل الله ينجيكم فان قصد الاختصاص ههنا اوجب تقديم المسند اليه واما قوله [illegible]

بحق العظام وهي رميم قل يحييها وقوله تعالى من خلق السموات والارض ليقولن خلقهن العزيز العليم فقد ورد
على الاصل اذ لا مانع فيهما هكذا احقق المقام ودع عنك ما قيل او يقال لسلامته عن الحذف والاضمار
فيه يقال اذا كانت القرينة على المحذوف ظاهرة وكان منع الكلام منصبا اليه يجب ان لا يشتمل على احد كما في
مثال هذا كان الحذف والاضمار يكثر المعنى ويقلل اللفظ كما صرح به السكاكي في مباحث الاستيناف من
هذا الوجه كانه من محسنات الكلام ومرجحا على خلافه واما قولهم القتل انفى للقتل فلا يجد وفيه لكثرة
الشائبة من الظهور والنصب فحوى الكلام اليه فلا يكثر حجة عليه قوله تعالى ولكم في القصاص حياة لسلامته
اي ؛ عن الحذف لان القرينة انما يدل على نفس النسبة لا على قصد التقوي لان كون المسند في نفسه مما
يصح ان يقصد به التقوي لا يدل على قصده اذ ربما اراد مجرد اثباته للمسند اليه فيخرج ما يفيد التقوي
بحسب الكثير لم يرد به خروجه عن ضابطة الافراد اذ المقصود في قوله فبال خروجه عن العقيد الذي اضيف اليه
العدم اعني افادة التقوي لكان اظهر في المعنى وانسب في كلامه لكنه انما يعرض لخروجه عن الافادة
دفعا لما يتوهم من انه بواسطة افادة تقوي الحكم بالكثير ربما يندرج في افادة التقوي فيخرج عن عدد الا عن
الضابطة ايضا انما يقبل مع عدم قصد التقوي كما يشعر به لفظ المفتاح حيث قال واما الى
المقتضية لافراد المسند فهو اذا كان فعليا ولم يكن المقصود نفس التركيب تقوي الحكم واما قوله ليشمل
صورة التخصيص فهو على ما يقتضيه سوق الكلام تعليل لقوله وانما يقبل فيكون المعنى انما قال مع عدم
افادة التقوي ولم يقل مع عدم قصد التقوي ليشمل ما ذكر من صورة التخصيص ويدل على ذلك قوله فيما بعد عدم
افادة التقوي اعم من عدم قصد التقوي وهذا سهو من طغيان القلم فان افادة التقوي اعم من قصد
التقوي فيكون عدم افادة التقوي اخص من عدم قصد التقوي فيخرج به صورة التخصيص فلا يرد نقضا
على ما ذكره المطلق المتمثل في افراد المسند كما يرد على السكاكي وربما يتوهم ان قوله ليشمل راجع الى
عدم

عدم قصد التقوي الى ان يقبله لكونه شاملا ويدفعه ما مر ولكن قول الشيخ يعني بها المعنى عند من له ذوق سليم وفقد تم
ليفيد انه قد يدل على ان ليس التقوي لفظا عاما بحيث يشمل الشيخ لئن سبيل الشيخ لقولنا يخرج فيستعمل الكلام
لكنه يقبل صورة تكرر الاسناد ففي عبارة المفتاح اشارة الى ذلك حيث قال فلم ينظم الكلام بالاعتبار الاول وهو الا بحكم
على ظاهر كونه يجيء اما مبتدأ وعرفت خبره مما يفيد التقوي الحكم وبالاعتبار الثاني وهو ان يقدر انه مؤخر انتم تقدم يفيد التخصيص
فلا تركه لجهة الافادة في التخصيص لئن ان بالاعتبار الثاني يفيد التقوي ايضا ومنه عرفت فيه اشارة الى ما ذكرنا
وهو قاصر والحق ان يراد بالقصد مطلقا فيتناول القصد بالذات والقصد بالتبع وقد يخرج صورة التخصيص عن قوله ولكم
المقصود من نفس التركيب تقوي الحكم الا ان التقوي فيما تقدم فيما فلا يقال انه لم يقصد فيهما التقوي اصلا لا قصدا اوليا ولا ثانيا فلا
لا يقبله بالتقوي قطعا ولا يوصف التركيب ايضا بكونه مفيدا له لان الكلام في افادة معتد بها معتبرة في عرفهم
والا تم لا يفيدون التراكيب غير البليغة بخواص بها يكون مفهومه محكوما به بالثبوت هذا احسن قوله
بالثبوت بدل اشتمال كما بالعامل اذ النفي ثبوته لكن هذا غير مفيد لان الجملة الواقعة خبر مبتدأ قد
اسندت اليه ضرورة وقد في الاسناد الجزئي احتجت كذلك لا اسناد الجملة من حيث هي الى زيد بل
الانطلاق مثلا في نفسه مسند الى الاب ومع تقييده به مسند الى زيد واما المجموع المركب من الاب والا
نطلاق والنسبة الحكمية فلم يسند اليه ولذلك يقولون زيد انطلق ابوه بانه منطلق الاب واما قولهم ان
الخبر هو الجملة براسها فمن الاستعمالات لا الاسناد بمعانيها وقد يقول في قوله المسند الفعلي ما يكون مفهومه محكوما
اراد به ما يكون مفهومه في نفسه من غير التفات الى شيء محكوما بثبوته للمسند اليه او انتفائه عنه والذي
يدل على ارادته ذلك انه جعل المسند الفعلي مقابلا للمسند السببي وفسره بما يكون مفهومه الحكم عليه ثبت
لشيء مطلوب التعلق بغيره ويحتمل النقيض فلا يرد المسند السببي على تعريف الفعلي كما هو في الشرح ولا
مجموع الجملة لان المعنى مسند يكون كذا والمجموع ليس مسندا حقيقة بل المسند الحقيقي هو الانطلاق

في نفسه نظرا الى الاب ومع تقييده نظرا الى زيد كما قد يتوهم من رد على السكاكي انه يلزم على هذا ان يكون
منطلق في زيد منطلق ابوه خارجا عن المسند الفعلي بل عن ضابطة افراد المسند مع انه مفرد
وقد اخرجه عن المسند الفعلي ما يكون مفهومه في نفسه من غير التفات الى غيره اثباته حكما
محكوما بالثبوت للمسند اليه والانتفاء عنه ولا يخفى انه تعسف بعيد فهمه عن عبارته في تعريفه
الفعلي على هذا كان القياس ان يجعل نحو زيد منطلق ابوه مسندا سببيا مطلقا يوجب
كون المسند في الكلام جملة لا يخفى منه نحو زيد منطلق ابوه ويمكن ان يعتذر بانه جملة
عطفا على لا طائل تحت هذا النفي لانهم جعلوا كون المسند سببيا احد ضابطي معرفة
كون المسند جملة حيث قالوا واما كونه جملة فللتقوي او لكونه سببيا فلا بد ان يعرف او لا كونه
سببيا حتى يتوصل به الى معرفة كون المسند في الكلام جملة وما ذكره في تفسيره يقتضي ان يعرف
او لا كونه جملة حتى يعرف كونه سببيا قال صاحب المفتاح هو اي كون المسند سببيا كما يدل
عليه جزء اعني ان يكون وسياق كلامه ايضا حيث قال واذا كان المسند سببيا وانما عرف كل قسم
من السببي على حدة ولم يكتف بالاول العدم شموله نحو انطلق ابوه لان الاب يقتضي تقدم المبني عليه
الذي هو كالاساس فلا يصدق على نحو انطلق انه مبني على ابوه ولو بدل الاب بالاساس او الحكم
وقيل هو ان يكون مفهوم المسند مع الحكم بثبوته لشيء او انكاره عنه مطلوب التعليق بغيره ليشمل العقلي
مع انه يدخل فيه نحو منطلق ابوه ولو قيد المسند بكونه فعلا لخرج عنه ايضا نحو ابوه منطلق فلا يكفي فصل
واشتراط في اثناء كون المسند فعلا ليخرج نحو ابوه منطلق ولا يخفى انه سهو الا كان
المناسب ان يقول واذا كان المسند فعلا وايضا لا حاجة في ضابطة افراد المسند الى قيد ما ثبت
ليخرج منه نحو انطلق ابوه في زيد انطلق ابوه لان المسند ههنا ليس فعليا كما تحققه وليس المقصود

من نفس التركيب تقوي الحكم فلا بد من اخراجه بقيد آخر ويمكن ان يقال ان في قوله هذا توجيه بعيد
لا يقبله طبع سليم على ان المعنى الثاني من مغايرة كل الا بعد ان يعتد اثبات ان لكل مثال واثبات
النحوية المفيدة للكلام التي قيل فيه بمنزلة كثرة الملح في الطعام وقع كون المسند سببيا وكون
لان المبادر من العبارة على كل ان وهي ان المسند السببي مغاير للمسند الذي مفهومه كذا او ما
زمان
انه لا الجملة من حيث هي وهو الزمان الذي قبل زمانك ربما يعترض فيقال كلمة قبل ظرف
فيلزم ان يكون الشيء ظرفا لنفسه او يكون للزمان زمان آخر هو ظرف له وكذا في قبل على
زمان مستقبل فيلزم ان يترتب وجود المستقبل في المستقبل ويلزم احد المحذورين وان جعل ظرف
يعني انما كان كل من الحال والمستقبل ماخوذا في تعريف الآخر وهكذا يتوجه في ذات افق الهم بعدم
الزمان الماضي ومباين الزمان المستقبل والحق انه في ذلك واجبة لان هذه التعريفات تنبيهات
يفهم اهل اللغة منها ومن تلك العبارات ما هو المقصود بها ولا يخطر ببالهم شيء ومما ذكروا اما
اليه فيه فيها فيستفاد من علوم اخر لا حظ فيها جانب المعنى دون القواعد المعظمة المبنية على الظاهر
وتجدد الجزء وحدوثه يقتضي تجدد الكل وحدوثه هذا انما يدل على ان المجموع مفهوم الفعل المركب
من الزمان وغيره متجدد حادث بتجدد احد جزئيه الذي هو الزمان وليس المقصود انما المقصود
تجدد المسند الذي هو الحدث وما ذكره لا يدل عليه فان تجدد الزمان لا يستلزم تجدد ما يقارنه
بل المقارن للزمان الماضي مثلا جاز ان يكون متجددا حادثا فيه كضرب زيد وان يكون مستمرا كعلم
الله فالصواب ان دخول الزمان الذي هو شانه التجدد في مفهوم الفعل يؤذن بعدم التجدد في
الحدث والحكمة لان المناسبة منهاج اكثر اعتبار الاقتران على هذا الوجه اولى من ان يحمل الدليل
على اعتبار الحدوث في المعاني التي تدل الافعال على اقترانها بازمنة مخصوصة هو ان اهل اللغة

مفهوم منها ذلك ونحوه وبعضه وما به وما ذكر من الايمان بيان ومناسبة وابداء بحث لا بل مستقل على
المطلوب وله ذلك قال السكاكي الفعل موضوع لافادة التجدد ودخول الزمان في مفهومه موذن
به كذلك واذا استعمل الافعال في الامور المستمرة كقولك علم الله ويعلم الله كانت مجازات في
هذه الحيثية هذا اذا اريد بالتجدد الحدوث كما اشار اليه واما ان اريد به التجدد والتقضي شيئا
فشيئا فالصحيح انه ليس داخلا في مفهوم الفعل وضعا بل يفهم من خصوصية الحدث او قضية المقام
وقد يقصد في المضارع الدوام التجددي وقد سبق تحقيقه بل لافادة الثبوت والدوام
الاسم كعالم مثلا يدل على ثبوت الحكم العلم الذي حكم به على زيد وليس فيه تعرض لحدوثه اصلا سواء
كان على سبيل التجدد والتقضي اولا واما الدوام فانما يستفاد من مقام المدح والمبالغة لا من
جوهر اللفظ فان قلت قد ذكر الشيخ ابن الحاجب ان اسم الفاعل يدل على الحدوث دون الصفة
المشبهة قلت وقد صرح في المفتاح بان نحو زيد عالم يفيد الثبوت صريحا بناء على ان الاسم اصح
صفة او غير صفة الدلالة على الثبوت وقال الشيخ عبد القاهر لا تعرض في زيد منطلق لاكثر من اثبات
الانطلاق فعلا له كما في زيد طويل وعمرو قصير وجعل المبتدا في الصفة المشبهة مندرجة في اسم
الفاعل واما فرقهم بين حاسن وحسن وضائق وضيق فقد يوجه بان اسم الفاعل لما كان جاريا
في اللفظ على الفعل جاز ان يقصد به الحدوث بمعونة القرائن دون الصفة المشبهة اذ لا تقصد
بها وضعا لمجرد الثبوت او الدوام معه بقضية المقام وقد يتكلف الجمع بين الكلامين بان من
قال يدل على الحدوث اراد به ثبوت مطلقه ومن قال يدل على الثبوت اراد به نفي التجدد والتقضي بقرينة
ابراده مقابلا له وهو خص منه ونفي الاخص لا ينافي ثبوت الاعم والظاهر ان المراد بالتجدد
هناك مطلق الحدوث فان الفعل معتبر في مفهومه وضعا التجدد والتقضي شيئا فشيئا كما

وان

واما قول الشيخ ومعنى زيد منطلق ان الانطلاق يحصل منه جزءا فجزءا فهو يزاوله ويزجيه فينبغي ان يحمل
على ان المضارع قد يقصد به هذا المعنى كما سلف لا ان جعل ذلك معتبرا في مفهوم الافعال وضعا بعيد
جدا نظرا الى الماضي والى الافعال التي تقع آنا وتستمر زمانا الا ان يدعى ان استعمال صيغة الفعل
في تلك الافعال مجاز كما في غير الى رتبة ثم اشار الى ما يستثنى من هذا الحكم بقوله الا خبر كان فانه
بالمقول في مندرج في نحوه الا انه ليس فيه اسناد الفعل وشبهه بل الامر بالعكس لان الفعل الذي هو
صورته قيد لمجرد الذي هو مسند حقيقة واما وضع الباب فكذا اولا انه لا اسم والجزء بان
كان مبتدا وخبر بحسب الحقيقة والمعنى ولفظة كان ويكون ونظايرهما بمنزلة ظرف وقع
قيدا لذلك الخبر الذي هو المسند في الحقيقة فيكون الافعال قيودا لما هي روشن ان هذه
الاخبار متصفة لمعاني تلك الافعال ولا شك ان الصفات مقيدة لموصوفاتها فيكون الافعال
مقيدة لما هي روليعل غرضه من ابراد الوجدان لي مع خفائه واستغنائه عنه بظهور الاول
ان يبين معنى ما قيل ان هذه الافعال تدخل الجملة الاسمية لاعطاء الخبر حكم معنى ما
وقد نبه عليه بانه على تغيير ما عرفت به حيث قيل الافعال الناقصة وضعت لتقرير الفاعل على صفة
وزاد على التعريف فيه اتباعا لبعضهم فقال على صفة غير صيغة مصدر ذلك الفعل احترازا عن الافعال
التامة فانها وضعت لتقرير الفاعل على صفة هي مصدرها ولا حاجة الى هذه الزيادة لان المتبادر
من وكم هذا اللفظ وضع لذلك المعنى ان ذلك المعنى موضوع له لا انه جزؤه والافعال التامة موضوعة
لصفة وتقرير الفاعل عليها معا والافعال الناقصة موضوعة لتقرير الفاعل على صفة فيكون الصفة
خارجة عن مفهومها فالتعريف منطبق عليها دون التامة وقوله عن تلك الصفة متصفة بمعاني
تلك الافعال من قوله وهذا معنى قولهم انها لاعطاء الخبر حكم معناها يقتضي ان يكون لفظ حكم مستدركا

وقيل اضافة الحكم الى معناها بيانية لا يخفى ركاكته ما لم يوجه بان معنى صار مثلا الانتقال ومعنى جعله لا يتصف
بالانتقال بل يكونه منتقلا اليه وهذا معنى منوع على الانتقال فهو حكمه فقد اعطى صار خبره حكم معناه وكذا
معنى كان في قولك كان الله عليما استمرار الفاعل على العلم فيكون الخبر صفة مستمرا عليها فقد اعطى
الخبر بحكم المعنى وقوله فان المعنى في هذا المثال ان الحكم الانتقال الذي الحال التي انتقل اليها يوافق ما ذكرنا ولا
ما ذكره من قوله انه متصف بالقيام المتصف بكون الحصول الوجود في الماضي وقوله انه متصف
بالمعنى المتصف بالصيرورة اي الحصول بعدان لم يكن في الماضي وتحقيق هذا المقام على
هذا الوجه من نفائس الابحاث سماه او لا تحقيق وعده ثانيا من النفائس وكل ذلك تنبيه
منه بما قدموه اليه ولا طائل تحته اذا كشف عنه غطاؤه وبيانه ان الخبر اذا قيد حكمه بزمان او
قيد آخر كان صدقه تحقق حكمه في ذلك الزمان او مع ذلك القيد وكذبه بعدمه فيه او معه
وازاء القيد فصدقه تحققه في الجملة وكذبه بنفيه فاذا قلت اضربه اواردت الاستقبال
فان تحقق ضربك اياه في وقت من الاوقات المستقبلة كان صادقا والا كان كاذبا وكذا اذا قلت
اضربه يوم الجمعة اوقائما لابد في صدقه من تحقق ضربك اياه وتحقق ذلك القيد معه فان لم تضربه
اوضربته في غير يوم الجمعة او غير حال القيام كان كاذبا وكذا اذا كان القيد ممتنعا كقولك اضربه
في زمان لا يكون ماضيا ولا حالا ولا مستقبلا فان الخبر يكون كاذبا وبالجملة انتفاء القيد
سواء كان ممتنعا او غير ممتنع يوجب انتفاء المقيد من حيث هو مقيد فيكذب الخبر الذي يدل عليه
وكيف لا وقولك اضربه يوم الجمعة او قائما مشتمل على وقوع الضرب منك عليه وعلى كون ذلك الضرب
واقعا يوم الجمعة او مقارنا لحال القيام فلو فرض انتفاء القيام مثلا لم يكن الضرب المقارن به موجودا
فينتفي مدلول الخبر فيكون كاذبا سواء وجد منك ضرب في غير حال القيام او لم يوجد اذا عرفت هذا

فنقول

فنقول اذا قلت ضربت زيدا غير فكان معناه ضربته في وقت ضربه اياك لست بالا ادعاء تحقق الضرب مع ذلك القيد
فاذا فرض انتفاء القيد عن وقت ضربه اياك لم يكن الضرب المقيد به واقعا فيكون الخبر الا فيه كاذبا سواء وقع منك
الضرب في غير ذلك الوقت او لم يوجد وذلك جلي قطعا لانه اذا لم يضربك ولم يضرب وكذبك ان ضربك ضربته بعده كلامك
هذا اصلا صورة ولذا ظهر ان الحكم الانشائي متعلق بارتباط احد طرفي الآخر الا نسبة بين اجزاء الجزاء وان كان مراده
الجزاء من الاكلام لكلام اهل العربية كيف وهم قد صرحوا بمعرفة القضايا المستعملة في العلوم والعرف وقد صرح الجمهور
بان كلام المحققين يدل على ان نسبة الاول مسلمة الثاني وقد اشار الى ان المقصود بالذات ارتباط بين الشرط والجزاء
نعم كلام السكاكي يوافق ما اختاره الشيخ ويمكن ان يختبر ما ذهب اليه اهل العربية بان لكلام ظاهري بيان ما اشار اليه
من جعل الشرط قيدا من ضبط الكلام وتقبيل ما لانحصار او به او هو ممكن ذكره ما قد قيل ان قوله ان جئتني
اكرمك في قوة قولك اكرمك على تقدير مجيئك او وقت مجيئك او كل عرف الذي في ضمه ذكره به تحقيق الجملة وان الحكم
ان المقصود من تركيب تلك المركبات السمية حيلان لحيح الشرط والجزاء كلام برجه اعطى الغرض الاصلي معرفة ان
الجزاء معلق لا معرفة كون الشرط معلقا عليه ومنزلته فرسا لان معنى التعلق والشرطية مرادان وذلك على تقدير
مجيئك او وقت مجيئك والا لكن صحيحا لقرائنه وارادوا في الجزاء ابتدا يكون لكن اختاره فاكرمك ان
ما والاي لم عليك ايراده ت مرة بكرامي او يبتني هو ان تواهم بكرامه على تقدير وبرجه اذا وقع
جزاء ثابت الا بطهر ذلك كل التي او لغو اسمي وهو الشهد كان لنا در مرتب لان ليس ورخم متعلق
في ليقال بعبارته بحث وهو انا لا يرد بالجزم والقطع في هذا المراد معناه الحقيقي والمراد به الاعتقاد الراجح
مقابل الجزم في المجازية والمشكك ان مطنون الوقوع مرتب لا بان او ذو ان فالظاهر بطلان الراجح الوقوع
مرتب لا اذا والمساوي الطرفين موقعه لان واما الذي راجح اللاوقوعه فلا يكون مرتبا للشيء منهما الا ان الاصل
ولا شك ان الحكم النادر لوقوع راجح اللاوقوعه فلا يكون مرتبا لان الا اذا اكتفى في لجزء بعدم الجزم
والرجحان في جانب الوقوع وهو بطلان او مقابل ان اريد ان النادر قد لا يكون مرتب لان من
الا كونه مرتبا لا اذا اللهم الا ان يقصد به نوع خصوصي مخصوص ان يحمل الشرط مشتملا على التعظيم والاكثر

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

جنس اول الامر بل فوقت انه لم يحقق الا كثر وفي المعنى على الجنس وكان التجدد واحد الا شيء لا اكثر جنس على
اقوى في الشرطية التعليقية فان تقدم الامر في وقوع اكثر افراد جنس المعلق وقوع جنس حيث واقع على الجمع للشيء
فمن عنه بها وقد امكن يجوز ان يكون طلب تحقق ذلك ايضا ذكره لانه حمل متعلق بلى لانه على
الحدوث في المستقبل لانه من جملة ان الماضي وكم ان انما ابطال به هو على المعنى في الاكثر انه في الاستقبال
فيمنع تمني يطلب الماضي في ان الحصر ان يحصل في المستقبل الا اذا اقول ان يكون منعقدا بواسطة القرينة
على المطلق في الاستقبال كما في الخبر الاسمية الدالة نفاه ها على ثبوت مضمونها واما الاكرام فان ان
يبقى على الشرط على نحو مطلق كانه قيل اذا جاءك زيد فاكرامه مطلق فيلزم من ما ذكر في اشعار الطلب في
الحال ودل الطلبي الجزئي واما ان تمنى جعله نحو وجه كون الطلب حاصلا في الاستقبال كانه قيل اذا
جاءك زيد بوجه اكرامك ايضا مطلوب يكون في الحال فيلزم دلالة الطلبي الجزئي وان لا يكون مطلقا
بالشرط حاصلا والجزاء لا يكون حصول الطلبي جزاء حالا ودل على الخلاف ظاهره كما توجه لانه فيه استقبالي
لو لا انه على الحدوث في المستقبل على ان ولا انه على الحدوث في المستقبل ليست نقيض بل الطلب الى المطلوب
على مقرا انه يدل على حدوث في المستقبل انه لعلة ان ذلك ودل الجزاء الطلبي الجزئي انما ارتكبه لسبب انه على
كونه سببا لحصول الشرط على ما تقتضيه كلمة المجازاة فان الطلب المستفاد من الكلام ان صح ان يكون
سببا لحصول شيء يحصل مطلقا اطلب لكنه من حيث انه شيء وجد عنه لا يكون ملاحظة كونه سببا لحصول شيء ايضا
في ذلك من حيث حصوله ووجهه في نفسه او مطلقا او حيث تعلقه بالمطلوب استحقاقه بما يقتضي
الجزئي لكونه وكون الشهرية لو ان الصحيح اذا احتمل التمنع على انه ودل عدم احتمال الصدق
والكذب وهو في الشرطية التي جزاؤها طلبي وان كان الطلب في نفسه لا يحتمل وقول بين كلام
بينه ما يمكن في هذا المقام وقد دل الجزاء الطلبي الجزئي هو لبس بعدم من الصدق كالشرط
هو احكم ابتداء التمني لا نشاء سببا من ذلك كون الشيء معدوما من الصدق والتحقيق يقتضي كونه جزءا
والمدلول ان ايقاعه وان لا يحمله على الجزئي جاز ان يكون جنسه مقتضى الامكان ثبوت عليه فهذا

وهم فان تمن اذا جاء وقوعه جزاء به جزاء الصحيح ووقوعه شرطا به لكن ان في بعض اخر لازم فان الجملة
الاسمية تقع جزاء لو يكمل معنا ما على الاستقبال ولا تقع شرطا وذلك لرجح مناسبة المعنى الشرطية مع معنى الفعل
اقتضت مباشرته اداوته معنى وكذلك تصحيح الشرطية نوع منافرة عما يأتي بمفهومه الصريح من فرض الصدق
فاقتضت ان لا يباشره اداوته وان ذهب احد الى صدور ما في بعض الصحيح السقط منه
وفي ما اشتهر اي هذه الاول فقد البت الجنسية عن بال وان ذهب على نحو جيد وفي بعض الحق على حفظ
من الحكم او النقل او ظهر الرغبة قبل النقل من الجنس ما ظهر الرغبة من العلم عند هذا ان في
قوله ان ظهرت الحقيقة ان ظهر في الشق الى الحكم جمع حكى لها الرغبة فيبقى ان يقبضه بما حاجة
تمثيل لحكم منها ما هو الظاهر جنسه في هذا الابه ان كان من الضرب الثاني لم يكن لجميع الحمل الثلاث
لازما وجد ان ليس ما في المفتاح قد حصر الشيء في الضرب الثاني لعدم لزوم لتعدد ما وقع في الجزاء
للمعطوف عليه لازم من شرط المذكور والمعطوف لازم المعطوف عليه تعدد بره شرطا ولكن جعله في
المعنى على الكلام مبني وقرره بقوله اذا رجع السياق نشر وانزالات وهو من حق في ذلك الابه ان كان من الشق
كان تقديره ان يثقفوكم يكونوا لكم اعداء وان يكونوا لكم اعداء يبسطوا اليكم ايديهم وان يبسطوا اليكم
ايديهم ودوا فلا يكون لجميع الحمل الثلاث لازما واحدا بل يكون كل واحد منها لازما لما به ما وقع
لا بد واحد ما به في المفتاح ان يجمع الحمل لازما واحد فقس ما ذكر لزوما متعدد به يكون بعضها منه
وقيل احتمالا لا شبهه البعض من يدعيه ان تعدده ورواه الكفر والشرط المقدر خالى خالف به لانه
حاصله يبسطوا ايديهم او يبسطوا على قياس ما او رده جعلوا احسن ما في الابه من الضرب الاول
ويظهر ذكر ما قرر ان الاشكال هو تقييد الوداد بالشرط المذكور او المقدر وارد على
الكشاف ايضا ثم لو قيل جاز من الابه ان يجمع الحمل الثلاث او كل واحد منها وجعل كل تقدير بطل
كلام المفتاح بما تقدم وبحث التقييد في الكشاف العسر الاول ولا محوز رغبة لان المجموع المعنى بالشرط
جزء حاصل وان كان بعض اجزائه حاصلا فلا حاجة الى ان ومن ظهر الوداد به والله رده

في الابه تجب السبب فان يحصل كل واحد من الحمل جزاء شرط المذكور وهو يكن ذلك وان التصحيح كلامه
وقد وجه بعض من الشرح حمله انه مبني على حذف مضاف وقوله الحمل اي لا حاجة الى حمل ادلك التوجيه
هذا الطلب يجب المعنى وهو وهو ما صرح به في قوله فهو من قبيل المشبع بالاشباع اللفظي كمن هذا التحقيق
انما يصح اذا اريد به التسمي الربط جزاء اي مشبع الجزاء لا يشبع الشرط على ان اريد به التسمي اشاطر
فلا يصح اذا مراده وان مشبع الشرط في المعنى مشبع الجزاء فيه فلا يكون الا تشبيع معطوفا به ولا يجمع
ان حمل التعليق في هذا المقام على الشرطية اب واما مفهوم التسمي التي حيث جعل حيث التحقيق في الجمع
فرض وتقديرا وان هذا المفهوم من القطع تشبيع الجزاء والتشبيع لا تشبيع الشرط فالا ولى ان يراد
اراد السكاكي انه لمعنى الجزاء المشبع لا تشبيع الشرط اي الشرط المشبع فيه ذلك في العبارة اولا في الشرط
وثبت في الجزاء اعتمادا على ظهور المعنى ولم يرد ان تسمى الجزاء والشرط انما هو يجب الا اشبع كالمنه جز
بحال التحقق المعتبر وانه بوهن بصرف الا اشبع ليراد على ان التحقق المعتبر في التسمي تقديرى لا تحقيق
فالا اشبع في نفسه ونزله العرض اليه كونه في نفسه جزءه الا انه ذكر الا اشبع فيها شبه على ذلك المعنى
الا لازم فيكون التسمي في عبارته مجاز الا على معناه لبيت درر ولو مغيرة لمفهوم الحقيقي مع الاشارة
لا اسم نزله كان اولى واما ارباب المعقول فقد جعلوا قوله اذا التصحيف وجعلنا التي على
قاعدة اللغة الزمن فقد تشعل على قاعدتهم كان في قوله به لكان الهة الا الله ففهم من ظاهره ان المعنى
الثاني انما هو يجب الا وضع الاصطلاح لارباب المعقول وان الابه الكريمة واردة على مقتضى اوضاعهم
وفيه بعد جدا والحق انه ايضا في اللغة المعتبرة عندنا هل العرف الواردة في استعمالاتهم عرفا فانهم قد يقصدون
لانه لازم في الامر لعلم فيه كأنه يحكم من ذلك البد من الا اذ لكان فيه لمن يحب فقد ان
لعدم الحضور على عدم كونه في البلد وهي على ما ان في منه الطريقة بها به مكنه اول استعمال انه
المعنى الاول لكن المعنى الثاني الذي سنذكره في نعم العبد صهيب لو لم يخف الله لم يعصه
ويستعمل هذا المعنى في الا اشبع لولا اكرامك اي لا ابيت عليك في هذا انه ان لي حق

منه ذلك بما صحبت من ان الاسم الواقع بعد لولا فاعل الفعل مقدر كما في قوله ولو ان سوار لطمني وهو بعضهم
فان ان الف حرف انما لو اتى بعده المشبع الاول المشبع الثاني دخل على لا يبقى بعد دخول عليه على قضية
الفعل وبعد ما لابق الحرف فكان كا يبقى بين حروف النفي فيبقى لولا على ذلك عمرو لو ابو جعل ذلك عمرو
فيبقى الاول على انشقاق وجود حيث لا نفاق فهذا على عمرو وثبت الانتفاء وثبوت فيلزم كان لولا مفيدة ثبوت
الاول وانتفاء الثاني كافة وهو لولا نفاه في كل لولا التي للشرط فهو الكون وهو لولا اكرامك الا اتيت يعني
لو اوجد اكرامك لا ثبت عليهم ان الثبت لازم لعدم الاكرام الذي لزومه لتفضيله على فيلزم استمراره
على تقديره لا اكرام وعدمه والجملة البحرين الشرط من لولا الكلمة به اولى الى انه حمله على
ولو لا كان ذلك لو جاء احد فى حدود جاء ان تؤتى بنفسه كما اذا احد الفعل بعد لو جوده بل الموضع
بعد ما مبتدأ خبره موجود او حاصل ليس بين الشرط ان المذكور ان وجود الاكرام مانع انه حمل حاله فلكفي
استمراره على تقدير لا اكرام وعدمه واما لو لم يكن لا ثبت فيها ان وجودا ثبت لازم لعدم الاكرام
فيكون لازما للاكرام ايضا ومستمرا على لا اكرام وعدمه وكون يصح ان يعتقد في كلام الحكم
انه في بيان الحق في الشرطية هذا التشبيع وتصحيح وتمنى ضعف اذا لا تشبيه على ذي در به في دراية
التوجيه لا الذي ارتكبه ما يرد على المناظرة ان المعنى ان الشرطية لمن ذكر به على جتهد ما ذكره اليكم الفاضل
بنيه على عدم حصول الشرط ابطال لا ثبت جها اياه لا نفاه كلمة الشرطية الى جنب ذلك الفاضل كي اولا نفاه ثبوت
الشرطية لم يرد الى سره او ورد ما فيه لا تشبيع الشيء كل اهل شرط ابطال الا تشبيع ازلا بنوع حيثية حصل
عن متميز من ارادل كونه قد يثنى الى وجه الثقة الشرط ابطال سند المعلوم عدم ارادة العاقبة
وهذا الفقه يرتفع في تلك الشبهة لا حاجة اليه الا تلك الروابط واما قوله وهذا خلط فيرا بيان الكل المنط
ان البس ليعلم العاقبة ولم لعدم المستعمل التشبيه به اما المعنى وهو في نوع الثاني هو صرف لبنه في دفعه الا
بعد ثبوت الحجة كما فان قد يقال شطب ان الشرط الا خير لم يكن الا مستمرا انه استعمال له في فصيح الكلام والقبل

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

له اخاف ان المسنح هو بكل الاربت الموصوفة بالاخوة والفصوص [illegible]
[illegible] وكان هذا هو المراد [illegible] التعيين [illegible]
[illegible] الجنس والاستغراق [illegible] وبهذا يظهر ان ما ذكره [illegible]
[illegible] الاول [illegible] القرآن [illegible]
[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

اشتراك لفظ الخبر بين مقابل الانشاء وبين خبر المبتدا كما ذكره واما الدليل الثاني فلم يرد به ان خبر المبتدا يجب ان
يكون ثابتا للمبتدا على معنى انه يجب ان يكون النسبة الخبرية موجبة كيف وانه من الموجب يختص بالكلام الخبري والقضية
الحملية بل اراد انه يجب ان يعتبر نسبته الى المبتدا بالثبوت سواء كان ثبوت هذا او ثبوت عدمه او [illegible]
الظرف في نحو [illegible] اذ تقديره [illegible] مما لا يمنع ان [illegible]
لان المبتدا انما ذكر ليسند اليه [illegible] الحكم [illegible]
بين [illegible] ان زيد [illegible] الاول معقول وفي الثاني [illegible] ان ضمير الفاعل [illegible]
الصورتين [illegible] للاولى [illegible] على الفعل وفي الثاني [illegible] الاحكام [illegible]
مرادا بان زيد [illegible] منطلق [illegible] الان وعلى هذا [illegible] كان او [illegible]
كان [illegible] والمنشئة [illegible] الطلب [illegible]
زيد الا بعد [illegible] او كونه مقولا في حقه واستحق ان يقال فيه [illegible]
الجملة فكانه قيل زيد [illegible] او مقول في حقه [illegible] الحكاية [illegible] معنى انه يستحق ان يقال فيه [illegible]
من لفظ اضرب [illegible] ومن ربطه بالمبتدا [illegible] احتمال الصدق
والكذب [illegible] الاول [illegible] ان نفس القول [illegible]
او فيه اخبار المبتدا [illegible]
نقيضه [illegible] ولا يفرق بين [illegible]
في البعض [illegible] الجملة [illegible] الصفة او الصفة [illegible]
[illegible]
حصر [illegible] الجملة [illegible] لا [illegible]
[illegible] خبر المبتدا معرفة او [illegible]
كان [illegible] الشيخ [illegible]

خبر المبتدا الا [illegible] ان لا يكون هناك [illegible] قال [illegible] صيغة [illegible] الحذف [illegible] في الحقيقة
[illegible] الفرق [illegible] مقول عنه هذا القول [illegible] الخبر [illegible]
اي مقولا [illegible] هذا القول [illegible] وجدت الناس اخبر [illegible]
[illegible] التي [illegible] العلم به فاسد واما [illegible]
الشيخ في دلائل الاعجاز وهو ان الاسم هذا المعنى الذي ذكره الشيخ انه [illegible] المبتدا [illegible]
[illegible] كان [illegible]
وجوابه ان [illegible] الفرق بين قولنا [illegible]
وقوله انه [illegible] ان يقال [illegible] تقديم الظرف [illegible]
يقتضي ان يكون [illegible] الاخرة [illegible]
[illegible] الظرف [illegible]
وهو ان [illegible] الشيخ [illegible] ان يكون [illegible] المقدم على [illegible]
[illegible] الحرف المتقدم على المسند اليه [illegible]
يكون في معنى [illegible] الفرق بينهما [illegible]
[illegible] التخصيص [illegible]
ولا حاجة [illegible] في هذا الكلام [illegible]
على [illegible] الاختصاص [illegible] الحقيقة [illegible]
[illegible]
[illegible] المختص [illegible]
[illegible] الكلام [illegible] التخصيص [illegible]
[illegible] المبتدا [illegible]

الحكمين تقديم المسند [illegible] المسند اليه [illegible] وهو ان [illegible] في هذه الامثلة
[illegible] المبتدا [illegible] المسند اليه بهذا الاسناد ومقدم على الفعل [illegible] هذه الامثلة [illegible]
في الجزء الاول [illegible] هذه الامثلة [illegible] الفعل المبتدا
كان هذا الاسناد في الجزء الاول [illegible] هذه الامثلة [illegible] يكون [illegible]
فيه [illegible] مقدم [illegible] المسند [illegible] الجزء الاول [illegible] الكلام
[illegible]
[illegible] المبتدا [illegible] المتقدم [illegible] الاول [illegible]
[illegible] المبتدا [illegible] الفعل [illegible]
[illegible] المرتبط [illegible] خبر المبتدا
[illegible] المبتدا [illegible] المبتدا [illegible]
[illegible] الاول [illegible]
[illegible] الفعل [illegible] المبتدا [illegible]
في هذه [illegible] الفعل [illegible]
بالامر تحقق الاسناد [illegible] الفعل [illegible]
[illegible] المبتدا [illegible] الاسناد [illegible] المبتدا في الحقيقة [illegible]
[illegible] الكلام [illegible] متعلقات الفعل [illegible]
[illegible] الفعل [illegible] المفعول [illegible]
[illegible] المفعول [illegible]
[illegible] المفعول [illegible] المفعولات
[illegible] الفعل [illegible]

بحث متعلقات الفعل

[illegible] ويكون كلاما [illegible] ويكون كلاما [illegible]
[illegible] في افراد [illegible]
[illegible] عموم افراد الفعل [illegible]
[illegible] في كلام السكاكي [illegible]
[illegible] الفعل [illegible]
[illegible] عموم افراد الفعل [illegible] كلامه [illegible] الاطلاق [illegible]
[illegible] كلام السكاكي [illegible] الشيخ [illegible]
[illegible] البلاغة [illegible]
[illegible] السكاكي [illegible]
[illegible] الكلام [illegible]
[illegible] المسند اليه [illegible]
في [illegible] الكلام [illegible]
في افراد الفعل [illegible]
[illegible] افراد الفعل [illegible] الاطلاق [illegible] العموم [illegible]
الفعل [illegible]
[illegible] المفعول [illegible]
[illegible] في المفعول [illegible]
[illegible] الكلام [illegible]
[illegible] المفعول [illegible]
[illegible] المفعول [illegible]

الحاصل ان لا تقدير ههنا اصلا وان تقدير خصوص ان يجعل ترجيح للاهم انه في حذف عن غير ذكر المعمول على
هذا الوجه من غير تقدير ههنا دون هذه على ان الاول اهم من ذكر حذف المعمول ويكون المجرد الا حصر
دون ان يتعين الاختصاص ولا يتميز هلاتة على الوجه عن الاهم الشكل على الامر والكلام على الذهني
فيه من فيه اثر عنه وما هو المشتمل تحقيق الكلام السابق من ان المعمول لا لا من ونحو مثلا وجه
يقابل الاخر وحملا على خلاف الاصل على رجاء عن المعمول عن بلحاظ معنى من في ههنا له وجه من تقدير تقدير
المعمول قد قرر قالانه المعمول الاول اذا اخذ المعنى فانه لو كان تقدير ان البالي على سبيل العرض لكان الاهم
فيه هذا الوجه المشتمل نظرا الى المعمول الذي التقديم الصفة له والثاني لعدم الحاجة في كلام منهما
ما يقابل الاخر فلا يفيد المعمول في الاتة لقصد المعنى وهذا ادق نظرا واوضح معنى ولكن هذا لما ان يكون
من كان الاحسن لا يكون ان يجعل ان التقديم او تكرار الحاء في الاشتراك وما يتعلق بها ان كيد لو وجه اعتمادا على
لمقابلته بني والا فانه الحكم يحث في الاول ثم فلانه في مجال الحكم كا عند رعاية الذ في يكون بين
نعتين ومعلوم ان ليس العطف والتخصيص الا بكيفية الاتكيد وحده ونراد ان يكون لا محالة لان ليس في
ان يكون تكرير عطف يكون ليس تحقيقه وقصره ان وكذا ان انه القائم فيه تكرير عطف يكون ولا تخصيص مثلا العقد يكون
عند تكرير عطف وجه بمحصوص كا قرر في حاشيته الامر وفيه نظرا ربه اذا قرر المقصر من اعمر تعيين الكلام هكذا
ابو رجوح بشيء فالمقصر متعلق به عليها وجه الاختصاص في ان جعل المعمول الذي يعتبر والتقديم متعلق به على وجه
الاختصاص فظهر كونه او كونه في الاختصاص من كلامه وان المجمل المعتبر متعلق بالقصر على وجه الا
خصاص ان لا معنى لكنه فيه كان من تأكيد لا يمكن لا مقتضى له الاختصاص ليس في تلك العبارة
اهم الا ان يقال ان الاختصاص بيان المعنى او تنبيه على حمله والتكرار لو كرر الا المحصل فيكون
في المحل بتكرير ثم بني ثم اعتبر فيه التخصيص لان الغرض منه تكرار تنبيه العطف لان في كيفية تعلقه بالقول
فان قيل لا يكون المعنى حينئذ المقصر في تعريف لا محذور فيه من خصوصه وبعده من خالفه شيئا في التقييد لا يكون
الزعم والسلف كيف تعبير التخصيص كيف يجيء الكلام في قصر عطف الامر الرسل على الا من يكون

ليتعين فيقول الفاعل في المكرر وسياق افراد الرحمة كانت عند الاطلاق الاختصاص لا فضل كانه قيل بحصره
برحمته على رحمته وجه بعده ملاحظ التقرير في جزاء بما رحمته كان في ان المذكور وذو لاحظ الرقة فهو انه كان من
فاز بها رحمته قدر وجلا رتبة الاول اولى وداد الاعتدال بين المعطوفات في المرتبة كما لا ورق
كان ذكر العلامة حصره والصفات اذا كانت اول الاشهر في ذكر الحكم الاول الحكم على الزائد في تعلقه بين
ملاحظ الاختصاص في ان يحتج اولى ولا يلزم منه لاشتمال العطف على تخلف ان قوة وضعف وقيل الفاء
حرف شرط محذوف وتقدير الكلام ومهما يكن من شيء في وجه فانه حذف الشرط اداته عوضا عنها قرينة المقام
ولا الفاء على الكلام وفيه العطف من كان تقديم معلا لا بد ان الاختصاص مع كونه الفاء
متوسط في الكلام كان حقه في تقدير ان ادبهم ان ذكر المعمول او عطف الا المقصر فهو حكما
وادى مع رابط الرهوين في حذف الاول وجه فقصد الجمل ان في تعبيرا له من القاء الى المعمول الحذف
ان الا الاولى منه على الفاء في كونه تنبيه على المحذوف على هذا التقدير ان كلمه والزجر فاعمه وتقديره
كل العمل ومنه اقل فجر يجر بعضهم ان الكلام مقدرة في مثال هذه المقامات ويظهر كون هذا
التخصيص ان معنى هذا التقديم ليس التخصيص من قوله على الكشاف ان تقديم المعمول وكون عوضا عن الشرط
المحذوف مع افادة الاختصاص فلا بد لذكر ان التقديم من كونه عوضا من وجه الحذف في جملة
لزوم العطف على الكلام من راجح الى الفاء في تسلط على الجزاء الذي هو تقدم مقيدا لا اختصاص ازال
سهلا له في ذلك الغرابة الكثرة في شيء وجه وعلى هذا الظهور التحقيق الكثر ان ليس التقديم جهة التخصيص
من يظهر ان هذا المقام لتوجه عنه ولي اراده ان هذا التخصيص يظهر منه ان متعين في ان التخصيص في ذا كان
المقام ايا حصته فلبحث على الكشاف ان هذا التحقيق من حيث هو من حيث التخصيص متعين على انه اراد ذلك
والظهور حيث لا يعني والظهور ولكن لا يراد التقرير انه اهم بمعنى لم لا يكون الاختصاص القرآنية ازلا
المقام فلا يرد ما يرد من ان يكون جزاء ما انه اهم وهو من جهة ان تعلق من ركب في ان في تعلق
المعمول به ورد الوجه على لا زمة الكثير والدوام كذلك اختصاص الطائفة واحدث الخطاب عبارة الفتح

ولكنه لا وجه عنده ان اقراء على معنى افعل القراءة وادوه ما على كونه تقدم في وله خلال البطن وان
وهذا الوجه غير متعدي الى مفعوله وان كان ثم ذلك معنى الاقراء به تعديه صول القراءة مبني به
بمفعول بواسطة حرف الجر ولا يلزم اوبتي من الجرء وكان في حكم النظم عن السنن الاولى لكن قطعه عن السنن
الثاني ان يجعل متعلقة بالمعمول لاحق السنن الاول اعني تعلقه بالمفعول ان قطع النظر عن المفعول ولاحظ ان له جزاء
الاول ولا ان في تعلق معه فكذا هذا عن اصل القراءة واوجد في قطع النظر عن السنن الثاني بمفعوله
بل عامة الكلام انه قال اعتبر سندي الى المفعول به ولم يعمل المعمول واما قوله بمعمول الفعل الذي بعده جميع
المعمول الطبيعي على متعلقات الفعل بواسطة الحرف الجار هو كذا النعت في قبل على معنى اسم ثم قول
السنن بغير المعمولات وقوله على ما كونه تقدم ثم يقطع النظر عن السنن بغير المفعول يقطع النظر عن السنن
وهو ما قرر ذلك استعمال الكلام وسياق ان المراد من تعبير علي ما زعمه لمراد في زعمه ان عن الابتدا به فوا
من معمولات بغير واسطة الا الا على التكرار ولو دوام تمسكا بما ورد في قوله اهدنا الصراط المستقيم في الا المعلوم
تخصيص الشيء بالشيء بطريق معهود كا نهاية السطح واقوامه ليثبت ان وجه ما وان من الخبر العضو وتعريف
المسند اليه واما ما يكون حصر اليقام زيد وزيد مقصر على القيام فلا يسمى حصر اصطلاحا ولنسبة لا ادري
عن قريب وهو حقيقي بالاضافة وقيل الحقيقي على ما يقابل المجازي فيقال انه حقيقي وذلك منه
مجازي والظاهر ان تخصيص الشيء بالشيء على معنى انه لا يتجاوزه الى غيره اصلا انما يسمى قصرا او تخصيصا حقيقيا لانه
حقيقة التخصيص المعتبر به انه ثم وذلك من ذلك من هذا المعنى عند اطلاق التخصيص وفي معناه واما تخصيص الشيء
بالشيء على معنى انه لا يتجاوزه الى بعض ما عداه فهو مجاز من حيث تخصيص عن بعض ما انه من ذلك ان وكذلك
يحتاج في فهمه الى لفظ التخصيص الى قرينة فيسمى تخصيصا غير حقيقي بالاضافة في وزن على ان التخصيص مطلق
من قبيل الاضافة فيحتاج الى التعيين وصول المراد بالاضافة ما يكون بالاضافة الى بعض ما عدا المقصور عليه
وبالحقيقي ما يكون بالاضافة الى جميع ما عداه وكانه انما سماه حقيقيا نظرا الى ان المحقق انه القيام
الى بعض ما عداه يسمى حقيقة بالاضافة لا حقيقة في التعبير عنه بالاضافة الى جميع الاضافة ولنسبة في تعريفه

مطلب القصر

يكون مقصورا على ما هو موصوف لان الاضافة في هذا المعنى انما تقابل المطلق في العبارة لا الحقيقي وهان قصر الموصوف
على الصفة وقصر الصفة على الموصوف وجعل الا كما قيل ان القصر انما يتصور بين شيئين اذا كان بينهما نسبة في ان
يكون قصر الملحق على المسند المنسوب اليه والمراد بقصر الصفة على الموصوف والمراد بالصفة ههنا التي من المعنى القائم
بالصفة هنا المعنى القائم بالمتكلم في مقابلة الذات وللعطف الاخر من استعمال النحويين فالنعت في التركيب
والاخر في سياق الوصف مقابل الاسم نعم بل على ذات اخرى عن شيء حقيقة في وكذلك الجنس ايضا حقيقة
فانه يدل على معنى في ذات غير الشمول واحترز بقوله غير الشمول عن كل في وكذلك في العموم كلهم لقا في
على العام في قولنا جائني هذا العلم لقيام ان يقول النعت النحوي المذكور ههنا الا صدق على العلم في جميع
هذا العلم لانه لا بد ان يدل على ذات ومعنى فيه واما لصفة المشهور فهذا ادرج فيه العلم ونظائره وسائر ما يعرف
وكذا في النعت والصفة المعنوية التي فيها ما او اما ان يكون منها العموم فالطالب هنا المعنى
الاول وهو نفس الا مر القائم بالغير كالعلم والمعنى الثاني ان هو ذات من ثبت له ذلك الامر اليه كالعالم
والاول المشترك لكل اطلاق المعنوية عند الاكثر وايضا عند المعنى الثاني لا يحتاج الى زيادة تكلف
في شمول جميع الاشياء وفي بعضه ان الثاني رجح المصنف المجرد الا المعاني ان التخصيص كا
اختار ترتيب الصفة والموصوف وترجيح الحقيقي صحيح واشمل الى المعنى والعبارة لتي دل له
فيسمى الحقيقي منها وقصر الموصوف على الصفة قصرا حقيقيا من انه لا ادعاء موجود فقط بخلاف حصره
عليه حقيقة تحقيقا كم والفرق بين القصر الغير الحقيقي والقصر الحقيقي من انه والادعاء فيه فيه
ولكن ان قصر الموصوف على الصفة مثلا اذا كان حقيقيا ادعائيا اعتبر فيه معهود من سائر الصفات عنه
ولا اشتراط فيه غير المخاطب على احد الامرين المعتبرة في الافراد والقلب والتعيين وكذا ليس فيه تقيض
عدم الاشتراك بين الصفات وان كان غير حقيقي اعتبر فيه سلب بعض ما عدا الصفة عنه والتشريط فيه
اعتقاد المخاطب على احد تلك الامور وليس فيه عدم الاعتبار بسائر الصفات ولا انه كان في جواز
اتصاف الموصوف بصفات مغايرة للصفة التي قصر الموصوف عليها وبهذا الاشتراك في الفرق بينهما

قال المصنف اعتقد شيئاً انه متصف بصفتين او اراد انه اعتقد شيئاً انه متصف بصفة ولو قيل شيئاً انه
متصف بالمجيء لا الذهاب فقد خرج ما اذا اعتقد المخاطب ان حكم المتكلم حصر اذا اعتقد
او تقدير حصر اذا اعتقد ان من حصره او من ضرره وهذا انما لا يقع لان المخاطب قد لا يعتقد
اتصاف الجمع بالصفات كيف وفي الصفات ما هو مسلم اجتماعه فلا يتصور التخصيص الا بصفة
دون سائر الصفات فان ذلك هذا التخصيص وافق لما يرى من الحال الذي ذكره لم اراد به
نفي الاخر على ما هو مرجح خارج على المحدود وكذا الكلام في الرابع فان تخصيص صفة بزيد دون سائر
الامور يقتضي ان يعتقد المخاطب اتصافه بجميع الامور وهذا انما لا يقع في الصفات المتعددة
فلا يكون تخصيص صفة بزيد دون سائر الامور وافقاً فلا يلزم صدق الحد على ما هو مرجح خارج عنه حيث
على ذلك ما عنه ... وحاصل هذا القول انا نحن راينا انه اراد بقوله دون الاخرى ودون غيرها ما هو
على الوجه والاثنين والجمع والا انه ... في تفسيره على الغير الحقيقي لانه تخصيص امر بصفة دون
سائر الصفات او تخصيص صفة بامر دون سائر الامور عن التخصيص الحقيقي لكن لا يزعم جزافاً لانه
على الاوجه ... وفيه بحث لان تخصيص امر بصفة دون سائر الصفات معناه ان يثبت للمتكلم
تلك الصفة لكن الا ... دون سائر ما يمكن نفيها عنه وهذا المعنى حاصل في قصر الموصوف على الصفة
اذا كان حصرها مرجحاً فقط اذا كان ادعائياً وكذا تخصيص صفة بامر دون سائر الامور
معناه ان ... تلك الصفة لكن الا ... وتجاوز الامر الى من يمكن الصفة عنه هذا المعنى
موجود في قصر الصفة على الموصوف اذا كان حقيقياً تحقيقاً او ادعائياً وكلاهما موجودان فلما
وقع التخصيص بالمعنى المذكور الكاذب مقسماً للحقيقي لكن ... الملاحظة فالاولى ان يورد هذا
السؤال انه اشتبه عليه الغير الحقيقي كما سنبينه بما ذكره وبكل ان ... انه قد لا يكون لانه
خلاف ... اذا المتبادر الى الفهم انه تعريف شيء ... اللفظ كما هو الاولى من سطر هذه التعريفات
الاولى لفظه ... جانب زيد لا عمرو انه لو كان عمرو ... مثلاً لكان مراده لانه اذا

هذا المعنى كان لا ... الى المورد في الكلام ما يكون ظاهراً في القصد الا في ... كالتقييد بوجه من الوجوه
به مراده وان ذكر جاء زيد لا عمرو فانه ظاهر في نفي ما ثبت لزيد ... عن عمرو لا اثبات الاشتراك في المجيء كالشبهة
لزوم التسليم ولا ابعد ان يفيد ان طريقي النفي والاثبات ظاهر في قصر الافراد فكذا او ما جاء
الا زيد كان المعنى ما جاء احد الا زيد فان جرى على عمومه كان قصراً حقيقياً لا يتصور فيه الافراد والقلب
والتعيين وان خصص المستثنى منه ... كان معناه ما جاء من جنس الرجال الا زيد او نحو ذلك الى
الفهم الافراد ... بهذا الحكم ... المجيء وهذا المعنى ... يعينه في انما زيد قائم انما جاء زيد
لكن ... ان يكون قد جاء من زيد عمرو هذا الكلام ... انه جاء من زيد نفسه انحصار المجيء في زيد فان
كان يعني ... وكان المجيء لزيد لا عمرو فقد رجح الامثلة بطريق العطف فكذا في قصر القلب
... ولكان النفي وكذا ... الا زيد فالاقرب ظهوره في قصر الافراد ... في طريقي النفي
والاستثناء وكلام الشيخ مبني على الادلة ... وذكر ... لا يدخل الا على الاسم وما النافية
لا تنفي الا ... حرف الاثبات في النفي و...
ما اصدر الكلام وتجويز ... ان ... قبل القصر ... فظن ان
صح ذلك فالان ... احرف النفي ... انما زيد ... المجيء ... هذا ... النفي
لنفي الا ... ذكره ... الواحد من الحرفين ان وما ... الركب
معناه الا ... ذكر ... النفي والاثبات ... ان
لو كان احدهما الانكار او لنفي الاثبات والاخر لنفي النفي ... بنفي المركب منها منه
الاثبات في النفي معاً وهذه ... اقوى ... لا يخفى ... وفي
هذا الكلام اشارة الى ان ... انما ... يعني ان في ذكر النص اشارة الى ذكر ... ان ...
على ذكر ... ان ... وانما في قصر التعيين فالمراد بحيث كونه لا احدهما
والحصر التجويز بكل منهما على ... المراد ... زيد لا عمرو ... القسم لا احدهما وانهما هو ... واما

تجويز كل منهما ان كان عن ... تردد وشك فيهما ... ليس حكماً ... الصدق والكذب ... الشك
... لانه يقتضي ... في ... ان كان عن ... حكم ... كلا منهما جائز الوقوع
... الوقوع ... فلا شك انه حكم ... قطعاً وان كان عن ... حكمه بثبوتهما
في الوقوع ... ان ... هذا الحكم ... ان الواقع احدهما ... في نفسه ... نسبة
... المتعين ... كيف ... بثبوتهما في الوقوع لكان حاكماً بوقوعهما معاً او بعدم وقوعهما
معاً ... ان ... في قصر التعيين ... حكماً ... وخطأ ... خطأ ... حاكماً
... وتردد في ان احدهما واقع والاخر ... والعلم ... القصر ... ورفع ...
تعيين مع ... الواقع ... لانه ... والا ... على القصر الا
... كونه افراداً او قلباً او تعييناً ... في التخصيص في هذا النفي
دون ما ... منها المجرد ... وكان الاحسن ... النفي
انما وكان الاحسن ... ان ... لعرب ... على ان ... اطلاق النفي
ما هو ... وذكر ... النفي ... فاذكره ... الا ان الاحسن ان ...
٧ والتمثيل ... زيد لا عمرو ... ان ... وهو ... النقوش ... ان
التخصيص فلا يكون ... الا طريق العطف فقط الا ان هذا الاحتمال ... لان قولك لا عمرو
... على المقام ... تخصيص ... التمثيل ... الا التمثيل ... ليس ... احتمال احسن
... معناه ... لا يكون الوصف ... في قصر الصفة على الموصوف ... لان
قصر الموصوف على الصفة ... معناه النفي ... الطريق ... لا يكون الموصوف
في نفسه ... الصفة ... وجد ... النفي ... ذلك ... الى الرجعة
... الاحكام التي يجب ... فيه ... الجمع والانكار ... النفي والا
وفي قصر الافراد ... في النفي فقط واما قصر التعيين ... الاثبات والنفي ... حيث

الكاره ... والذي يستعمل افراد النحو ... الاحوال ... الكشف ... المعنى ... الاحوال ... من ... اكثر
فيستعمل كاعتقاد ... على ... ما ... بعد ... فيكون ... لان الغرض ... المعينة
الرسل تبليغ الرسالة والزام الحجة لا وجوده بين ... في تقريره ... منعه القصر ... الصفة ...
وانهم لم يجعلوا الحكم ... الرسل في بقاء ... ووجوب ... بعد ... فالقصر قلبي ... طرف الانكار
... لا ... الذي ... ان مات او قتل انقلبتم على اعقابكم لا عقد لقبول الرسل
لا يكون ... المخاطبين ... الرسالة ... في ... المخاطب ... في هذا ... الكلام
مع حال المخاطب ... ان ... ابي ... المخاطب فقط ... صاحب المفتاح على انه قصر افراد ... الى
سماه ... قصر تعيين ... على ... الكف ... المخاطبين ... ان ... صادقين
لا ينبغي ... العاقل ... ان يكون مترددا بين الصدق والكذب ... المدعى
... لا يخفى ... كونهم صادقين ... انهم ... صادقين في نفس الامر لا ... صادقين
... الكف ... ان ... قطعهم ... لا ينبغي ... ان ... تردد ... الصدق والكذب
كان معناه لا ينبغي ... قطعهم ... صادقين في نفس الامر ... لا ينبغي ... ان ... تردد
... صادقين في نفس الامر ... وكان ... ولا يصح ... هذه ... المدعي ...
تردد بين صدقه وكذبه ... في نفس الامر ... في ... صادقا ... اوكانا ...
التسعير ... كان ... الكلام ... تردد ... في ... وكذبه في نفس الامر ... المعر
... وكذبه ... على ... الكلام ... ان ... فمعنى ان يقتصر ... و
... ان ... السكاكي ... في ... بين الصدق والكذب كان
... المدعي ... معترضاً ... فلا يجوز ... كالتعريض فقوله عنه
الظن ... اذ ... اذا ... لا يجوز ... الى ... كما يكون ...
بين الصدق والكذب ... لست مترددا بين كونه صادقا ... كاذبا ... ان

وفي صحيح السنه بطلان هو حال المدعى لان تردده في صحة فيه وكونه وينطبق على هذا المعنى على ان الانطباق قوله ان خ
عنه مقصور على حال الكذب فالظاهر عن عبارة الشيخ مما ذكره بعضهم ان انا معتمد قصر افراد بناء على
ان المتكلم اذا اعتقد ان المخاطب اعتقد تردده كان الى ان سلك معه طريق القصر فكفى اعتقد وان الشرك
اعتقد والكونه عنه فكفى رده الى الصدق والكذب عنه

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

كيف واخواته ومن فيه اشعار بان التمني والحقيقة نحو ما الحكاية قال السكاكي واما ما نقول عن الجنس تقول
ما عندك بمعنى اي جنس من الاشياء عندك وجوابه انسان او فرس او كتاب او طعام وكذا تقول ما الكلمة
وما الاسم وما الفعل وما الحرف وما الكلام فتطلب من قولك تقول الكلمة هي ما قد يقول انه كذا وكان الظاهر ان
تقول الكلمة فلانه لكن لبعض كره والمراد من الشرح ان الفصل فيه جلال ما بعده سؤال عن الماهية
الحقيقة كانه اراد انه سؤال عن بعض الحقيقة قال وذكر ما عندك سؤال عن الحقيقة وتعيينه
فان السؤال عن الجنس اي الماهية والحقيقة ربما تقرره مهما من ملاحظة خصوصية خصوصيات الاجناس
والحقائق من سائر الحقيقة بما لا في شيء منها خصوصية جنس ما الا كما في قولنا ما عندك
تقرره بخصوصه بما لا عن بعضه فيه من حيث ان كانه في قولنا الكلمة ومنهم من قال ان من سؤال عن التعين
لوجوده وقولنا الكلمة وما بعده سؤال عن المعرفات الاعتبار الاصطلاحية وان كان المعرف متصورا
على الامور مقصودة ام كيف يتبع ما يطلق العرف به اسماء نعرفها ما يبين العرق الى
لبعض على نحو لا ما فلا ازامه من التشبيه والسمة هي يقال ان الصفة والمراد بها الاجتهاد ومن الشيء
ورتبة يروى ان حقه بلا من ما يطلق بحر وراءه بلا للعلم المحروز به ومفهوم جلاله مقول اليه وحلال الاول
من يطلق معنى الشيخ اذا احواله وذلك الصعبة من عامة الحيز وكيفية اثباته المجوزة له ولكن
ذكر في هذه الانواع ما يتبع به وجه المجاز فيه ولتبيين ما فيه عدوانا الاستفهام الخارج عن الاستفهام لعدم
اما انستر ام الحن ما يستلزم لاكتساب معا ارة ادا رحا ولان التبيين منه كذا ان مصوما ويكن به الستر
الاستبطاء وهذه الموسيقا فيه تستعمل لفظه وكذا نقول فراءتها فيه الاستفهام عنه ان الشيء المستلزم
للجهل فانه في الجهل المستلزم الاستبعاد ومعارضة ادا رحا فلان الاول ما هو قريب الى ان يكون مصوما انها
بما ارادته والان ما هو بعيده ان يكون مجهولا واستبعاده يستلزم الاستبطاء في ما ذكرناه بنظائره
والتمني لكنه بالا اراد به الاستفهام عن عدم او ثبته انه هو المستلزم الجن الباب منه ما يمكن من الحصول
لانه كيفية يتعين به بلا ادراك الامر المتضمن الموقع المجهول الاسباب ولتبيينه

العلو الحركة من حيث الاستفهام عن الشيء المستلزم شبيه المخاطب والوجه ودلالة فان اسلك طريق واضح
الصلاة ذلك كان ذلك عقله منه على الالتفات الى ذلك الطريق المستلزم بوجه دلالة المستلزم منه كونه
صلالا في استعمال الاستفهام دون التصريح كونه طريق ضلال لمعنى ان احد هذا ان كونه ضلالا لم اوضح
كيفي في العلم بمجرد الالتفات الى سبوان نبه انهم ان الملتزم من يكتب الطريق من الحكم الحجيج الحجاج الى
عنه والوجه بكونه ليس لا ادب له او ادب مثلا هذا الاستفهام المستلزم شبيه المخاطب على جزاء كلاب
لما درة عن غيره وهذا التشبيه المستلزم وجه على انه الادب في العدول عن الاستفهام على لا ادب
ان تقول ادب مثلا الى الاستفهام عن النفي ايهام ان المخاطب اخفته نفي الادب فلذا لك اوضح
الاشارة وجه الرب لئلا كالاستحقاق والنفي الى الاستفهام عن الرسوم من المخاطب المستلزم حمله على
اقراره بما هو معلوم منه والانكار كالانكار الشيء يعني كراهته والنفرة عنه وقعه في حد الازمنة
واداته انه مما لا يبتغي ان يقع فيه عدم لوجه لذي الدلالة عن طلب الفعل الى الاستفهام عنه او
نحو الاستفهام عنه يستلزم الجواب المستلزم لعدم لوجه لذي الدلالة لكراهته والنفرة عنه و
اداته انه مما لا يبتغي ان يكون واقعا وقد جاء هذا الانكار بمعنى الكذب والتكم كما عن
ذكر الاستفهام عنه كونه مستهزئا اراده انه ليس له شأن المخاطب معتقدا او انه شيء عند هذا المستهزئ
الاستهزاء او التهكم والجملة استلزام هذه الامور للاستفهام وجعله من الاستفهام عن الشيء المستلزم المناسب
لمعارضة من وجه لان الخبر لا يبقى الدلالة علمهم ولنهوه من وجه لان الارادة للعظمة في مسائل
ان يجاب به عنه والاستبعاد وغيره ايضا لان ما هو من شأن الوقوع فلا ولى بان يكون مطلوبا
وحروفه ما قصد عن كيف على جهة الاستعلاء وهذا التعريف اربعة قال السكاكي الحاجب واعترض هذا التعريف
فانه غير كاف يشمل على انه الحث عن الفعل بصيغة وراجع الفعل المعروف في الذي كف النفس عن الفعل الذي هو
فالحاجة الى اخراج النهي عن تعريف الامر بهذا القيد فتراجع عليه بان الكف نحو كف على كف او غيرها
على ما هو ان ذكر هذا القيد وبعض الحيثية في الكف انه اعتبر ان هذا ما هو من حيث انه كف وانه

وانه فعل في نفسه وبهذا الاعتبار هو مطلوب في قولك كف على الزنا وباعتبار جهة انه كف عن فعل
من الافعال وانه لملاحظة وبهذا الاعتبار هو مطلوب في قولك لا تزن فاذا قيل طلب فعل غير كف
انه فعل من حيث كف خرج الزنا وخرج عنه لا تزنا وعن بعض الكف ان في الاستعلاء وحروف الاولوية
الاجر معتبر لقوله تعالى حكاية عن فرعون ما ذا تأمرون اولا يعتبر الاستعلاء ولا الاولوية
في الصحاح ان الامر لغة العرب عبارة عن استعمال صيغة افعل لمن هو دونه على
سبيل الاستعلاء وفي سائر كلام البعض عرفه بالاقتضاء والطلب بحركتها ولكن
اكثر من عرفه يصح بالارادة البعض وبعضهم يقول القائل لمن دونه افعل وبعضهم يستعمل الصيغ
المخصوصة على سبيل الاستعلاء والاجزاء لكنها مع الحفظ او الارادة قيل مقدر
المشترك منه في الطلب على جهة الاستعلاء كلام الصحاح على اطلاقه ان الطلب على جهة
الاستعلاء لا ينافي والادب فيه قالوا ان هذه الصورة التي فرقها من موضحة
الكشاف هي حقيقة فيه لانه ذو العلم عند استماع نحو قم وليعلم الى جانب الامر توقف على
من الدعاء والالتماس والندب والاباحة والتهديد حتى قد اعترفه العراق ان قال والاشبهة في ان الطلب
على سبيل الاستعلاء يورث ايجاب الاتيان على المطلوب منه ثم اذا كان الاستعلاء ممن هو اعلى رتبة
من المامور استتبع ايجابه وجوب الفعل بحسب جهات مختلفة والا لم يستتبعه فاذا صادفت هذه اصل الاستعمال
بالشرط المذكور افادت الوجوب والا لم تفد غير الطلب ولما استعمل على سبيل ما ذكره من كلام ابن الحاجب
حيث عرف الامر حقيقة في غير كف على جهة الاستعلاء مع ان الحق عنده ان الندب
مامور به والمشهور ان القدر المشترك بين الوجوب والندب الطلب ومن صرح ابن الحاجب
ايضا في تقرير المذهب في صيغة فعل حيث قال وقيل مطلق المشترك اي اصل الطلب على جهة
الاستعلاء وعن الاشتراك بين الوجوب والندب لزم ان يكون الاظهر عنده كون الصيغة
موضوعة لمعنى القدر المشترك لا على مختار الجمهور من كونه موضوعة للوجوب وقيل

بالوقف بين كونها للقدر المشترك وبين الاشتراك اللفظي حتى التوقف على هذا المعنى كما توهمه عبارة ابن
الحاجب في مختصره حيث قال الجمهور حقيقة في الوجوب ابو هاشم في الندب وقيل للطلب المشترك وقيل مشترك الاشعري
والقاضي بالوقف فيهما اذ ربما يتوهم ان المعنى في قوله فيهما راجع الى كونها موضوعة للقدر المشترك وكونها مشتركة اشتراكا
لفظيا والحق انه راجع الى الوجوب والندب كما ان الاشتراك لفظي ايضا بينهما وقد صرح به كثير في بعض شروحه
فان الجمهور ومنهم من قال الوقف وهم فرق ثلاث الاولى القائلون بانها للقدر المشترك بينهما فلا
انها مشتركة بين الوجوب والندب لفظا ان الثالثة الذين قالوا انها حقيقة اما في الوجوب فقط او في الندب
فقط او فيهما معا بالاشتراك لكن لا ندري ما هو الحق من هذه الاقسام فيحمل هذه المراتب الثلاثة مندرجة
تحت القول بالوقف الا ان الاخيرة هو الذي عبر عنه في المختصر بالوقف واما الاولان فلان الصيغة اذا
جردت عن القرائن يتوقف فيها بين الوجوب والندب اما على القدر المشترك بينهما او على الاشتراك اللفظي فلانه لا يدرى
ايهما المراد منها واما على تقدير الاشتراك المعنوي فلانه لا يدرى ان القدر المشترك منهما في ضمن اي فرد
منهما يوجد والتمني نحو قول امرئ القيس فان قرب من ذلك التمني من كون الطلب ومرفوعه
وبه طلب الشيء على سبيل المحبة خصيصة الامر اذا استعمل في التمني كانت صيغته للطلب الفعل وكيف يصح ان
يحمل على الطلب للاول وهو ان لا يكون للطلب الفعل اصلا وقت كانه اراد ان الطلب للاول وهو ان لا
يصح الطلب المعتبر في الامر جلالا عن ما يسمى المكاني المعروف لا يصح هذا الطلب اصلا جاز ان يصح
نوعا من الطلب فلا اشكال وهو طلب الكف عن الفعل استعلاء بمعنى طلب الكف من حيث انه كف
على قياس ما مر في الامر فلا يتعرض في ذلك كف على الزنا وهو كالامر في الاستعلاء لما كان طلب
الفعل استعلاء فهو اشتراكه بين الوجوب والندب كان عدم الشيء لزم ان يكون طلب الكف على الفعل استعلاء
فهو اشتراكه بين التحريم والكراهة فكون النهي موضوعا للقدر المشترك بينهما عند البعض على خلاف ما هو المختار
عند الجمهور كما في الامر ثم هو مشترك في ان مقتضى النهي فور او مرة فيما سبق ان هذا الاختلاف
مبني على الاختلاف في عدم الفعل مقدور اولا والحق انه يمكن على حسب مطالب حاجته

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

على جواب الشرط فهو على هذا يعني انه لا اثم انه اذا جعل اذا شرطيه وعطف الله يستهزئ على جواب الشرط
افاد الكلام حينئذ اختصاص الاستهزاء بحال خلوهم الى شياطينهم بطريق مفهوم الشرط وانه يلزم ان يكون تعلق
كل من المعطوف والمعطوف عليه بالجزائية وهو ممتنع ومثل الجواب انه اذا عطف كان على الجزء الاول
اذا وجب على الجزاء الثاني ان كان المعنى اذا قالوا انما نحن مستهزءون الله يستهزئ بهم وهو ما ذكره
الشيخ والثاني لزوم اختصاص الاستهزاء بزمان القول والاجتماع الى شياطينهم انما نحن مستهزءون واذا جعل
الجزاء الاول الكلام ... الخ والجمل ايضا مجموع ما جاز الا ان الغرض تعليل الاول
مع اوله معمول ... الاول ... وعلى الثاني ... والاول فيه الجزم باالحكم
بصير الاول ... والثاني ... والثاني الاول لكن ... لا ... و
على ... ان ... لعدم الجزم ... بمعنى ان ... والغرض ... ذكره
بتقدير السؤال فيكون استئنافا فهذا مثال كمال الانقطاع بين الجملتين وقد ... المعلم
بالتنبيه ... في الكلام ... لا محل لها من الاعراب لا يخفى ما فيه ... لان ... المراد
الصراع والجدال فيه ... والله اعلم ... انما نحن مستهزءون ... لا محل لها من الاعراب ...
بحث ... ما تقدم ... لم يعطف عليه ... ايضا ... الكلام في ...
... في الكلام ... الجزم ... في الكلام ...
... الكلام ... في الكلام ... ولان ... بعده
... لا محل لها ... والجزم ... لا ... وعدمه ...
في المقصود ... كمال الانقطاع ... الفصل ... الجملتين ... لفظي
لا يوجب الفصل ... كان ... لا محل لها من الاعراب ... العطف في ... بعد ...
... الاختلاف ... انه ... والقرآن ... جواز
العطف ...

... الاول ... لا محل لها من الاعراب ... ان ... لا وان ... قصد ...
في حكم ... لا محل لها من الاعراب ... عطف عليها ... العطف ... ان يكون ...
الجملتين ... بين العطف ... لا محل لها من الاعراب في حكم المفردات والمفرد
... في هذا ... الاختلاف ... العطف بالواو
... الاختلاف ... في ... الجزء الاولى ... لا محل لها من الاعراب
... كمال الانقطاع ... في القسم ... التقسيم والتخصيص
... اختلاف الجملتين خبرا او انشاء لفظا ومعنى او معنى فقط
... كمال الانقطاع بينهما ... كان لها محل من الاعراب او لا ... الجملة التي لها محل
... المفردات ... معتبرة ... لا خلاف ... الاختلاف
... الجملة ... الجمل ... حكم المفردات التي ...
بخلاف ما لا محل لها ... معتبرة ... وهو ... قوله
لان ... الجملة ... لا محل لها ... الحكاية ... والتعسف
... انما نحن مستهزءون ... في الكلام ...
... لا محل لها من الاعراب ... نظم الآية ... الحكاية ... كان ...
الكلام ... في الحكاية ... مستهزءون ... الجمع
دون ... الاولى في الحكاية ... لا محل لها من الاعراب ... الآية ...
... انه ... كلام ...
... الحكاية ... كلامه ... ان فصل ...
في كلامه لكمال الانقطاع لا الاتصال ... خبرا وانشاء لفظا ومعنى ... في الحكاية
... لا يعطف عليه ... الكلام ... قوله ...

... كلام ... الكلام ... حاصل
والجواب ... ولذا ... والا ... في ...
... العطف في الحكاية ... لكمال الانقطاع ... البيان
الاية ... الشيخ ... المعنى ما لا يخفى ... في الجمل ...
... الشيخ مما لا يخفى في الجمل ... لا يصح
... هدى للمتقين ... في ... مقرر القول ...
في المعنى بخلاف قوله لا ريب فيه ... لا ريب فيه ... مقرر ...
للمتقين ... لا ريب فيه ... الاشكال ...
... ان العطف هدى للمتقين على لا ريب فيه ... العطف ...
لا عطف ... لا ريب فيه ...
... العطف ...
... هدى للمتقين ...
هدى للمتقين ... لا ريب فيه ...
... وقوله هدى للمتقين ...
... الالفاظ ...
... في الجمل ... لا محل لها من الاعراب ... في الجمل ...
... لفظ ... لفظ ... الشيخ ...
... الجمل لا محل لها من الاعراب ...
... في الجمل ...
... لفظ ... المعنى ...

... بمنزلة ... في ... مقصود ...
... الجملة ... بمنزلة ... المفردات ... الا
... الاولى بمنزلة بدل البعض والاشتمال كمال ... لا ريب فيه ... والاظهار
... كمال ... الاظهار ...
كمال ... الاظهار ... في الجملة
كتاب ... كمال ...
... كمال ...
... ولا ... الالتزام دون المطابقة
... لا فرق بين ... الفصل ...
... الفصل ...
... في ...
... حقيقة ...
... حقيقة في حقيقة ...
...
...
... حقيقة ...
... المعنى ...
...
... حقيقة ... اللفظ ... الوجود ...
... والكلام في ان الجملة الاولى

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

ثم العطف فيها كما نحو ان ... ومن ذلك عطف الجملة الانشائية على الخبرية ... لكن ان يكون
[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

يقول الرضي لم يكن بينهما [illegible] والحالي [illegible] بينهما تقارن مع انه [illegible] و[illegible]

[illegible]

كلام [illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

لا صفة المجاز [illegible] لفظ [illegible] المجاز لا يكون وصفا واما [illegible] كلام
[illegible] فهو وصف [illegible]
[illegible] المجاز [illegible] شخص [illegible]
معتبرة [illegible] البعض المحققين [illegible] الحروف [illegible]
لفظ جزء [illegible] في قول [illegible]
[illegible] الاستفهام [illegible] الحروف [illegible]
[illegible] الحروف [illegible] لفظ جزء [illegible] المعنى [illegible]
[illegible]
معنى الحرف في لفظ جزء [illegible] مفهوم [illegible]
[illegible] الافراد [illegible]
البطلان لان الاستفهام [illegible] حقيقة [illegible]
حقيقة [illegible]
[illegible] الالفاظ [illegible] لفظ الاستفهام [illegible]
[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

معنى الافرادي كم يستفاد الا على تحقيقه لان هذا القدر ان اعترف ان معنى الحروف ليس كالجزئية على الوجه
الذي قررناه فلا معنى لاشتراط الرجع ح لان ذكر المتعلق ح ضروري اذ لا يتصور معنى الحرف الا به وان زعم ان
معنى لفظة من هو معنى الابتداء بعينه الا ان الواضع اشترط في دلالته عليه ذكر المتعلق ولم يشترط ذلك في دلالة
لفظ الابتداء عليه فقد عرفت ... معناه ح مستقلا بالمفهومية ... فوجه هذا الجمل
او لا فلان هذا الاشتراط لا يتصور له فائدة اصلا بخلاف اشتراط القرينة في الدلالة على معنى المجازي واما ثانيا

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

لا

[illegible]

[illegible]

[illegible]

اللفظ المركب الدال على معنى بنفسه لا وضع لهذا المنحى المجاز الشخصي ولا النوعي وما ذكر في بعض كتب الاصول من
ان الوضع هو تعيين اللفظ المركب الدال على المعنى من غير ان يعتبر معه قرينة الثاني انه لا يلزم ان التمثيل
المركب بل هو استعارة مبنية على التشبيه التمثيلي وكون طرفيه مفردين كما في قوله مثلهم كمثل الذي استوقد
نارا الآية اعلم ان القوم عرفوا التشبيه التمثيلي بما وجهه منتزع من عدة امور معتبرة في طرفيه لانه منتزع من
امور من اجزاء ووجه لا يلزم ان يكون كل واحد من طرفي التشبيه مركبا كما ان وجه الشبه ايضا يكون
مركبا ولو اكتفي في التشبيه بكون وجه الشبه بعضه في نوعه ما وجه مركب من امور متعددة الالفاظ
المذكورة في التعريف بحيث يحمل على الهيئة الحاصلة اذا لم يكن هناك تجوز في واحد منها والا ما ذكره من وجوب كون طرفيه
التشبيه ذهب المحققون ومن جملته صاحب المفتاح حيث اخذه على صاحب الايضاح حيث قال ورد ابن الشمس
مثلهم كمثل الذي ... وفي التمثيل من جواز كون طرفيه مفردين مع انه لا يجوز اقرار المعنى
في الاستعارة التمثيلية حيث ان كل استعارة سماها المركب فيه انتزاع الاستعارة صار استعارة تمثيلية ومن ثم
انك الاعتراض لكن قول التحرير الذي مخالف لما في المفتاح في حصر الاستعارة التمثيلية فيما هو مركب الطرفين حيث قال
ومن الامثلة استعارة وصف احد صورتين منتزعتين من امور لوصف الآخر مثل ان تجد انسانا يستفتي
في مسئلة ويردد الكلام الى ان قال وهذا هو الذي يسمى التمثيل على سبيل الاستعارة ثم قال اذا الحرث
التشبيه فيما هو مركب الطرفين وجعل التشبيه التمثيلي فيه ايضا بناء على ما يجيئه واما التحرير الاول
فقد نقل عن احدهما ان وجه الشبه في التشبيه اذا كان منتزعا من عدة اوصاف طرفيه لم يدل
كما في قوله ان التشبيه بالعنقود اوجب فيه تركيب وجه الشبه وهو ورود المرئية خلاف ... لكان
مراعيه خلاف ارادة الثريا بالعنقود لانه اذا لم يكن هناك ضرورة داعية الى ان يجعل احدهما حسب التكلم
ان التشبيه الثريا بالعنقود المنسلح الى حال ان انتزاع وجه الشبه من متعدد في طرفي التشبيه يوجب تعدد اوكل منها
بحسب الصحيح من اللفظ لجواز ان يعتبر الامور المتعددة في كل واحد منها بلفظ وحده كقوله تعالى مثلهم كمثل
الذي استوقد نارا وهو ايضا من انتزاع وجه الشبه من الامور المتعددة يستلزم ان الالفاظ كلها قصدا

فلا يصح

فلا يصح ان يكون تلك العدة معبرا عنها بلفظ واحد فان لهم ان ما يفتقر في اللفظ الواحد الى تلك العدة اجمالا
بل لا يكون شيء منها مقصودا الا من جهة التبعية بحسب تلك الملاحظة الاجمالية كيف يصح انتزاع وجه
الشبه منها لكن كل واحد منها داخل فيه لا يقال اذا لاحظنا اجمالا في ضمن لفظ واحد تفصيلا بعد
ذلك ان نلاحظ تفصيلا وينتزع منها وجه الشبه لانه لا يقال حينئذ انه لاحظنا تفصيلا بل مدلول لفظ
الالفاظ المتعددة بحسب التعدد في الارادة سواء كانت متعددة في نظم الكلام او لا كما في التحقيق
اولا يرى ان مفهوم الحيوان الناطق يكون معه التصور على التفصيل بخلاف مفهوم الانسان فيعتبر
محل الالفاظ حيث امور اخرى قصدا او ما الآية الكريمة فهي يعتبر فيها عطف جملة التشبيه بعضها من ذكر ان
المشبه على تقدير كون ... التشبيه المركب هو حضة المستوقد ... مفصلة بعد ذلك المشبه به
قصة المستوقد المحتجزة المفصلة فيما بعد فلا شيء من ... ليس مفهوما للفظ مفرد واما المشبه
فظاهر لانه مفهوم للفظ المثل في قوله كمثل الذي استوقد فلا من جميع تلك الالفاظ المتعددة واما المشبه
فكذلك ايضا لان المعنى شأنهم في اظهار الايمان وابطان الكفر الى آخر القصة فكذلك الالفاظ متعددة في الارادة
والولا ذكر قول صاحب الكشاف في التشبيه المفرق والمركب في هذه الآية بناء ان العرب تأخذ اشياء
مفردة لا بعضها عن بعض لم يأخذها هكذا فتشبهها بنظائرها وتشبه كيفية حاصلة من مجموع اشياء قد تضامت
وتلاصقت حتى عادت شيئا واحدا باخرى مثلها فان كلامه هذا يدل على ان كل واحد من اجزاء الطرفين في المركب لا يجوز
على انه شيء برأسه ملحوظ في نفسه بل الاجزاء تضمنت حتى صار الكل شيئا واحدا ولا ظهر ان ما
كان مفهوما من لفظ واحد ليس كذلك ولهذا جوز ان يكون هذه الآية من التشبيه المفرق وجعلها
الا ... مطويا على سنن الاستعارة ولا يتصور ذلك الا بكون لفظي التشبيه في البين على ما هو شأنه
حصة والمحل للمشبه على تقدير التركيب هو مجموع تلك الاشياء التي حكم كونها متعددة وانه لا فرق بين
المفرق والمركب الا ان في تلك الاشياء في المفرق مستقل فيجوز ولا يجعل كل واحد منها مشبها به وفي المركب
يعتبر مجموعها ولا يجعل مشبها به وانما فكر اذ لا ... علم المركب في الآية مقدرا ايضا ما فعل ذلك
ابن النيم توهم افراد الطرفين في التشبيه في هذه الآية فقال لا ذكر ... مفهوم لفظ المثل في الكلام القصة بطولها

دون ما ذهب من تجويز الزمخشري مع القصة المخصوصة المفهوم من الفاظ آخر كما ان المثل في كل القوم بمعنى القوم وكذا
هو ظاهر ان الكل هو القوم بكثرة ارادة واستعمالها الا انهما فانه خصوصية القصة بالقوم لا يكون مستفادا من لفظ
كل فقط وكذلك خصوصية القصة المخصوصة المفصلة التي هي المشبه والمشبه به بعضها لا يفهم من لفظ
المثل وفي هذا ذكر قوله مثلهم كمثل الحار ونظائره فان قلت فعلى ما ذكرت لا يكون الكاف في باب
الاستعارة على ما هو المشهور في عمله من التشبيه قبل لا شك فيه توسع نظرا الى التشبيه الكاف بعين ذلك
وهذا المقدار يظهر الفرق بينهما ومن ثم لم يذكر في سائر الكتب التشبيه فلهذا يحتمل عموم كلام الطرفين
على التشبيه ايضا لانه لا يقول اصلا ان كل الاجزاء نفعا فانه اعتراف ان طرفي التشبيه المجاز مركب من معنى لفظي
وهو الطرف الى قياس فيه معظم التشبيه ما هو الا بين وقت ان ما في طرفي التشبيه في الاستعارة
ايضا والاختصاص لان حذف تلك الالفاظ المقدرة في سبيل التقدير وقد علم انه نعم قرانا ان
التصور هو الطرفين التشبيه مركب من لفظ ومعنى التركيب الطرفين في الاستعارة التمثيلية قطعا
وان توهم خلاف ذلك فقد عدل عن سواء الطريق ثم ان مذهب صاحب الكشاف في الاستعارة التمثيلية
فلنقص عليك حسن القصص لتزداد بما ذكرنا وكشف ذلك ... مقاربة الغرض في مواضع شتى
قال صاحب الكشاف ومعنى الاستعلاء في قوله اولئك على هدى من ربهم مثل لتمكنهم من الهدى واستقرارهم
عليه وتمسكهم به شبهت حالهم بحال من اعتلى الشيء وركبه وقال في قوله في حوائجه عليه قرار ومعنى الاستعلاء
شرادي كسبيل تصور التمكين المهدي بغيان هذه استعارة تبعية في المثلا ... اولا
في متعلق معنى الحرف وتبعه في الحرف واما التمثيل فلان كل واحد من الطرفين في التشبيه مشرعه من عدة امور
هذه عبارته واقول لا يخفى عليك ان معنى الحرف من هو كلمة على هو الاستعلاء كان متعلق معنى
هو هو الابتداء ومعنى في الى هو الانتهاء ومعنى في كي هو الغرض على ما صرح به في المفتاح وقد ثبت
ان الاستعارة التبعية الا في الاستعلاء من الالفاظ المفردة كالضرب والنصر ونظائرهما ولكن معنى كلمة على
مفرد لا بعد في اصطلاح القوم الا ما دل عليه بلفظ مفرد وان كان ذكر المعنى مركبا فيه التبعية
لانك لو ... لاسم لفظ المفرد لفظا وان كان كلمتها دالة على اجزاء كثيرة وذلك لم يمنع في هذا

المشبه

المشبه تصوره كونه حينئذ على سوء المرجع بان كل واحد من طرفي التشبيه حالة منتزعة من عدة امور
لزم ان يكون كل واحد منهما مركبا ومن ثم لا يكون معنى الاستعلاء مشبها به ولا المعنى على مشبها به في
هذا الى التركيب الطرفين لا يناسب كون معنى الاول ولا الى شيء منهما مشبه به بهيئة مركبة
حتى لو ... او فارجا عنه لم يكن شيء منهما مستعارا مع كونها استعارة تبعية مكشوف السر في
المشبه به والاستعارة من احدها الى الآخر ولا يجوز ان يكون كلمة على استعارة تبعية لزم ان يكون متعلق
معنى ما هو الاستعلاء مشبها به ومستعارا منه وان لم يكن معنى مشبها به ومستعارا منه وان
لم يكن كل واحد من طرفي التشبيه مركبا يلزم ان لا يكون معنى على ولا متعلق معنى ما مشبها به ولا
مستعارا منه لانه وجه اول ما في الاربعين من قوم في القول والجمع بين الاستعارة في على
فليس الا بتقدير تركيب الطرفين قطعا ولا ادرى على هذا التركيب هكذا مخصوص من المعتبرين والتحقيق
على القواعد السابقة المشهورة وانا اقصد ان نجعل الاستعارة من المحل حيث بعد ما استنفد
ففي الجواب ان انتزاع كل من طرفي التشبيه من امور متعددة لا يستلزم تركيب شيء من طرفيه في واحد
وهذا كلام فيه البطلان من وجوه احدها ان التشبيه مثلا اذا انتزع من عدة امور فلا يصح ان
تنتزع تمامه من كل واحد من تلك العدة لانه اذا انتزع انتزاعا من كل واحد منها فقد حصل العصور الذي
هو المشبه فلا معنى لانتزاعه من واحد آخر مرة اخرى بل على تلك التقدير ان يكون جزء من
المشبه مأخوذا من بعض تلك الامور وجزء آخر من بعض آخر فيلزم تركيبه قطعا الثاني انهم قد
اتفقوا على ان وجه التشبيه في التمثيل لا يكون الا مركبا وليس هناك ما يوجب تركيبه سوى كونه منتزعا
من امور عدة فانهم عرفوا التمثيل بما وجهه منتزع من متعدد فلو كان انتزاع وجه الشبه من
امور متعددة مستلزما لتركيبه كان انتزاع كل من طرفي التشبيه مستلزما لتركيبهما لان المقتضي من التركيب
هو الانتزاع من الامور المتعددة وخصوصية كون المنتزع وجه شبه او مشبها او مشبها به في
ذلك الاقتضاء ... ان انه حكم بان انتزاع كل من الطرفين من امور عدة يوجب تركيبهما حيث

ومما يجري هذا المجرى ان يكون قوله تعالى مثلهم كمثل الذي استوقد نارا الى آخر الآية فانه قال ... ومنهم من قال
هذا التمثيل تشبيه مفرد ولا مركب وانما يكون كذلك لو حصل تشبيه وجه هو حال ... فحصل تشبيه واحد او
حال المستوقد ثم قال في الرجل قوله الامثل ... ان ينتزع كيفية من امور متعددة وان يكفيه امر
لكن يقع في كل من الطرفين هذه امور ربما يكون المشبه ... ظاهرا لكن لا ... الا المشبه
الحاصل من المجموع كما في قوله وكان اجرام النجوم لوامعا درر نثرن على بساط ازرق فهذه عبارة في
معرض ان كل واحد من طرفي ... اذا كان حاصله منتزعا من اشياء متعددة كان مركبا وبالجملة
لا يكون طرفاه الا منتزعين من امور عدة فلا فرق اذن في وجوب التركيب ان يقال ان المركب
مركب وبين ان يقال هذا التشبيه منتزع من عدة امور التشبيه آخر من امور اخر وهذا الكلام حق لا
... والنجوم ... والمعنى في ... الجواب ... الحقيقة ... [illegible]
الازرار والملك ... الآن زيادة تحقيق وتوضيح في ... قوله ... وجها
احدهما ان ... بالمركب ... المقصد فيشبه ... وهو الاحتمال الاول
... الاستعارة ... ان ... المعنى ... في الاستقرار
... كلمة على استعارة ... ان ... المعنى ... استعارة
... المركب ... اجزاء الالفاظ الدالة
على المشبه به ... الاولى ... مجموع تلك الالفاظ استعارة تمثيلية كل واحد من طرفيه
منتزع من امور متعددة ولا يكون في شيء من مفردات تلك الالفاظ ... الاستعارة ...
حال هذه الاستعارة ... كلمة على ... استعارة ... في الغمز ... ونعم
... الآية ... الالفاظ ... كلمة على لان الاستعلاء هو العمدة في ... المشبه
او بعد ملاحظة ... ملاحظة المشبه ... قرائن الاحوال قرينة دالة
على ان الالفاظ ... معتبرة في الارادة ... الاجزاء

قصدا كما قصد الاستعلاء بكلمة على ولا شك ان ... كلمة على وحدها ... الاول ... المشبه
الاولى وذلك لان ... بمعنى على والاستعمال فيما الذي ... الاستعارة منه الى ...
والمشبه الاول ... وحدها ... الاولى فان قلت لما كان معنى
الاستعلاء ... والمشبه به كانت كلمة على دالة على مجموع المشبه فلا حاجة الى تقدير لفظ
آخر ... والمشبه به الاستعلاء انما يكون تبعا لا قصدا وذلك لا يكفي في ... المشبه
لا بد ان يكون كل واحد منهما ملحوظا قصدا كالاستعلاء ... مركبة منه ... ملاحظان
قصدا ... اللفظي ... ان يكون مقدرا في الارادة واما تقديره في نظم الكلام
... ربما كان ... موجب ... وذلك ... ان ...
... في ... الاستعارة فلا يكون مقدرا في نظم الكلام ... الاستعارة ... ويفرق
بينهما ... اللفظ المستعمل في ... معناه الحقيقي وفي الاستعارة في معناه
المجازي ... ان لفظ ... مقدر في الارادة في صورة ... الاستعارة كقوله تعالى ... من سول
الجرائي ... الاسلام ... المحل ... حقيقة ... يشهد به سياق الآية
... ذوق سليم ... الاسلام والكفر ... الاسلام ... والكفر
... المشبه ... مقدر في الارادة ... الآية ...
... في ... الكشاف ... الاستعارة ...
... المشبه ... في الاستعارة ... لا يكون ... المذكور ... تقديره في تمام
الكلام ... ان يكون ... مرادا وفي الاستعارة ... مراد ومصداق الفرق ان
اسم المشبه به في الاستعارة يكون مستعملا في معنى المشبه ... اسم المشبه
... الكلام ... ان يكون مستعملا في معناه الحقيقي ...
... العكس ... الآية ... ان المراد بالمجرى معناها الحقيقي ويكون

تشبيها ... الاسلام والكفر ... كالمجرى ... في ... ان ...
الازمان ... ان هذه الآية ... الاستعارة ولا ادري كيف ... ان الآية
... الكشاف ... كلامه ... صحيح ... لفظ ... مقدرا في ترك الكلام
... ان ... الاستعارة ... ان ...
... الاستعارة ... المقصود ... المقدرة ...
... ولم ... فصلوا ... ان ... هذه الوجوه
الثلاثة ... كلام العلامة ... الاستعلاء ... ان
... وجه المشبه هو التمكن والاستقرار ... تشبيه ...
في المقصود ... الاستعارة ... المشبه به ... المشبه ... وصف المشبه
... صورة ... بصورة ...
ولما كان المقصود ... المشبه ... وجه الشبه ... التمكن والاستقرار ...
المشبه ... الاستعلاء ... الاستعارة ... لفظة ... الاستعارة لمعنى ... يكون
... في ... المركب ...
... الاستعارة ... الايضاح ... المفتاح ...
... الاستعارة ... كلمة على ... الحروف والافعال
والاسماء المتصلة ... في ... كل مفردات
... الالفاظ مفردة ... متعلقات معانيها ... الحروف ...
الافعال ... والاسماء المشتقة ... مفردات ... هذه ...
مركبة ... امور ... في الاستعارة ...
... المشبه ... الاستعارة في ... قوله تعالى ...

قيل ... وقصد ... كلام المشبه ... معنى الترجي ...
... في كلام ... الارادة ... الاستعارة ... المعنى الحقيقي
... المعنى ... المعنى ... الآية ...
... المعنى الحقيقي لهذه الكلمة ... الترجي ...
المجاز ... بالارادة وكل هذه المعاني
... والارادة والمعنى ... مفردات فلا يكون المشبه ... الا ...
... عدة امور فلا يكون ... الاستعارة ...
... متعددة ... المعنى الحقيقي ... الترجي ...
المجازي ... المعنى ...
... الكلام ... الكشاف ... المكلف ...
... الطاعة والمعصية مع الارادة منه ان يطيع ... المترجي ... ان يفعل وان
لا يفعل ... ان يقول ... حال ... المترجي ... الذي هو المشبه
المعنى الحقيقي ... الترجي ... المترجي ... الارادة ... الذي هو المشبه
المعنى المجازي ... المكلف والاولى ...
... المعنى ... الاولى ... الادب ...
التصريح ... المترجي ... الاستعارة ... المشبه ... الترجي ... الارادة ...
المشابهة ... اقدام واحجام ... مع الارادة منه ان
يطيع ... المكلف ...
... المشبه ... ان ... ان ...
... المشبه ... الطرفين ... متعددة ...

وتوضيح المقام على ما هو الحق ان الشيخ اراد توضيح ما قاله فاعلم ان قول السكاكي يتوقف وان اكثر الوجوه
الثلاثة على خلاف ما تقدم اما السؤال فقد كشف عنه غطاؤه وما فيه من الخبط واما التمثيل فان
المشبه المركب المنتزع من امور متعددة والارادة المشبه المركب المنتزع من الحركي والحركي
والاعتبار فيكون المستعار مجموع الالفاظ الدالة على المشبه به وقد يتبين في تحقيقه انه كاشف
[illegible] انه تشبيه وانما الاستعارة بالكناية فيكون المشبه به في نفسه وان كان
في المجاز عند السكاكي من التبعية اما مطلق فقد رد عليه ذلك صاحب الكشاف في الشبه
احد وما عليه من تبعه ما ذهب عليه السكاكي على التحقيق وانما توضيح ذلك ان [illegible]
صور الافعال يكون كما لا تجده من رحمه تعالى اهل الحق على ما اشتمل المشبه به
المعنى المصدري المتقدم والمشبه حدث حالة في فعلهم فانه من تعلق الحكم كان طرفا
المستعار في الاستعارة التبعية والى هذا اشار في الكشاف وان جعل المستعار المشبه المركب من
من الشيء والحق الوارد عليه ومنه الحاجة من الانتفاع به والمشبه الهيئة المركبة المنتزعة من المعنى
الى الحالة الى هذا ومنها الحاجة من الاستنفاع به في الامر الذي به كان طرفا الى الكل
والاستعارة تمثيلية فيقصد منه الالفاظ المشبه به على ما هو عنده في تصوير تلك الحالة واعتبارها
وفي الالفاظ سواه مراده وان لم يكن مقدرة في نظم الكلام والجنس تكلف الاستعارة التبعية
على ما تقرر سابق وما ذكر من ان ذلك في الكشاف والنهاية في الاقتصار وعلى بعض الالفاظ الا
في الاستعارة وكثير ممن يستعملها يحمل الاستعارة على التبعية وفرق على التمثيل ولا يصح الكل لكل ذلك تعيين
المشبه الى هو جزء من المعاني التي ربما لا يتحقق في الموارد واذا كثرت فيه وان قصد في الاشتراك
لا اشتباه فيهم شبه بالحقيقة وجعل ذكر الحكم الذي هو من روادف المستعار المكنى عنه قرينة على ذلك
المشبه كان من قبيل الاستعارة بالكناية والمنفصل في الباب والنهاية ثم ان الاستعارة بعد ما جرى
في المجاز من ان الاستعارة المشتملة السبعة صورة من كلمة على ما هي حقيقة فاشتهر

لا تشبيه كما نبه عليه في بعضه برمته وقد وصول الى ما في صورة كلية وقد وقف الا ان الاستعارة
التبعية الحرفية لا يكون لشيء لانه يستلزم كون كل من الطرفين مركب ويتبعه معنى الحرف لا يكون
الا مفردا الا انه يقول كل المقيد ينتزع من السبع فان مبنى التشبيه على الحالة والهيئة المركبة من وصف
صورة منتزعة من عدة امور لا مفهوم صورة جزئية وهذا الاوجب الا حب السعد في ان هذا لا وجه
لمعه ولانه في كونه يتبعه معنى الحرف ومن اليس في ذلك نظر المفتاح لاستعارة اللغز في الحكم بقول
هذه عبارة يعني ومثله وابعد ما يحرك تحقيق سلف في وجوب افراد متعلقات
معنى المحذوف ووجب تركيب التركيب من امور متعددة تعلم سقوطه معه سقوط الاعتبار فيه
ولا خفاء وعبارته هذه مجملة فجاءه الرابعة في وصف صورة جوابه ان يقال الى صورة
فان المشبه مثلا هو الصورة المنتزعة لا وصف فلفظ الوصف مستدرك في الموضعين ايضا كلام
ما في عبارة المفتاح حيث قال في الامثلة استعارة وصف احدى صورتين منتزعتين من امور
لوصف الاخرى فانه اراد الوصف الصورة لعبارة لها اله ذلك فكانه قال ان توقع عبارة
احدى الصورتين مكان عبارة الاخرى وقد صرح بذلك حيث قال لشبه صورة تردد هذا الطرف
تردد ذلك ثم يجعل صورة المشبه بصورة المشبه به رونا لما في الاستعارة التمثيلية وصف المشبه
من جزء بعينه وان قوله ومن اليس فقد بين ان جوابه لا يتضح عن كلامه في صدق في القواعد
السابقة وهو ان الفاضل الذي لو اجتمع التبعية والتمثيل من عبارة المفتاح يمكن ان يصح
بان يكون في تلك الاستعارة ان تعدد من ابرار عدده جمع لفظ وفي كلامه واشار في قوله في
ذلك وارادة ما يظهر في رده فشبه في رعاية القرائن والاكثر الغرب بالجواب انه
التحول [illegible] ومما يدل على ان الترشيح يكون للمجاز قرينة وان صاحب الكشاف
جوز في الترشيح كونه حقيقة ومجازا كما في قرينة الاستعارة بالكناية فلان يتحول عبارة
الكشاف ان المراد هو الترشيح فقط فان الاول يحتمل كونه ترشيح الاستعارة ايضا وان كان

تابعة الاستعارة المحتملة فلا فرق بين القيد والمجموع المشبه به هو الموصوف والصفة خارجة عنه الا
هذا الفرق يجري فيما لا ان المشبه اذا كان هو القيد الوصف كان ذكر الوصف بتمامه وهو ذكر المشبه
الا بالملاحظة فلا يكون ذكر الوصف بقوله قرينة على الغاية المستعار مجملا والاستعارة على ما نبه فلا يكون
ما نبه عليه من حيث هو كذلك فلا تتم تلك الاستعارة بدون ذكر القيد فالاستعارة بالكناية لا يتعلق
المحل لان بيان خواص المشبه به الى المشبه لا يكون الا على سبيل الاستعارة وذكر هذا الكلام المحل تحقيقه ما
من اعتراض الشيخ على السكاكي حيث قال [illegible] ثم لم يكن الكنى عنها مشروطة بالتخييل لان التخييل الواقع عند القوم
فانه لو كان كذلك نقدم في تقرير كلام الكشاف ولا بد ذكره ولا يتأتى على مذهب السكاكي فانه يريد
ذلك كما سيذكره الشارح ايضا وقد ذكر في كتبه ما يحصل به التقصي عن هذا الاعتراض نقرر التقصي
لفظ المشبه لا يحصل مراده فانه يجب ان يكون استعماله في الموت بطريق المجاز كما اذا استعمل لفظ السبع في
الموت فانه بطريق المجاز قطعا واما الترادف فلا يخالف صاحبه في كونه حقيقة او مجازا اذا استعملا في
معنى واحد [illegible] ذلك كله لا ينقض حكمه ان ادعاء الترادف لا يوجب به فلا يكون لفظ المنية
مستعملا في غير ما وضع له تحقيقا وذلك لان الادعاء لا يجعل الموضوع له غير موضوع له فهو كما انه لا يجعل غير
الموضوع له موضوعا في الاستعارة المصرح بها هذا غاية ما يمكن في توجيه كلامه على ما فهم وفيه ما فيه
قال فيما نقل عنه يعني على تقدير التسليم لما ذكره فقد ادعى ان الاعم كون لفظ المشبه حقيقة بناء على ادعاء
هذا المعنى المشبه به بمعنى انه مستعمل فيما وضع له كل الكن من حيث انه موضوع له وهذا لا يوجب كونه مستعملا في غير ما وضع له حتى
يلزم كونه مجازا وانما قال على تقدير التسليم لما ذكره تارة ان لفظ المنية في ذلك الطغيان المشبه فيما
وضع له حيث انه لم يتحقق وانما ادعاء كون الموت سبعا فلا بد في ذلك لان ابلغ لادعائه هو
حقيقة الموت مجاز مع ذلك ملاحظة كونه موضوعا له والسكاكي حيث فسر الاستعارة بالكناية
بذكر المشبه وارادة المشبه به اراد به المعنى المصدري لا يخفى عليك ان تعبير الاستعارة بالكناية بالمعنى
المصدري بذكر المشبه وارادة المشبه به يفهم منه ان المستعار هو لفظ المشبه كما ان تعبير الاستعارة

بالمعنى المصدري بذكر المشبه به وارادة المشبه يفهم منه ان المستعار هو لفظ المشبه به الا ان يقال
المراد ان الاستعارة بالكناية هو تعبير بإطلاق المشبه على المشبه به وذكر المشبه وارادة المشبه به ادعاء فيفهم
من الجزء الاول ان المستعار هو لفظ المشبه به كما هو المراد من هذه الالفاظ في التعريفات لا انه
المراد قطعا واما قوله وقد صرح بان المستعار في الاستعارة بالكناية هو اسم المشبه به المتروك فيشير الى
قوله وسمي المشبه به سواء كان المذكور او المتروك مستعارا منه ويسمى مستعارا والمشبه مستعارا له وكذا
ان كلام السكاكي في هذه الاستعارة مختلف ثم لم يجد ما يقتضي ان يكون المستعار في الكناية
لفظ المشبه به كما هو مذهب السلف وتعريفه بما ذكر وتشبيها بما هو مصرحة يقتضي ان يكون
المستعار هو المجاز اللغوي لفظ المشبه وفيه التكلف كما مضى وعده مجازا يستلزم كون المصرحة حقيقة
كما مر آنفا وغاية ما يعرف به ان في المصرحة يصور غير الموضوع له بصورته وفي الكناية يصور الموضوع له
بصورة غيره فقد اعتبر في كل منهما ما هو خارج عن المعنى الموضوع له وما اعتبر فيه الخارج كان خارجا
فكون ان يكون مجازا وحمله [illegible] واختار رد التبعية الى المكنى عنها يجعل قرينتها مكنيا عنها والتبعية قرينتها
فاذا قلنا نطقت الحال بكذا فالقوم على ان في نطقت استعارة تبعية لاستعارة النطق للدلالة
كانه استعمل النطق في الدلالة او لا ثم اشتق منه نطقت بمعنى دلت وذكر الحال قرينة لتلك الاستعارة
وعند السكاكي ان الحال استعارة بالكناية عن المتكلم وان اثبات النطق لها قرينة الاستعارة المكني عنها
وانما قصد برد التبعية الى المكنى عنها تقليل الاقسام ليكون اقرب الى الضبط كما صرح به وورد عليه
صاحب الكشف انه يكون المصدر الذي هو المقصود الاهم والواضح جليا ويكون ذكر المتعلقات
تابعا ومقصودا بالعرض لا استعارة فيه لكون تبعية في قوله تعالى بعث الريح ورأى الحزن فروة
اذا استعمل النوم في الاجسام ايضا فان الرحمة اما يحصل له من هبوب الريح على [illegible]
القرب والحاصل التشبيه ابتداء بين الريح والضعيف والاسراع الى الضعيف والا بين الاتصاف
والطعام نعم الاخلاط والتشبيه بين هذه الامور تبعا لكن السبب ولا يصح ان يكون محل التشبيه بين

الهدب والقرب لانتفاء هذه النسب فلا يصح ... او التشبيه الا الكناية عند من له ذوق سليم وفهم ... ان
التشبيه في المثل ... واما ... ان ... الفصل ... ان ... على الاستعارة
بالكناية كقوله ... قال ... العهد ... وبكون ان في ... الفعل
وفي ... الاستعارة ... ان ... نطقت الحال ... كلا
... النطق ... الحال ... الشكم ... ان ... الاستعارة السكاكي ... مطلقا ... قوله
هذا الكلام ... الكلام السكاكي قال في ... الكلام في ... الروح اما ... الاعلان
الاستعارة التخييلية في نطقت ... الحال ... الاستعارة بالكناية ... عنه
يجب ان يكون ... الحال ... ولا ... مثل نطقت الحال اذا
جعل نطقت حقيقة ... قوله ... الاستعارة الا ان لا استعارة
التخييلية ... الحال ... نطق الحال
... المتكلم ... الاستعارة المتكلم ...
... استعارة ... نطقت الحال ... المحذوف ...

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

حتى انه من الكناية وسمي حقيقة غير مقصودة من حيث افادة المعنى الحقيقي ايضا او يجوز ارادته وقد فصل الشيخ
في هذا المقام بما هو الحق فيه وجعله عن صاحب الكشف التعريض اعم مما ذكره او لا
ان المعتبر في التعريض معنى مقصود من الكلام اشارة وسياقا لا استعمالا فجاز ان يكون اللفظ
مستعملا في معناه الحقيقي او المجازي او الكنائي عنه وقد ابان ان المعنى المستعمل فيه [illegible]
مقصود من طريق الاستعمال عن طريق التعريض كما مر في كلام الحقيقة والمجاز والكناية وقوله في الكناية
العرضية بطلب الكناية عنه من جهة ان الكناية اذا كانت عرضية كانت [illegible] المعنى
والمعنى الكنائي عنه معنى غير مقصود بطريق التلويح والاشارة وكان المعنى الكنائي حينئذ بمنزلة المعنى
الحقيقي في كونه مقصودا من اللفظ مستعملا هو فيه اذ قيل المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده واريد
التعريض بنفي الاسلام عن مؤذ معين فالمعنى الاصلي هو انحصار الاسلام فيمن سلم المسلمون من لسانه ويده
ويلزمه انتفاء الاسلام عن المؤذي مطلق وهذا هو المعنى الكنائي عنه المقصود من اللفظ استعمالا والمعنى
المعرض له المقصود من الكلام سياقا هو نفي الاسلام عن المؤذي المعين وهكذا ينبغي ان يحمل الكلام
ويعلم ان الكناية بالنسبة الى المعنى الكنائي عنه لا يكون تعريضا قط والا لزم ان يكون المعنى المعرض به
مستعملا فيه اللفظ وقد ظهر بطلانه وهكذا المجاز والحقيقة ايضا وقوله وقد يتفق انه يعني ان المجاز
الاستعمال قد يصير حقيقة [illegible] عن كونه مجازا او مستعملا في غير ما وضع له نظرا الى اصل
[illegible] الاستعمال في الكناية [illegible] كان اللفظ موضوعا [illegible]
[illegible] المعنى الاصلي [illegible] الكثرة [illegible] والمرتبة الحدود [illegible]
[illegible] مجازا [illegible] حقيقة وكذا التعريض قد
يصير [illegible] الى المعنى المعرض كانه المقصود الاصلي وهو المستعمل فيه اللفظ
والمجاز [illegible] تعريضا [illegible] تعريضا فكان [illegible] ان
[illegible] وهذا المعنى المعرض هو المقصود الاصلي [illegible] ان اللفظ الحقيقي [illegible] ان اللفظ

بالقياس الى المعنى المعرض له لا يوصف بالحقيقة ولا بالمجاز ولا بالكناية بل يقصد ان استعمال اللفظ في الكناية واسراده
في الكلام [illegible] السكاكي ان التعريض قد يكون على سبيل الكناية وقد يكون على سبيل المجاز لم يرد به ان اللفظ
في المعنى المعرض [illegible] كناية وقد يكون مجازا [illegible] اللوازم [illegible] عنه وصرح به الشيخ
وايضا ان اللفظ اذا دل على معنى لا انه يصح فلا يبعد ان يكون حقيقة فيه او مجازا او كناية وقد نص
على [illegible] ان الكلام [illegible] ولا انه يصح ان يكون حقيقة فيه ولا مجازا او كناية لانه معتبر
[illegible] فلا يكون مستعملا فيه المعرض به وان كان مقصودا [illegible] الا انه ليس مقصودا [illegible]
من ان يكون مستعملا فيه [illegible] التلويح والاشارة وقد صرح [illegible] التعريض لا
يكون حقيقة في المعرض ولا مجازا [illegible] اللفظ الدال على معنى [illegible] الوضع الحقيقي او المجازي
[illegible] تعريض [illegible] الوضع حقيقة ولا مجازا [illegible] لا يكون كناية [illegible]
[illegible] الكناية [illegible] الحقيقة والمجاز [illegible] السكاكي ان التعريض قد يكون
على طريقة الكناية في ان يقصد بالمعنى [illegible] وقد يكون على طريقة المجاز بان يقصد به المعنى المعرض
فقط [illegible] ما كان على سبيل الكناية في
ارادة المعنى [illegible] وان [illegible] فقط [illegible]
المعرض كان على سبيل المجاز في ان المقصود هو هذا المعنى المعرض [illegible] كونه تعريضا
[illegible] هذا المعنى [illegible] كلام الشيخ
ان [illegible] في المعنى [illegible]
[illegible]
[illegible] الصدق [illegible]
[illegible] كلام الشيخ [illegible] ان الفرق بين

الاستعارة [illegible] الكناية والتعريض [illegible] ان الاستعارة والكناية [illegible] في ان
زيادة في المعنى [illegible] في التشبيه وزيادة في القرب [illegible] المقام [illegible]
[illegible] الاستعارة [illegible]
[illegible] المعنى [illegible]
من كلام الشيخ [illegible] المقام [illegible] ان الامثلة [illegible]
[illegible] ان الامثلة [illegible]
[illegible] كلام الشيخ [illegible] زيادة [illegible]
[illegible] في التشبيه [illegible]
[illegible] الاستعارة [illegible]
في المعنى [illegible] واما قول الشيخ [illegible]
ان [illegible] المعنى [illegible]
نفس المعنى بالزيادة والنقصان [illegible] في نفسه [illegible]
باللفظ الموضوع بازائه [illegible] في الاول [illegible] اللفظ [illegible] بطريق المعنى
[illegible] نفسه [illegible] المعنى [illegible]
لمفهوم [illegible] المفهوم [illegible] زيادة ونقصان في نفسه [illegible]
اختلاف في قوة الدلالة [illegible] كلام الشيخ اولا [illegible] كلام [illegible]
[illegible] الدلالة [illegible]
[illegible] قول الشيخ لا [illegible] المعنى في نفسه [illegible] زيادة ونقصان [illegible] الثبوت
والاثبات في نفس [illegible] في نفسه [illegible] زيادة في
[illegible] في نفسه [illegible] المفهوم في نفسه [illegible]

غير مختلف وان [illegible] اللفظ [illegible] والله اعلم [illegible]
[illegible] وجوه تحسين الكلام [illegible] في صدر الكلام [illegible] في تحقيق معنى التعريف
[illegible] الاشارة الى المعهود [illegible]
اي [illegible]
[illegible] صدر الكلام [illegible] الاعلام [illegible]
[illegible] وجوه [illegible]
الدلالة [illegible]
لانه [illegible] وجوه تحسين الكلام [illegible]
الكلام [illegible]
[illegible] الكلمات [illegible]
[illegible]
[illegible] المطابقة [illegible]
الاول [illegible]
[illegible]
[illegible] والسكاكي [illegible]
[illegible] هذا الكلام انه لا يجب ان يكون [illegible]
[illegible] السكاكي [illegible] المطابقة [illegible]
والسكاكي [illegible] بين [illegible]
بين المطابقة والمقابلة [illegible] المطابقة [illegible]
[illegible]

فغالب يكون تو وصفا او لا برفعه حالا حجب ... كره ... ان يكون لعلي ... المناسب
... ان يكون الربط الاول ... الربط الرجائي ... الاستخدام ...
الشيء قطعة ومنه ... وقطع ... المهملة والدال المعجمة ...
... قطعة ... والمحاكاة ... يراد ... الا ... ذكر ... يراد ...
وهذا المعنى ... ان ... بعض ... لا بعض ...
لانه ... الا ... ان ... او ... وان كان ...
[illegible]
... لمراعاة العدة ... الكل ...
... الاركان ... المطلوب او ... بعده ...
حضرته الامام ... حاجته ... العرب ... بعد ...
... ان لا ينبغي ... العدة في الامر ... قوله ...
العدة ... قوله ...
... في توجيه ... القضاء ...
... الكرام ... الامر ...
... ان ... القضاء ... العطف ...
... الحق ... قال ابو عبيدة ... العرب ...
... قوله ...
... لا ينبغي ...
... لا ينبغي ... وان ...
... ان ...

بعد دخول الجنة ... ان ... مقدم ... ان ...
الرشيد ... في ... فحمل على ان الجنة ... ان ...
عز وجل ... هذا المعنى ... اولى ...
... الكلام ... الاسئلة ان ...
الاول ... الاول ... الظاهر ...
فلا شك ولا اختلاف ... ان ... العطف ...
... العطف ...
هذه الجملة ... العطف ... المعدوم ...
لان في الظاهر ... المراد ...
... والاخرى ... الجنة ...
وكان راجعا الى ... العطف ...
واحدة منهما ... هذه ...
[illegible]

[illegible]

[illegible]

السقط اي قوله صحبة بن عبد الله العطار الحلبي الشيخ والدكر في الجنات في سمى الشخص او لا يكون لكل كلمة

من احدى القريبين مع الى الامر نحوانه عطف كاذ فصل اكرب ونحو وجه الكلمة في حاسة ال لمراد المعاند

ان يكون بيد الكلمات من الجناس ... مثال قوله تعالى الم ... ولو بعض حروف ...

رفعهم والكرب ... وفصل مع ... ومطلوب في حصول الجمل والصا ... ثلاث حركات ...

والبس الحال في قوله ... عطف كرهي مع صاحبه لكن وادرك الدرر ... وروده اسم العمل

ان يحيى في ... والورد ... ما شبه ... الحزن ...

الحي العلم ... والاسم ...

ومثل الخف ... الخف اذا كان احد ... والآخر ... سوداء

بشوبه نقطه ... كان ... من اتمام الحو

قد فرغ من تسويد الحواشي ...

... رضوان ولطول الله ...

[illegible]

بسم الله الرحمن الرحيم

براعة المطلع وتجنيس المركب والمطلق

إن جئت سلعاً فسل عن جيرة العلم

واقر السلام على عرب بذي سلم

تجنيس الملفق

فقد ضمنت وجود الدمع من عدم

لهم ولم استطع مع ذاك منع دمي

المذيل واللاحق

ابيت والدهر هامل ... ب

والجسم في اضم لحم على وضم

التام والمطرف

من شانه حمل اعباء الهوى كمدا

اذا هي شانه بالنصح لم يلم

المصحف والمحرف

من لي بكل غرير من ظبائهم

عزير حسن يطاوي الكلم بالكلم

اللفظي والمقلوب

بكل قد نضير لا نظير له

ما ينقضي املي منهم ولا المي

المعنوي

وكل لحظ اتى باسم ابن ذي يزن

في فتكه بالمعنى او ابي هرم

الطباق

قد طال ليلي واجفاني به قصرت

عن الرقاد فلم اصبح ولم انم

الاستطراد

كان آناء ليلي في تطاوله

تسويف كاذب امالي بقربهم

التوشيح

هم ارضعوني ثدي الوصل حافله

فكيف يحسن منها حال منفطم

المقابلة

كان الرضى بدنوي من خواطرهم

فصار سخطي لبعدي عن جوارهم

اللف والنشر

وجدي حنيني انيني فكرتي ولهي

منهم اليهم عليهم فيهم بهم

التذييل

لله لذة عيش بالحبيب مضت

فلم تدم لي وغير الله لم يدم

الالتفات

وعاذل رام بالتعنيف يرشدني

علمت رشدك هل اسمعت ذا صمم

التفويف

اقصر اطل اعذر اعذل سل خل اعن

حر هن عز ترفق لج كف لم

الهزل يراد به الجد

اشبعت نفسك من ذمي فها انك ما

تلقى واكثر موت الناس بالتخم

عتاب المرء نفسه

انا المفرط اطلعت العدو على

سري واودعت نفسي كف مخترم

رد العجز على الصدر

في تحدث عن سري فاظهرت

سرائر القلب الامن حديث فمي

المواربه براء مهمله

لانت عندي اخص الناس منزله

اذ كنت اقدمهم عندي على الثلم

الهجاء في معرض المدح

من معشر يحص الاعراض جوهرهم

ويجهلون الاذى من كل مهتضم

التهكم

محضت لي النصح احسانا الى بلا

غرض وقلدتني الانعام فاحتكم

الابهام بالباء الموحده

ليت المنيه حالت دون نصحك لي

فيستريح كلانا من اذى التهم

النزاهة

حسبي بذكرك لي ذما ومنقصة

فيما نطقت فلم ينقص ولم تلم

التسليم

سالت في الحب عذالي فما نصحوا

وهبه كان فانفعني نصحهم

التخيير

علت صحة جسمي مذ وثقت بهم

فما حصلت على شيء سوى الندم

القول الموجب

قالوا سلوت لبعد الالف قلت لهم

سلوت عن صحتي والبرء من سقمي

الافتنان

ما كنت قبل ظبا الالحاظ قطّ اري

سيف

سيف اراق دمي الا على قدمي

المراجعة

قالوا اصطبر قلت صبري غير متبع

قالوا اسلهم قلت ودي غير منصرم

المناقضة

واني سوف اسلوهم اذا عدمت

روحي واحييت بعد الموت والعدم

التغاير

فالله يكلأ عذالي ويلهمهم

عذلي فقد فرّجوا كربي بذكرهم

الاكتفاء

قالوا المتيّمان الحب غايته

سلب الخواطر والالباب قلت لم

تشابه الاطراف

لم ادر قبل هواهم والهوى حرم

ان الظبا تحلّ الصيد في الحرم

الاستدراك

رجوت ان يرجعوا يوما فقد رجعوا

عن العتاب ولكن عن وفا ذممي

الاستثناء

فكل ما سرّ قلبي والسرور به

الا الدموع عصتني بعد بعدهم

التشريع

ظلوا بأنت مصائد عندما رحلوا

ونبت لحصن عذابي يوم بينهم

التمثيل

يا غائبين فقد أضنى الهوى جسدي

والغصن يذوي لفقد الوابل الرذم

تجاهل العارف

ياليت شعري أسحر كان حبكم

أزال عقلي أم ضرب من اللمم

ارسال المثل

رجوتكم نصحاء في الشدائد لي

لضعف رشدي واستسمنت ذا ورم

التتميم

وكم بذلت طريفي والطريف لكم

طوعاً وأرضيت عنكم كل مختصم

الكلام الجامع

من كان يعلم أن الشهد مطلبه

فلا يخاف للدغ النحل من ألم

التوجيه

خلت الفضائل بين الناس ترفعني

بالابتداء فكانا حرف القسم

القسم

لا اقتني المعالي بابن مجتهدا

يوم الفخار ولا بر التقي قصي

الاستعاره

إن لواحت مطايا العزم مثقله

من القوافي تؤم المجد عن أمم

مراعاة النظير

تجار لفظ إلى سوق القبول بها

من لجة الفكر تهدي جوهر الكلم

براعة التخلص

من كلّ معربة الالفاظ معجمة

يزينها مدح خير العرب والعجم

الاطّراد

محمد المصطفى الهادى النبىّ اجلّ

المرسلين ابن عبد الله ذى الكرم

التكرار

الطاهر الشيم ابن الطاهر الشيم

ابن الطاهر الشيم ابن الطاهر الشيم

التوزيع

خير التبيين والبرهان متضح

فى الحجر عقلاً ونقلاً واضح اللقم

المذهب الكلامى

كم بين من اقسم الله العلى به

وبين من جاء باسم الله فى القسم

التوشيع

امىّ خطّ ابان الله معجزه

بطاعة الماضيين السيف والقلم

المناسبة اللفظية

مؤيد العزم والابطال فى قلق

مؤمل الصفح والهيجاء فى ضرم

التكميل

نفس مؤيدة بالحق تعضدها

عناية صدرت عن بارئ النسم

العكس

ابدى العجائب فالاعمى بنفثته

غدا بصيرا وفى الحرب البصير عمى

الترديد

له السلم من الله السلم وفى

دار السلم نراه شافع الامم

المبالغة

كم قد جلت جنح ليل النقع طلعته

والشهب احلك الوانا من الدهم

الاغراق

في معرك لا تثير الخيل عثيره

مما تروي المواضي تربه بدم

الغلو

عزيز جار لو الليل استجار به

من الصباح لعاش الناس في الظلم

الايغال

كأن مرآه بدر غير مستتر

وطيب ريّاه مسك غير مكتتم

نفي الشيء بايجابه

لا يهدم المن منه عمر مكرمه

ولا يسوء اذاه نفس موتهم

الاشارة

يولي الموالين من جدوى شفاعته

ملكا كبيرا عدا ما في نفوسهم

النوادر

كأنما طاب معنى ملو فيه فلم

يقل لسائله يوما سوى نعم

الترشيح

ان حل ارض اناس شد ازرهم

بما اباح لهم من حط وزرهم

الجمع

آراؤه وعطاياه ونقمته

وعفوه رحمة للناس كلهم

التفريق

فجود كفيه لم تقلع سحائبه

عن العباد وجود السحب لم يدم

التقسيم

افنى جيوش العدى غزوا فلست ترى
سوى قتيل وماسور ومنهزم

الجمع مع التفريق

سناه كالنور يجلو كل مظلمة
والباس كالنار يفني كل مجترم

الجمع مع التقسيم

ابادهم فلبيت المال ما جمعوا

والروح للسيف والاجساد للرخم

ايتلاف المعنى مع المعنى

من مفرد بغرار السيف منتثر
ومزوج بسنان الرمح منتظم

الاشتراك

شيب المفارق يروي الضرب من دمهم
ذوايب البيض بيض الهند لا اللمم

الايجاز

واستخدم الموت ينهاه ويامره
بعزم مقتحم في ذي معترم

المشاكلة

يجزي اساءة باغيهم بسيئة
ولم يكن عاديا منهم على ارم

ايتلاف اللفظ مع المعنى

كانما حلق السعدي منتثرا

على الثرى بين منقض ومنفصم

التشبيه

حروف خط على طرس مقطعة
جات بها يد غمر غير مفتهم

الاشتقاق

لم يلق مرحب منه مرحبا ورأى
ضدا اسمه عند هد الحصن والاطم

التصريع

لاقاهم بكماة عند كرهم

على الجسوم دروع بالحق ملتزم
من قلوبهم

التشطير

بكل منتصر للفتح منتظر

وكل معتزم بالحق ملتزم

الترصيع

من جاس يعرا والعصب ملتحف

اوسافر بغبار الحرب ملتثم

الموازنة

مستقتل قاتل مسترسل عجل

مستاصل صائل مستفحل خصم

التجزير

ببارق خذم فى مارق ام

او

اوسابق عرم فى شاهق علم

التجميع

فهال منتظم الاهوال مقتحم

الاهوال ملتزم بالله معتصم

المماثلة

سهل خلايقه صعب عرايكه

جم عجايبه فى الحكم والكلم

التسميط

فالحق فى افق والشرك فى نفق

والكفر فى ورق والدين فى حرم

التطريز

فالجيش والنقع تحت الجون مرتكم

فى ظل مرتكم فى ظلام مرتكم

الارداف

بفتيه اسكنوا اطراف سمرهم

من الكماة مقر الطعن والالم

الكناية

كل طويل نجاد السيف يطربه

وقع الصوارم كالاوتار والنغم

الالتزام

من كل منتدب للموت مقتحم

فى مارق بغبار الحرب ملتحم

المواردة

تهوى الرقاب مواضيهم فتحسبها

حدايدها كان اعلا لا من القدم

التجريد

شوس ترى منهم في كل معترك

اسد العرين بادا حرا لوطيس حمى

المجاز

صالوا فقالوا الاماني من حرادهم

سارق في سوى الهيجاء ايديهم

الترتيب

كالنار منه رياح الموت ان عطفت

روى ثرى مائه ارض الوغا بدم

الالغاز

حران نقع حوا الكر غايته

حتى اذا ضمه برد المقيل ظمى

الايضاح

قادوا الشوازب كالاجبال حاملة

امثالها اثبتة في كل مصطدم

التوليد

من سبق لا يرى سوط الها شملا

ولا حديد من الارسان واللجم

سلامة الاختراع

كادت حوافزها تهفي حجافلها

حتى تشابهت الاحجال بالرثم

حسن الاتباع

ينازع السمع فيها الطرف حين جرت

فيرجعان الى الاثار في الاكم

ايتلاف اللفظ مع اللفظ

خاضوا عباب الوغا والخيل سابحة

في بحر حرب بموج الموت ملتطم

التوهيم

حتى اذا صدروا والخيل صايمة

من بعد ما صلت الاسياف في القمم

تشبيه شيئين بشيئين

تلاعبوا تحت ظل السمر من مرح

كما تلاعب الاشبال في الاجم

ايتلاف اللفظ مع الوزن

في طل ابلج منصور اللوا له

عدل يولف بين الذيب والغنم

البسط

سهل الخلايق سمح الكف باسطها

منزه لفظه عن لا ولن ولم

السلب والايجاب

اغر لا يمنع الراجين ما سالوا

ويمنع الجار من ضيم ومن جرم

حصر الجزئي والحاقه بالكلي

شخص هو العالم الكلي في شرف

ونفسه الجوهر القدسي في عظم

الفرايد

ومن له حاول الجذع اليبيس ومن

بكفه اوقت عجزا من مسلم

العنوان

والعاقب الحبر في نجران لاح له

يوم التباهل عقبى زله القدم

حسن النسق

والذيب سلم والجني اسلم و

الثعبان كلم والاموات في الرجم

التعريض

ومن ابى ساجدا لله ساعته

وغيره ساجد في العمر للصنم

الاتفاق

ومن علا اسم امه نعتا الامته

فلك امنه من سائر النقم

ايتلاف المعنى مع الوزن

من مثله وداع الشاه حدثه

عن سمه بلسان صادق الزتم

المقلوب والمستوى

هل صن بنم بجب من بنم له

بما رموه لمن لم يلد كيف رمى

التهذيب والتاديب

هو النبى الذى ابانه ظهرت

من قبل مظهره الناس فى القدم

التوزيع

محمد المصطفى المختار من ختمت

بجاه مرسلوا الرحمن للامم

الانجام

فذكره قد اتى فى هل اتى وسبا

وفضله ظاهر فى نون والقلم

الايداع

اذا راه الاعادى قال حاذرهم

حاموا نحن نساوى النجم فى الظلم

التمكين

به استغاث (استعاذ) خليل الله حين دعا

رب العباد فنال البرد فى الضرم

التسهيم

كذلك يونس نال جارته فنجا

من بطن نون له فى اليم ملتقم

الاستعانة

دع ما تقول النصارى فى نبيهم

من التغالى وقل ما شئت واحتكم

التفصيل

صلى عليه اله العرش ما طلعت

شمس وما لاح نجم في دجا الظلم

التبكيت

واله امثال الله من تهذبت

لقد لهم سورة الاحزاب بالعظم

الحذف

الا رسول محل العلم ما حكموا

لله الا وصله واساده الامم

الاتباع

بيض المفارق لا عاب بدينهم

شم الانوف طوال الباع والامم

التفسير

هم القوم بهم يهدى الانام وبجا

اللام ثم بهم صيب الديم

التعليل

لهم اسامي سوامي غير خافية

من اجلها صار يدعى الاسم بالعلم

التعطف

وصحبه لهم فضل اذا فخروا

ما ان يقصر عن غايات فضلهم

جمع المؤتلف والمختلف

هم هم في جميع الفضل ما عدموا

سوى الاخاويض الذكر والرحم

الاستتباع

الباذلوا النفس بلا زاد يوم قرى

والصاينوا العرض صون الجار والحرم

التدبيج

خضر الربوع حمر التمر يوم وغى

سود الوقايع بيض الفعل والشيم

الابداع بالباء الموحّدة

ذل التضار كما عز النظر لهم

بالبذل والفضل في علم وفي كرم

الاستخدام

من كل ابلج واري الزند يوم ندى

منتمر عنه يوم الحرب مصطلم

الطاعة والعصيان

لم تهلل وجه بالحيا كما

مقصورة

مقصوره مستهل من اكفهم

التفريع

ما روضه وسع الوسمي بردتها

يوما باحسن من اثار سعيهم

المدح في معرض الذم

لا عيب فيهم سوى ان النزيل بهم

يسلو عن الاهل والاوطان والحشم

التعديد

يا خاتم الرسل يا من علمه علم

والعدل والفضل والايفا بالذمم

الحمد لله ١٦	رب العالمين ٣	الرحمن ٢	الرحيم ١٣
مالك يوم الدين ٥	اياك ١٠	نعبد ١١	واياك ٨
نستعين ٩	اهدنا الصراط ٦	المستقيم ٧	صراط الذين ١٢
انعمت عليهم ٤	غير المغضوب ١٥	عليهم ١٤	ولا الضالين ١

المزاوجة

ومن اذا خفت من جنري فكان له

مدحي نحوت فكان المدح معتصمي

حسن البيان

وعدتني في مناي ما وثقت به

مع

مع القاضي بمدح فيك منتظم

السهولة

فقلت هذا قبول جاني سلفنا

مانا له احد قبلي من الامم

الادماج

لصدق قولك لو حباء مرحجرا

لكان في الحشر عن مثواه لم يرم

الاحتراس

فوفي غيرها مور وعودك لى

فليس دوباك اضغاثا من الحلم

براعة الطلب

فقد علت بما في النفس من ارب

وانت اكرم من ذكرى له بفمى

الاعتراض

فان من انفد الرحمن دعوته

وانت ذاك لديه الجار لم يضم

المساواة

وقد مدحت بما تم البديع به

من حسن مفتتح منه ومختتم

العقد

ما شئت من خصلتي جحى ومن اطح

سوى مديحك في شيبي وفي هرمي

الاقتباس

هذى عصاى التي فيها مارب لى

وقد اهش بها طودا على غنمى

التلميح

ان القها تتلقف كلما صنعوا

لاتيتف سحر من كلامهم

الرجوع

اطلتها ضمن تقصيري فقام بها

عذرى وهيهات ان العذر لم يقم

براعة الختام

فان سعدت فمدحيك موجبه

وان شقيت فذنبي موجب النقم

وبايد كه عصا با نويسد از چوب ... (...)

ان يهدين سواء السبيل الى ما نقول وكيل ...

رسالة في المعما جامعها حاشية
ملك عبد الله علي الحطبي

دخل في ملك كمترين الى الله كمترين
محمد بن اسماعيل الشهير بالكيشي
في سنة ١١

ثم صار للعبد الاحقر مهدي
ابن الشيخ اسد الله

كتاب كنز الاسماء في علم المعمى

بسم الله الرحمن الرحيم

اول ماينطق به اللسان آخر دعوى ساكني الجنان ومابالقلب من حمد لا اله الا الله وحده لا شريك له مدى الزمان وصلى الله على امام المرسلين وقائد الحنفاء والمتقين الى الجنة بنور الايمان وعلى ائمة الصدق والحق الواصلين بر بعده بصفاء الجنان وعلى آله الذين من امّهم نال من امال الله ما لم ينله احد من الكرم والاحسان ما طاف بالبيت بنو ادم وسعى فيه اما بعد فلما كان للادب طرائق طرايف واساليب ظرايف تتفنن الاذهان في استخراج عجايبها وتخترع الافكار في كل زمان نوعا من غرايب غايبها اخترع طائفة من ادباء العجم فنا سموه المعما وابتكروا فيه الخيالات الدقيقة لاستخراج الاسماء وعالوا فيه واوغلوا وتخيلوا الخيالات رايقة وتخيلوا الى ان صار يعد علما براسه والفوا فيه التاليف وصنفوا فيه التصانيف وتعلق عليه بعض ادباء العرب في هذا العصر وفقوا في ذلك الاسلوب كلامهم الزهر لكن لم يكن لهم خبرة بقواعد يرجعون اليها وقوانين يعولون في تصحيح ما ياتون به عليها واول من نظم في ذلك منهم فيما اعلم شيخنا وشيخ اهل عصره المتفرد بالكمالات الكسبية والوهبية بين اهل دهره المرحوم المغفور المقدس المبرور الشيخ شهاب الدين احمد بن موسى بن عبد الغفار المالكي سقى الله تعالى ثراه بوابل الفيض المدار وكان يحث على ذلك ادباء تلامذته وكنت نظمت بامره طرفا من ذلك مع من نظم فيه وجمعت من نظمي ونظم اترابي ومشايخي في ايام الطلب حصة وافرة من المعميات وقطعا كالروض المحفوف بازهار النبات متفرقة بدد اوذهبت ايدي سبا فلفقت منها ما امكن ان يتذكر واضفت اليها من شعر اصحابي ومشايخي ما تيسر وجمعتها في هذه الاوراق خوفا من التضييع والشتات وادرجتها مع قواعد اخذتها من كتب اهل الفن مع نبذ من المحو والاثبات قصدت بذلك تشحيذ الاذهان وتلطيف الاذواق بحسب الامكان وحيث كنت اول من نقل هذه الصناعة من لسان الى لسان وافرغها في قالب اللسان العربي ببديع البيان وكساها بعد اسمال العجم حلل لغة العرب وقدم للاذواق الطباق الذهب طيبا من فواكه العجم كل منتخب فانا حقيق بالمسامحة والاغتفار جدير بترك المضايقة والانكار فان وجدت تكلفا في العبارات وصدفت ضعفا في بعض الاعتبارات او مغلطات فاقصر عن ذلك التقصير ولم يعرض عن العثور فبذا كل امر صعب عسير والكمال لله وحده وهو على كل شيء قدير وقد فتحت الكتاب وجنيت كثيرا وما اجتنيت من ثمرة كل مستطاب وبالله استعين فهو خير معين مقدمة في تعريف المعما وبيان واضعه وبعض شروطه الواجبة والمستحسنة احسن ما يقال في تعريفه قول يستخرج منه كلمة فاكثر بطريق الرمز والايماء بحيث يقبله الذوق السليم فالقول جنس يراد به اللفظ الموضوع لمعنى سواء كان كلاما تاما او لا اذ قد يقع في المعميات ان يكون ما يؤخذ منه المعما جزء كلام يوخذ المعما من ذلك الجزء فقط ويترك ما عداه بما يصير به الكلام تاما مثاله قولي في اسم علي عذولي زادني في الحب عذلا واكثر من معاتبتي واذا وصار يلوم من اهواه حتى شكى من لوم عذالي واذا مادة المعما عذالي ولا اذا وهو جزء من الكلام التام وان كان هو ليس بكلام وحده ولكنه موضوع لمعنى فيكون قولا وقولنا يستخرج منه كلمة واكثر فصل يخرج به ما لم يستخرج منه شي واوردنا التعميم فعبرنا بالكلمة لان الذي يستخرج قد يكون اسما وقد يكون فعلا وقد يكون حرفا وقلنا فاكثر ليدخل فيه اكثر من كلمة فانه قد يستخرج كلام طويل او بيت من شعر او نحوه وقولنا بطريق الرمز والايماء ليخرج ما يدل صريحا كقول الشاعر لا تقولن لا فمكتوب على وجهك للشرق نون انعم نونها الحاجب والعين بها لوفلت الفتان والميم الفم وقولنا بحيث يقبله الطبع السليم احترازا عن الاعتبارات الركيكة والخيالات الباردة السمجة التي تنبو عنها الطباع السليمة وتنفر عنها الاذواق المستقيمة فان قبول الطبع السليم هو معيار هذا الفن وميزانه واعلم ان علماء هذا الفن لم يشترطوا في صحة المعما

ان يكون للكلام الذي يستخرج من بعضه المعما معنى شعريا غير المعنى المعمائي ولكن جعلوا ذلك
شرط الحسنه وانا لا اوافقهم على ذلك بل اقول ان المعنى الشعري شرط في المعما فان الشعر اذا لم يكن
له معنى شعري وراء المعنى المعمائي لا يكون لذلك الكلام لطف ولا حسن موقع والمعما فن لطيف
واسلوب ظريف فلا بد ان يكون له في نفسه حسن مقبول والا يكون مما تمجه الطباع السليمه
مثال ذلك قول القائل في اسم محمد ؞ الاخذ وعد موسى مرتين ؞ وضع اصل الطبايع تحت فرس
وعرضه خان شطرنج تحتها ؞ وادرج بين فرزين المدرجين ؞ فهذا كما تراه في غاية الانغلاق
والبروده لخلوه عن معنى والعجب ان بعض العجم ينسب ذلك الى سيدنا علي ع م وحاشاه من ذلك
ولقد نسبوا اليه في نهج البلاغه وغيره اشعارا وخطبا يجل مقامه عن التلفظ بكثير منها كما
وظهور اثار الوضع لحجة ووجدت في القاموس في ماده ورق ذات ورقين هي
وهي الداهيه ومنه قول علي كرم الله وجهه ؞ تلكم قريش تمناني لتقتلني ؞ فلا وربك
ما بروا ولا ظفروا ؞ فان هلكت فرهن ذمتي لهم ؞ بذات ورقين لا تبقي ولا تذروا ؞
ثم قال صاحب القاموس [?] لم يصح انه تكلم بشيء من الشعر غير هذين البيتين وصوبه الزمخشري انتهى ما وجد
واعلم انهم لم يشترطوا في استخراج الكلمة بطريق التعميه حصولها بحركاتها وسكناتها بل يكفي حصول
الكلمة من غير ملاحظة هيئتها الخاصة فان وقع التعرض للحركات والسكنات ايضا
كان ذلك من المحسنات ويسمون هذا عملا تذييليا وسنذكره في الخاتمه ان شاء الله تعالى
واعلم انهم فرقوا في كتبهم بين المعما واللغز بان الكلام اذا دل على اسم شيء من الاشياء بذكر
صفات له تميزه عما عداه كان ذلك لغزا واذا دل على اسم خاص بملاحظة كونه لفظا بدلالة
مرموزه سمي ذلك معمى فالكلام الدال على بعض الاسماء يكون معمى من حيث ان مدلوله اسم من الاسماء
بملاحظة الرمز على حروفه ولغزا من حيث ان مدلوله ذات من الذوات بملاحظة اوصافها

فعلى هذا يكون قول القائل في كمون ؞ يا ايها العطار اعرب لنا ؞ عن اسم شيء قل في سومك ؞
تنظره بالعين في يقظة ؞ كما ترى بالقلب في نومك ؞ يصلح ان يكون لغزا بملاحظة دلالته
على صفات الكمون ويصلح ان يكون في اصطلاحهم معمى باعتبار دلالته على اسمه بطريق
الرمز ومثل ذلك كثير في الكتب فلا يحتاج الى تكثير الامثله واعلم ان الاعتبارات
التي اعتبروها والاعمال التي دونوها لهذا الفن ليس الغرض منها حصر طرق استخراج المعما فيها
ولا انه لا بد من هذه الاعمال بعينها لاستخراج المعما بل تنظير وتمثيل لكونها مقبوله للطبع
السليم فكل اعتبار وتخييل ارتضاه الفهم القويم وقبله الطبع السليم يكون معتبرا عند علماء
المعما في استخراجه وان لم يكن من تلك الطرق الخاصه المدونه واعلم انه قد ينظم الشاعر في اسم خاص
ويلحظ له اعتبارا خاصا في استخراج الاسم الذي عناه في نظمه ويعقبه طريق اخر ويستخرج من نظمه ذلك
الاسم بعينه واسماء اخر غيره لم يقصده الشاعر بطريق اخر ظريف واسلوب مقبول لطيف
بل يتسلط الذكي منهم على الشعر الساذج الذي لم يقصد به ناظمه معما فيستخرج منه اسما او اسماء
تجري في استخراجه على القواعد كما استخرج صاحبنا المرحوم السيد يحيى اللاهجي اسم عابد من قول الوداء
الدمشقي ؞ وان تجسم قولا في ملاطفة ؞ ما بال عبدك بالهجران تتلفه ؞ وقد استخرجت
انا عدة اسماء وهي ليلى ولالا ولما وكمال من قول سيدنا عمر بن الفارض ؞ يا ليل ما لك اخر
يرجى وما للشوق اخر ؞ اذا اريد بما مادته وهو لا يصير ليلى واذا اردت بلفظ ليل اللام بعمل
الكتابه وهو مصطلح اهل النجوم فانهم يرقمون اللام ويريدون به الليل وكان في اخره تعني
بصير لما ومعناه سمرم تستحسن في باطن الشعر واذا ابدل يا من لفظ ليلى بهما بملاحظة انه
يا مقصوره للضروره الى ليلى وهي مضمومه على الحكايه وان كانت مجروره محلا بالاضافه وبدل
اللام المفتوحه منه بالكاف يوخذ ذلك منه كمال واذا دققت النظر اخرجت منه غير ذلك

ايضا ولكن كثيرا من الناس لما لم يالف هذه الاعتبارات وما طرقت سمعه ربما لا يقبله طبعه
ولا غرو بمثل هذا الطبع لانه وافق مع ما الفه جامد مع معتاده غير منتقل عنه الى ما اعتبره اهل
الذوق السليم فلا يمكن ذلك واما واضع هذا الفن ومدونه ابتداء فهو مولانا شرف الدين
علي اليزدي صاحب التاريخ المشهور الذي سماه ظفرنامه المتضمن سيرة تيمور وفتوحاته وكان مقربا عنده
منظورا بعين الجلال والتعظيم وتاريخ اكمال كتابه المذكور صنف في شيراز وكان منشيا بليغا
شاعرا فصيحا فاق اهل عصره في فن الانشاء مع المشاركه في الفنون العلميه وله عدة مؤلفات
منها كنه المراد في الوفق والاعداد ودون علم المعما والف فيه رساله طويله الذيل سماها الحلل
المطرز في المعما واللغز توفي في عام ثلثين وثمانمايه ولا زال الفضلاء العجم يقتفون اثره ويوسعون دايرة
هذا الفن ويتعمقون فيه الى ان الف فيه مولانا نور الدين عبد الرحمن الجامي عدة رسائل قد دونت
وشرحت وكثر فيه التصنيف الى ان نبغ في عصره مولانا امير حسين المعمائي النيسابوري
فاتى فيه بالسحر الحلال وفاق فيه لتعمقه ودقة نظره وغوصه كافة الاقران والامثال وكتب فيه
رساله تكاد تبلغ حد الاعجاز اتى فيها بغرائب التعميه والالغاز بحيث ان مولانا نور الدين عبد الرحمن
الجامي مع جلالة قدره ودقة نظره لما اطلع على هذه الرساله قال لو اطلعت على هذا قبل الان
ما الفت شيئا في علم المعما ولكن سارت الركبان برسائلي فلا يفيد الرجوع عنها وارتفع شان
مولانا مير حسين بسبب علم المعما مع تفننه في سائر العقليات ودقة نظره فصار سلاطين
خراسان وملوكها ووزراها واعيانها يرسلون اولادهم اليه ليقرا رسالته عليه الى ان
توفي في عام اثني عشر وتسعمائة وذلك بعد وفاة مولانا جامي باربعة عشر عاما وظهر بعدهما فائقون
في المعما في كل عصر بحيث لو جمعت تراجمهم لزادت على مجلد كبير فعدادهم جماعة من الفائقين في
هذا الفن منهم ملا عبد الهروي قرات عليه رسالة مولانا مير حسين وهو قراها على مؤلفها وكتب

شيئا ومنهم مولانا محمد عياني الهروي تلميذ مولانا جامي كان مقيما بمكة حسن الخط والتذهيب
جودت عليه وقرات عليه الرساله الكبرى لمولانا جامي في المعما وكان له اليد الطولى في عمره الى ان جاوز
الثمانين وتوفي بمكة بعد الاربعين وتسعمائة ومنهم مولانا عبد الوهاب النيسابوري وكان
ايه من ايات الله تعالى وغاية بعصره ونهاية من يبالغ وسعا لي شرح هذه الرساله شرحا اظهر فيه اليد
البيضاء وبلغ فيه الغاية القصوى والامد الاقصى وزاد مولانا مير حسين اسامي كثيره استخرجها
من معمياته ما عرج عليها ولا حوم مع دقة نظره اليها قرات عليه جانبا من شرحه بمرفي رحلتي الثانيه
اليها في سنة خمس واربعين ؞ وانا اذا تصفحت كتب الادب وتتبعت دواوين
شعراء العرب ظفرت من كلامهم نظما ونثرا بكثير مما يصدق عليه تعريف المعما عندهم لكنهم
نظموه في قالب اللغز ليستخرج منه الاسم الذي الغزوه بطريق الايماء ووجدت كثيرا من اعمال
المعما في غضون الغازهم فليس العجم ابا عذرة هذا الفن ولكنهم دونوه ورتبوه وفنوه وبوبوه
وزادوا فيه اللطايف واظهروا فيه النكت اللطايف وتانقوا في ترتيبه غاية التانق وتعمقوا
في اعتباراته اللطيفه غاية التعمق فلهم اليد الطولى والفوز بالقدح المعلى ورايت كثيرا من الغاز
سيدنا الشيخ شرف الدين عمر بن الفارض يصدق عليه تعريف المعما في اصطلاح العجم ويقرب من
ذلك قول القائل في عيسى ؞ واهيف معشوق الدلال ممنع ؞ يرفني في الحب كل ممزق ؞
فلو ان لي نصفا احمد رق ولم يعق ؞ او العكس من باقيه لم اتعشق ؞ وقول الاخر ايضا من
ابيات في احمد ؞ وراكبة في ظل غصن منوطة ؞ بلؤلؤة لاحت بمنقار طائر ؞ وقول الاخر
فيه ايضا من ابيات ؞ مدوه العالي وظهري عوجا ؞ ذا الحالي وشدتني الهجا ؞ وقول ابن نباته
طالت مسافة بعين ؞ بين الصفي وبيني ؞ فلا او سعد حتى ؞ ارى الصفي بعيني ؞ ومن اعمال
المعما ما يحكى ان حمارا كان على ظهره عدل فنخوط الحمار بحشو بعض العدول وتحوه طريف فقال السائق

في لحية العدل يعني عمر فقال ذلك الظريف فتح العين فان المولى حاضر واشار الى الشاهد
العدل وكذلك ما يحكى ان الصاحب بن عباد راى احد ندمائه متغير السحنة فقال ما الذي
بك فقال حما يعني حرارة فقال الصاحب قه اى احترز منه فقال ذلك النديم وه
فاستحسن الصاحب منه ذلك واحسن اليه كل الاحسان ولقد تلطف الصاحب في تعقيب
لفظة حما بفعل الامر من وقى يقي وتصير الجموع حماقه وتظرف النديم في دفع ذلك عن نفسه
بان اعقب ذلك لفظة وه اسم فعل التعجب فيصير المجموع حموه وهكذا فليكن مداعبة الفضلاء
ومفاكهة الاذكياء النبلاء كذا ذكره الصلاح الصفدي غير ان عندي وقفة في صيرورة
المجموع حماقه فان الامر من وقى يقي بالكسرة لا بالفتح لكن ذلك جائز عند اهل المعما لعدم اعتبارهم
فيه العمل التذييلي بل هو من المحسنات ومن عمل الاسقاط قول ابي الفتح البستي في الشراب
لا تسقنيه فاني ايها الساقي ¤ اخاف يوم التفاف الساق بالساق ¤ هذا الشراب لجهل المرء اجمع
فنزّ الشر عنه واسقني الباقي ¤ ومن عمل التشبيه قول ابن بكاش في زجل له مشهور فعه
مرت اعينه صرعى البلبل ¤ والغيم منه بجاميم ¤ ومن عمل التذييلي قولهم لا تفتح فم
الجراب ولا تكسر باب الخزانة ولا تكسر القنديل وافتح القلعة واشباه هذه الطرفات كثيرة جدا ولولا
خوف السآمة لاوردت من ذلك ما يصلح ان يفرد بالتاليف ومن جملة اعمال المعما ما فيه
الضرب الاحاجي اذ هو من اعمال الترادف والتحليل كقول القائل في صهباء ¤ ما مثل قولك للذي
يشكو الحبيب اسكت رجع ¤ ولقد ياتي ذلك كل معنى لطيف وكل مقطوع الطرب من
باسلوبه الظريف ولصاحبنا عين الاعيان حائز قصبات السبق في مضمار البيان والنكات
مولانا فخر الدين علي العسيلي احيا الله به رفات العلوم وحلى بفرائده وابدع اجياد المنثور والمنظوم
ما ينوف عن الف احجية في غاية الحسن واللطافة مفردة في الرقة والظرافة لم استحضر منها الان

قوله في مثالي يا بارعا في كل فضل ما ذا ادر بفخط الاجلي وقوله في القسيم يا فاضلا في
الحجي تنبا قه ما مثله اطرح قاتلا منافه وقوله في سلاطين يا بارعا في الكمال فتى الا
على احسانه عول ¤ بين لنا ما اذا اراد فد ¤ التي محجبة اصله الاول واعلم انهم ذكروا ان اعمال
المعما ثلاثة الاول العمل التحصيلي وهو ما يحصل به حروف الكلمة المطلوبة والثاني العمل التكميلي
وهو ما بسببه تتكمل الحروف الحاصلة وتترتب وهذا بمعنى الصورة والاول بمنزلة المادة
والثالث العمل التسهيلي وهو الذي يسهل احد العملين السابقين ويوضحه ويحققه وتحت كل
نوع من هذه الاعمال اصناف متعدده ويتم استخراج المعما بعدة اصناف من هذه الاعمال
ونحن نذكر كل عمل في باب مستقل ونذكر بعض اصنافه في بابه ونذكر العمل التذييلي في الخاتمه
وهو الذي يعلم به حركات الكلمه وسكناتها وليس ذلك عندهم شرطا لازما بل هو من المحسنات
الاول في العمل التحصيلي وقد عرفت انه تحصيل مادة الاسم وهو على ثمانية اقسام الاول
التنصيص والتخصيص وهو عبارة عن ذكر الحروف المطلوب حصولها والتصرف فيها بنوع من انواع
التصرفات المقبوله حتى يتعين فالاول التنصيص والثاني التخصيص وقد عدوهما عملا واحدا
مثاله قول شيخنا شهاب الدين احمد بن عبد الغفار في اسم حسان ¤ وادمحا يدعى الصبابات
دمه ¤ فاصبح بعد الخوف في غاية الامن ¤ قوله واد تنصيص واراد به بعمل الترادف الحشا والتصرف
فيه بطريق التخصيص بازالة النقط بقوله محا يدعى الصبابات دمه من عمل التصحيف واخذ
من غاية الامن انتقاد وسياتي تعريف كل من ذلك في محله وكقول الشيخ ابي بكر محمد بن عمر البسيم في
اسم سميعل ¤ ايا سيدا اضحى لمحد مجدا بعث المجد والعز والعلا ¤ اعد كرم لي واسمع الى
سماعي في المستمع قد خلا ¤ فقوله سماعي تنصيص والتصرف فيه بجعله في التخصيص وكقولي في اسم مفتاح
انه فتى حل في محلي ¤ من بعد ما راح لي مطيعا ¤ فقوله فتى في محلي تنصيص وتخصيص وكقولي

في اسم قاسم ¤ لبست ثوب العيش مع ¤ بدر رفا لي عهده ¤ وليس الان غدا ¤ ثوب سقام بعده ¤
فقولي سقام تنصيص وجعل ثوبه يعني ما احاط به وهو السين والميم بعده بعمل التشبيه تخصيص
وكقولي في اسم ناصر ¤ يا هلال ويدر تم وشمسا ¤ جنه في الفواد امسي وامسا ¤ انت من اي عنصر
او هيولى ما راينا من العناصر شمسا ¤ فالعناصر تنصيص والتخصيص اسقاط عنه بعمل الترادف
الثاني التسمية وهي ان تذكر اسم حرف من حروف الهجا وتريد به مسماه او تذكر المسمى وتريد
الاسم كقولي في اسم واثق ¤ منحتك من صافي الوداد جميعه ¤ فصير وثق بالله ودك صافيا ¤
اردت بصافي الوداد اوله بعمل الانتقاد وهو مسمى الواو ولكن اردت به اسمه بعمل التسمية ولو
ذلك بقولي جميعه وان كان لا يحتاج اليه لئلا يدخل بين عمل المعما شي وهو من شرائط الحسن
لا من شرائط الصحة ثم قلت فصير حرف وثق ابدله بثق واطلقت هنا المسمى وما اردت الا
وكقول صاحبنا المرحوم الشيخ محب الدين بن ملا جامي في اسم قطب ¤ يا لائمي في هواه ¤ ما طلت
فاقصر عتابا ¤ امرضت قلب محب ¤ محجوبة عنه غابا ¤ لكنه مذ رآه ¤ به تلا فاقطابا
ذكر الاسم هنا وهو قاف وطا وبا واراد به المسمى وهو قطب وتلا فعل ماض بمعنى قرا وكقول
الشيخ ابي بكر البسيم في اسم اسحاق ¤ ان رنا امد اهل العنايه ¤ لكفيل بخلقه بالكفايه ¤
وارا احسانه الى غير قاف ¤ يقتضي فضله بغير نهايه ¤ اراد ان احسانه يدوم بغير نهاية فيصير
اسحا بعمل القلب والانتقاد كما ياتي ويقاف بعمل التسمية مسماه وكقول شيخنا القاضي نور
الدين عبد الرحمن ما كثير في اسم حفص ¤ يا عذولي اتي الى الوصل صاد ¤ وحبيبي يبدي الجفا
والمطال ¤ خلني من عنيف عذلك وانظر ¤ اي صاد به استحق الوصالا ¤ اسقط بعمل التحليل
لي من عنيف واراد باسم صاد مسماه وكقول الشيخ ابي بكر البسيم في اسم غزال ¤ ان بدر الدجى
الذي يخجل الشمس النهار ¤ غزال بوجهه ¤ الف اللام العذار ¤ اراد بعمل التشبيه زيادة

في غز واراد بالالف واللام التي العذار مسماها الثالث الترادف والاشتراك فالترادف
عبارة عن لفظين او اكثر وضعا المعنى واحد يذكر احدهما ويراد به مرادفه والاشتراك عبارة
عن لفظ واحد وضع لمعنيين او معان يذكر احدهما ويراد به الاخر وقد عدوهما عملا واحدا مثال
الاول قولي في اسم علي ¤ بلغ حبيبي بعض ما ¤ القاه ان بصرته ¤ اما عذولي قل له ¤ دع الذي اضمرته
اردت بالذي مرادفه وهو ذو وفي لغة مزية لا ذو وفي السماء عرشه وبيرى ذو حفرت وذو
اي دع ذو من عذولي وكقول الشيخ محب الدين بن ملا جامي في اسم كمال ¤ لك يا القلب نزل
ليس فيه ¤ غيرك اليوم فاحتكم ما تشاء ¤ لك تعرف فيه بعمل القلب فصار كل واراد بليس مرادفه
وهو ما واراد بقوله فيه ان يكون مظروفا لكل ومن الاشتراك قوله ايضا في عمر ¤ وشادن بجسنه
سل فوادي وذهب ¤ لم انسه اذ مر بي ¤ عليه تاج من ذهب ¤ بقوله على لفظ مر تاج من د
واراد بالذهب بعمل الترادف العين واراد بالعين بعمل الاشتراك مسمى حرف العين وكقولي في
اسم اباعلي على طريق استعمال ابا مقصورا ¤ صل محبا مستهاما ¤ مغرما قد ذاب قلبه ¤ باع روحا
في الهوى ¤ وهو محب دام حبه ¤ باع اذا صار في لفظ الهوى مع اعتبار الالف واللام صار جزء
الاسم عبد الله فيكون اباعلي هوى وقلنا هو محب بدل حبه دام بعمل التبديل فيصير مدام
بمعام بعمل الترادف راح واردت براح بعمل الاشتراك اللفظ الماضي الذي مضارعه يروح اي
فاسقطت هو بهذا الاعتبار وهو مصنع جنا يشتمل على دقة وخفا لانتقال اليه بعد عدة
فلا تغفل عنه ومن عمل الترادف ان يراد بلفظة ما يراد فها في لسان اخر كقول الشيخ ابي بكر البسيم في
اسم شهاب ¤ يا ساقي من اطيب الطيبات ¤ انا ضام فواصلوا كا ساقي ¤ وارحموا بائسا فقيرا
قلبه هش عند ماء الحياة ¤ اراد بقلب هش تقديم الشين على الهاء يكون ذلك عوضا ما الجا
وهو بالفارسية اب ومن بديع عمل الترادف ما يحكى ان رجلا وقف على المامون فقال يا ساقي

ولدا الظبي عين ماء السلطان ففطن المأمون بمراده واستدعى بالقرطاس وكتب الى ناظر نهر الملك
اخترناك فصرفناك واخترناك فصرفناك وكان الرجل شكى من ابن غزال ناظر نهر الملك
فعزله المأمون فقوله مسامعي اراد به اذاني وقوله ولدا الظبي ابن الغزال وقوله عين ماء السلطان
ناظر نهر الملك وهذا يعد من غاية ذكاء المأمون الرابع الكنايه وهي على قسمين الاول ذكر
لفظ وارادة لفظ اخر بواسطة مفهوم وضع بازائه اللفظ المراد ولا يكون اللفظ المذكور موضوعا
بازاء هذا المفهوم مثاله ان تذكر اضواء الكواكب وتريد به لفظ الشمس بواسطة مفهوم وضع
بازائه لفظ الشمس وهو معناه ولم يوضع اللفظ المذكور وهو اضواء الكواكب بازاء هذا المفهوم
الثاني ذكر لفظ وارادة لفظ اخر بلا توسط مفهوم بل بان يكون اللفظ الاول موصوفا بنفس
اللفظ الثاني مثاله الرضا الصغائر اذا اطلق واريد به لفظ الكبائر ولذلك طرق شتى واساليب
كثيره مثاله قولي في اسم حسام ؞ في ذا الحمام قيم حمامي ؞ ثاني الاغصان واحد الارام ؞ كالماء
يسكب جسمه من ترف ؞ ما الطف ذا الانسان في الحمام ؞ اردت بلفظ الانسان في الحمام
وضع علامة الانسان وهو اسقاط الحرف الاول ثم قلع قميصه وهما النونان المحيطان به احاطة
القميص بلابسه ودخله في لفظ الحمام وسكب الماء اللازم للانسان في الحمام المشار به الى اسقاط
ما منه ايضا قول الشيخ نور الدين العلي في اسم حمام ايضا ؞ ان حسنا لك لا حد له يا ذا التمايل ؞
صير العاقل مجنونا ؞ كذا المجنون عاقل ؞ اراد بالحسن الذي لا حد له بعمل الاسقاط حذف نون العاقل
اذا صار مجنونا زال العقل فبقي الالف والمجنون اذا صار عاقلا زال جنونه فبقي الميم وذلك من لطيف
عمل الكنايه ومنه قولي في اسم جمال ؞ لا تعجبوا من نحول جسمي ؞ حين جفاني الذي احبه ؞ من بعد ما اني
اتاني ؞ لان ذا الطود ذاب قلبه ؞ اردت بالطود الجبل بعمل الترادف وذاب قلبه اي صار وسطه
ما يعمل التبديل والانتقاد والكنايه ما نراها كثيره ومدارها على قبول الطبع السليم لها الخامس

عمل

عمل التصحيف وهو عندهم الاشاره الى تغير صورة اللفظ فقط وهو اخص من اصطلاح العرب فانهم
لا يمنعون ان عينين تصحيف الحيس لان النون الواقعه في الاخر لا تصحف بالياء الواقعه اخر الاختلاف
شكلهما عن اختلافهما بالنقط ولا يكون نحو استنصح تصحيف تعدلا بل تصحيف لمكان الحاء المنفصله عن
والسين المنفصله عن تصحيف الى غير ذلك مما اعتبره ادباء العرب ولكل ان يصطلح ما بيناه والتصحيف
عند اهل المعما على قسمين الاول التصحيف الوضعي وهو ان ياتي بكلمه تشعر بالمثليه نحو كاف الجر والمثل والنحو
والشبه والهيئه والشكل والصوره والمثال وامثال ذلك مما يدل على المشاركه في الصوره كقولي
في اسم حبيب ؞ القد والردف من حبيبي ؞ غصن تثنى على كثيب ؞ فيه عمل التشبيه بجعل الغصن
المثني اي المنحني حاء والتصحيف الوضعي بملاحظة الكاف من كثيب حر فجر وقد اخذ هذا وابرزه
في قالب احسن صاحبنا الشيخ ابو بكر اليتيم رحمه الله فقال في اسم زينب ؞ ولما فصل فصل الربيع ببرده ؞
نرجس الحظ على القضيب ؞ من راه يقول هذا ؞ اول زهر على كثيب ؞ وكقول الشيخ محب الدين
بن جامي في اسم زين ؞ لا تر قلبا اذ اغبتم نبر كنا ؞ حين علاها كرا من بعدكم عميت ؞ اراد
بعين عميت زوال عينها بعمل الاسقاط واراد بلفظ كرا اشكل زا وهي الزاي تعلو ما تقدم وكقول
الشيخ مجد الدين بن ملا جامي ايضا رحمه الله في اسم سيد ؞ اقول بر بكا داري تلاقي ؞ بسيف لحظ ما تلا فا ؞
ولاذ بالقلب منه شكل ؞ على الورى حسنه اناف ؞ اراد بقوله ما تلا فا تحليله الى ثلثة الفاظ
ما النافيه وتلا فعل ماض وفا مفعوله اي لفظ سيف ما عقبه حرف الفاء واراد بقوله ولاذ
بالقلب عكسه وهو ذال وما زال نقطته بقوله منه شكل بعمل التصحيف الوضعي واراد باسماه
لا اعد الثاني التصحيف الجعلي وهو ان يذكر ما يدل على ازالة النقط واثباتها وهو ان يذكر
الحلقه او الدر او القطره او الدمع او نحو ذلك ويريد بها النقط فيزيلها من كلمة او يثبتها
على حسب مراده كقول صاحبنا الشيخ محمد في اسم عمر ؞ فاق الطرف فاتر ؞ قد رماني بنذر

غر من غير حليه ؞ كيف لو جاء بمنطقه ؞ اشار الى ازالة نقطة غر من غير حليه بعمل التصحيف الجعلي
واتى بالميم بعمل التشبيه بقوله كيف لو جاء بمنطقه فانها تشبه الميم في الدوران ويكون في
الوسط وكقولي في اسم عرايض ؞ عند ما يمطر السحاب ويهمي ؞ تنبت الارض كل روض بهيج ؞ اردت
بالسحاب الغمام بعمل الترادف وبقولي يمطر زوال نقطته التي تشبه قطرة المطر وبقولي يهمي ان
يسيل الماء اي يذهب منه لفظ ما ايضا وبانبات الارض ظهور النبت الذي اسمه الراء من لفظ
الارض بمحل الشاهد يمطر وكقول الشيخ ابي بكر اليتيم في اسم سراج ؞ يا من جيوش الهم تغزو ؞
قلبه ؞ لازم مدامك بكرة واصيلا ؞ غصفا السرور بما براح كاسها ؞ ذو دره جرت عليه ذيولا ؞
اراد بصفا السرور اوله بعمل الانتقاد اذا بما براح صاد سراج وشبه دره الحاء بكاس وابتغاها
الدره اي النقطة بعمل التصحيف الوضعي السادس التلميح وهو ان يشير بلفظ الى حرف او اكثر
باعتبار اشتهار محلها كان يذكر القمر او الشمس ويريد الراء والشمس والسين بناء على ان ذلك
اصطلاح المنجمين من اهل التقويم ونحو ذلك من اصطلاحاتهم ومثل ان يذكر حرف الحلقه التعريف
ويريد به الالف واللام بناء على اصطلاح النحاه وكذلك بقية اصطلاحات ارباب الفنون
كقولي في اسم عيسى ؞ سترت حواجبها بكف حاجب ؞ فانظر الى العينين دون حواجب ؞
اردت بلحظ العينين اسمه وبالثاني الشمس ويشير اليه المنجمون بالسين واردت بداية
الاسم واسقطت منها النون بعمل التشبيه وكقول صاحبنا الشيخ رضي الدين التاذفي
في اسم صالح ؞ عبدكم قبل عشقكم ؞ انكروه ؞ فاجحفوا ثم لما فني بكم ؞ صح فيه المعرف ؞
اراد بالمعرف ال واشار الى انها تكون في المطلع وكقولي في اسم تقي ظهر ؞ قد سكبت اليوم
منذ هجروا ؞ نصف دمع العين خجها با قمر ؞ نصف دمع العين اعني نقطه الثلث نقطه
ونصف نقطه فاريد بالنقطة عينها واريد بنصف النقطة نصف لفظة نقطه وهو النون

والقاف والطاء والهاء فيصير الاول مع النقطة الواحده نق ويصير الثاني ظه وهذا
من الطف اعمال التلميح واراد بيا مسماه ويتم بذلك تقي وهو الاسم الاول ويضم الى الاسم الثاني
فيصير طهر واريد بالقمر حرف الراء السابع التشبيه ويسمونه الاستعاره ايضا وهو ان يذكر
لفظا ويريد به ما يشابهه كان تذكر السرو والنخل والرمح وتريد به الالف وكذلك القد
والقامه والعصا والشمع والخيط ونحو ذلك مما يشبه الالف وتذكر الفم والمنطقه والطوق
والخلخال ونحو ذلك وتريد به الميم ويذكر الصدغ ويراد به الواو والحاء وتذكر الحاجب والقوس
وتريد به النون الى غير ذلك من المناسبات والملايمات كقولي في اسم داود ؞ دريا مع المحبوب في
روض فابصرنا العجائب ؞ ما دار الا انثنى ؞ اغصانه من كل جانب ؞ اردت بقولي ما دار انها
تنقلب فيصير ام بعمل القلب واردت بام لفظة او بعمل الترادف واردت باغصانه من كل جانب
صيرورتهما دالين بعمل التشبيه ايضا كقولي في اسم فجر ؞ ولما زارني بدري وكاس ليلة العقد
اديرت بيننا كاس ؞ بمطلع كوكب الفجر ؞ اردت بكوكب الفجر نقطة الجيم بعمل التشبيه لانها
هي المطلع وكقول الشيخ محب الدين بن ملا جامي في اسم مسيح ؞ افدي الذي حبه بقلبي
ومهجتي راسخ وراسي ؞ مبسمه مطلعي وصدغ ؞ شيبه فدي به وراسي ؞ اراد بالمبسم الميم
واراد بالصدغ الحاء بعمل التشبيه وحلل راسي الى كلمتين وراي خلف وسي يكون خلف
الحاء وكقول الشيخ ابي بكر اليتيم في اسم محمود ؞ غزال رشيق القد بالحظ يرشق ؞ جميل المحيا
بالبهاء مطوق ؞ مليح له ود ولي منه قد غدت ؞ منطقه في خصره الوحشي تنطق ؞ اراد مليح
له لفظ ود ولي نقط منه بعمل التصحيف والاسقاط فيصير محود او اراد بقوله منطقه في
خصره حرف الميم في وسط محود بعمل التشبيه وكقوله ايضا في اسم شاه ؞ قل للشمائل التي حوت
الحسن عساك صيرتني خليلا ؞ وتعتق بطوق جيدك جرها ؞ وعلى الساقك الصقولا ؞

اراد بعمل التشبيه اسقاط الميم الاولى من جيد لفظ شمامه بتشبيهها بالطوق واسقاط
الميم الثانيه بتشبيهها بالخلخال في الساق وفيه لطف غير خاف من تعيين محلهما
الثامن العمل الحسابي وهو انواع متشعبه مجملها ان يذكر عددا ويريد الحرف الذي له ذلك
العدد بحساب الجمل كقولي في اسم شمس وكمال * يقول عذولي الشمس ممن تحبه * اعز وجودا
وهو في ذا المجهل * ارى وجه من اهواه في العام مرة * وما قاله في كل يوم محصل *
اردت بوجه من اهواه الميم بعمل الانتقاد واردت بقولي في العام ثلثمايه وستين
وهما الشين والسين واردت بقولي في المصراع الثاني حلول لفظ ما في لفظ كل
وكقول الشيخ ابي بكر التيم في اسم عثمان * يامن عن الراح بات في شغل * حتى
اكتست حمرة من الخجل * اشرب ففصل الربيع جاء وقد * قارنت الشمس اول الحمل *
اراد بالشمس مسمى العين بعمل الترادف والتسميه واراد باول الحمل عددا الحا بحساب الجمل
وكقوله رح في اسم جبل وهو يحوي كالانجال * يا بدر كم عني تغب * لك شهر كامل تحتجب
اراد بالشهر الكامل ثلثين اي حرف اللام وحلل تحتجب الى تحت والحجب وقد ذكر صاحب
المعما بانه على رتم بالهنديه وينتقل منه الى لفظ بريه بطريق من الطرق المقبوله والطف
ما رايت من ذلك في تاريخا عمله بعضهم لوفاه اعلم علماء هراة في زمانه مولانا حسين الخافي
الشهير بالمحتسب والتاريخ الان مضمونه انقلب محراب الدين والديانة والزهد واراد
بمحاريبها الاتها الثلاث لانها على شكل المحراب واراد بانقلابها ان تصير هكذا ١
٨٨٨ وهو ثمان وثمانون وثمانمائه وذلك عام وفاته وهذا من الطف التواريخ وادقها
ولكنها فرحم الله قائلها الباب الثاني في العمل التكميلي وقد سبق انه ما يكمل بسببه الحروف
الحاصله وترتب وانه بمنزلة ايجاد الصوره للحروف وهو ثلثه اعمال الاول التاليف وهو

عباره عن جمع الفاظ متفرقه في مواضع متعدده بحيث يحصل ذلك بدون تخلل اجنبي
ويسمى التاليف الاتصالي او بطريق امتزاج بعض الالفاظ ودخولها في بعض ويسمى التاليف
الامتزاجي فمثال الاول قول الشيخ ابي بكر التيم رح في اسم شهاب * اكرم به من صالح متنسك *
ابدا تراه معظما بين الورى * بشر ايخر الى السجود لربه * فترى اسرة وجهه فوق الثرى * اراد
ان لفظ بشر ايصير وجهه اعني الباء يسجد فيكون عند قدمه ومثال الثاني قولي في اسم
جعفر * اذا كان نجمي ماله من نهاية * فعفوك فيه ماله قط من حد * اردت بالعفو الذي
ليس له حد لفظ عف وان يكون ذلك في نجم ماله نهايه اي لا ميم له الثاني الاسقاط وهو حذف
حرف او اكثر من كلمة بذكر ما يدل على ذلك كذكر الازاله والخفا والغروب والزوال والمحو والانمحا
والطرح ونحو ذلك كقول الشيخ محب الدين بن ملاجامي في اسم جوهر * مليح زاد هجرانا ومطلا *
وقلبي لا يطيق الصبر عنه * وقد اسقطت ودي من وجودي * لهجر فتت الاحشاء منه *
اي اسقط لفظ ودي عن وجودي وفتت احشاء الهجر اي الجيم بعمل الانتقاد وكقوله ره في
اسم امام * يا غصنا دعني من التسويف والعلل * ما دام صح ودادي فيك يا املي *
اراد بالغصن الالف بعمل التشبيه واراد بقوله ما دام صح ان يرفع الدال من مادام بعمل الاسقاط
والترادف وكقولي في اسم ابا علي على لغة القصر * صل محبا مستهاما * همه منها فذاب
قلبه * باع روحا في الهوى * وهو محب دام حيا * اردت ان يكون لفظ باع في لفظ
الهوى والقرينة الاسميه تعين ان يكون باع بعد الهاء فيصير اباعلهوى وتوصلت
الى اسقاطهو بان جعلته لفظ محب صادفيه لفظ حب ثم ام فيصير مدام بعمل التبديل
واردت بمدام راح بعمل الترادف واردت ماضي يروح وهو بمعنى مضى فلا تجد مع الجامدين
وكقول الشيخ ابي بكر التيم رح في اسم قطب * يا من حوى كل فضل * به على الناس سادا *

في قلب مضني ولكن * قد طاب فيك بلادا * اراد اسقاط الدال والالف من قولك قد طاب
الثالث القلب وهو ذكر ما يدل على تقليب حروف الكلمه واراده تغيير وضع حروفها كلفظ الدور
والقتل والقلب والعكس ونحو ذلك وهو قسمان الاول قلب الكل وهو ان يراد عكس جميع الكلمه
على الترتيب نحو لاف ولاق والثاني ان يراد عكسها على غير الترتيب كجنب وجذب ونفس الاسم
المعمى يصلح ان يكون قرينة لارادة قلب الكل او قلب البعض فمثال قلب الكل قول الشيخ محب الدين
بن ملاجامي ره في اسم هاجر * يا ايها الرشا الذي * املي من الدنيا رضاه * يرجا
العذول لي السلو * لا زال معكوسا رجاه * وكقولي في اسم احمد * لما ان دارت
الكاس العقار * باطراف الرماح دم يدار * اردت باطراف الرماح الالف والحاء بعمل
الانتقاد ثم بدوران الدم قلبه قلب الكل وكقول ابي بكر التيم رح في اسم حيدر * وخديجه
اذا ما شئت ان تحوي اللطافه * فخذ من صفو ادابي سلافه * فكم دار الردى
بتاج حمق * وحاد الجيد في ثوب الخلافه * دار الردى انقلب قلب الكل واراد بتاج
الحمق الحاء بعمل الانتقاد وكذلك دار الجيد اراد به قلب الكل واراد بثوب الخلافه ما حاط
بعمل التشبيه وكقوله ايضا في اسم رستم * كتمت سري لا * عمن يرى صلي بكوم * وكيف لا وهو سر
بالقلب وصلي به تم * الشاهد في قوله سر بالقلب وكقوله ايضا في اسم فاطمه * وحقك
يامن جان بعد هاجني * بقلبي هم طاف ما غبت عن عيني * الشاهد في قوله هم طاف
اراد به قلب الكل ومن قلب البعض قول القاضي وجيه الدين عبد الرحمن باكثير في اسم سالم
بقلبه ود نصديق * ثم حينا في غير جرم * ولام بالقلب بعد سب * ما باقيه بغير اثم *
اراد بقوله بالقلب قلب البعض يعني ان لام يعكس بعضها فيصير الم ويكون بعد سب ما باقيه
اي با فيه ومن امثلة قلب البعض ما استخرجه بعضهم من قول مولانا حافظ الشيرازي قدس سره

في اول ديوانه الملقب بلسان الغيب الا يا ايها الساقي ادر كاسا وناولها يخرج منه اسم
شاه فان الكاس اذا ادير بقلب البعض يصير كسا ويوخذ بعمل التصحيف شا ويحصل بقوله وناولها
ها بعمل التحليل الباب الثالث في العمل التسهيلي وقد تقدم انه ما يسهل احد
العملين السابقين ويوضحه وهو الطف الابواب الثلاثه وقد جرت عادتهم بتقديم هذا
الباب للطف اعتباراته ودقه ماخذه ونكاته واخرناه عنهما لانه مبني عليهما وراجع في
الحقيقه اليهما واقسامه اربعه الاول الانتقاد وهو الاشاره الى بعض اجزاء الكلمه ليوخذ جزء
الاسم المطلوب كان يذكر لفظ الطرف والوجه والصدر والراس والتاج والغره والصافي والفاتحه
والمبتداء وما شاكل ذلك ويراد اول الكلمه او يذكر القلب والجوف والحشا والوسط واللب والبوري
والحشو والفواد ونحو ذلك ويريد به الحرف الاوسط منها او يذكر الاخر والمنتهى والختام والعاقبه
والنهايه والحد والدردى والذيل والتحت والرجل ونحو ذلك ويريد الحرف الاخير من الكلام ومن ذلك
قول المرحوم القاضي عبد اللطيف بن عبد الله باكثير في اسم علي * ايا عيبا صاد من جهله * يلوم
بالعلم اذا فخر * ذا مبتداء العز ولي بعده * نهاية في المجد لا تحصر * وله في اسم شهود
ما اسم مجاه ذو مجيا * قد حاز في الحسن كل غايه * شاد خلي قلبه والضحى * فيه هوى ماله نهايه
اراد بقوله شاد خلي قلبه سقط الالف منه بعمل الانتقاد واسقط من هوى [illegible] الياء بعمل
الانتقاد ايضا وجعله فيما تقدم بقوله والضحى فيه وللشيخ محب الدين بن ملاجامي في اسم شاه
ان في فكري اذا جئت الحمى * انا اري اول شي دارها * اراد الشين من اول الشي بعمل
الانتقاد واراد بقوله دارها بعمل التحليل والقلب وكقولي في اسم احد * يا واحدا ليس له اول
من فيك يعني مالها اخر * اردت بالواحد الذي ليس له اول احد واردت ان يعني فيه اي يحل
لفظ من الذي سقط منه اخره وهو حرف النون بعمل الانتقاد وكقول الشيخ محب الدين بن ملاجامي

فی اسم علا ۞ ادام الله سعدک فی ارتقاء ۞ بعز لا یکون له نهایه ۞ اراد ان یکون لفظة نهایه لفظ
لمزبعمل الانتقاد والتبدیل وکقول الشیخ ابی بکر فی اسم حامد ۞ وروض انس جنیت منه ۞ وردا لجیا
بکل اجر ۞ وراح نماه بنادی ۞ زال نقابی فقاح فرش ۞ براح ای خلف ح لفظ غاید فذال
نقابه ای اوله وهو الذی بعمل التحلیل والانتقاد وکقوله اسم فی اسم قهوج ۞ یا عربیا تلوا من الحسن ایه
لیداو واصبا الله الحب غایه ۞ ثم فی قلبه الذی علم الحب ۞ احلوا هوی بغیرنها یه
اراد اسقاط لب من لفظ قلبه وان یحل فیه هوی بغیر یا بعمل الانتقاد وکقول مولانا القاضی
عبدالرحمن بن اکثر فی اسم حبیب ۞ رب خل قد صفا لی وده ۞ مثل ما ودی صفا من جنة
ما الجوی غایة منه غدا ۞ قلبه لی مثل ما قلبی به ۞ اسقط الیاء من حبی بعمل الانتقاد ثم اراد
ان فی قلبه ای جوفه لفظ بی وکقولی فی اسم زینب ۞ وکوکب الصبح منتبدا ۞ بشرنا باللقا
صبلحا ۞ بشری لنا اننا ظفرنا ۞ بغایة العز حین لاحا ۞ اردت بغایة العز حرف الزای
ای سماه بعمل الانتقاد وبقولی حین لاحا سمی الیاء والنون بتحلیل لاحا ای لا النافیه المسقطه
الحاء من حین وکقول الشیخ ابی بکر القنادی المکی فی اسم شهر ۞ کم قلت للایم اذ لامنی ۞
فی قم قلبی له منزل ۞ شرح غرامی ماله اخر ۞ وحبه لیس له اول ۞ اراد اسقاط الحاء من شرح
ومن حبه بعمل الانتقاد وکقول شیخنا احمد بن عبدالغفار فی اسم مصباح ۞ ایا عاذلی خفف علیک فاننی
محب ونیحی فی اطراح نصیحتی ۞ محاجبها ما کان فی قمر الصبا ۞ وابدلنی قلبا صبا الاحبتی ۞
قد انه محب وان ما کان فیه من لفظ الصبا وهو الباء تدیحی بعمل الاسقاط وجعل قلبه ای وسطه بعمل
الانتقاد لفظ صبا وهو اول مما سمعته منه ره وهو من لطف اعمال هذا الفن وبه تظهر مراتب الفکر التحلیل
والتعرف الحسن وهو عبارة عن تجزیة اللفظ الواحد الی جزئین فاکثر کقولی فی باسل ۞ انهض
بصبوحنا قبیل الاصباح ۞ فی منزه نصف فیه الراح الاقداح ۞ الرعد ینوح فیه والغیم بر

باک ۞ لکن من السلاف للافراح ۞ باک تنفیس وقولی لکن اردت بعمل التحلیل اسقاط لفظ
کن من باک باعتبار عدد لا نافیه مکن اسمها وکذلک الافراح محلل الجزئین اولهما الالف وثانیهما
راح ای ذهب واردت به اسقاط الالف والفاء من لفظ السلاف وکقولی ایضا فی اسم نوح
فؤادی من هواک سقیم حین ۞ وقلبی اذ ذکرت له حنین ۞ فواصلنی ولا تنقوا فانی ۞ محب قلبه
ابدا یلین ۞ اردت بقلب محب الحاء بعمل الانتقاد وقولی یلین محلل الجزئین فعل مضارع وهو لی
فاعله ضمیر عاید الی قلب محب ون مفعوله وکقولی ایضا بعین هذا العمل فی اسم نور ۞ ولا یجزع الکرام
وهو فاس ۞ فان الدهر عقباه یلین ۞ وکقولی فی اسم ناصر ۞ صبرنا فلما ان رای الصبر باسنا
ناجزعنا وهو منقطع القلب ۞ عنا محلل الجزئین من عن ونا والصبر اذا انقطع قلبه ذهب باؤه بعمل
الانتقاد وکقول الشیخ ابو بکر الیتسم ره فی تفاح ۞ قد قال زهر اقاح ۞ وثغره یتهلل ۞ است
معانی وردة ۞ فی الروض فاحت تاول ۞ اراد ان لفظت من فاحت تکون اول
وکقوله ایضا فی اسم حسین ۞ اقسمت بکم یا ساکنین الحرمین ۞ انی مضنی
وفی فؤادی لین ۞ حملت هوی لیلی ومامات به ۞ حتی لانت من بعد هجری سنتین
اراد مامات فی لفظ حملت ولانت من سنتین ۞ وکقول الشیخ محب الدین
بن ملا جامی فی اسم عرار ۞ اعدد لشربک روحا رقیقا ۞ علی وجه روح تراه مربعا
حل رقیقا الی ثلثة اجزاء فصار عرا وارادبو جه الروض الرا بعمل الانتقاد وکقوله ایم
فی اسم ماجد ۞ یا نارکی فی هواه ذا قلق ۞ کر بیته بالعراء منبوذه ۞ لاخذه مهجتی وکم جلد
احشاه مثلی علیه ماخوذه ۞ کم جلد احشاه یعنی حرف ما خوذه مثلی علیه استعمل ماخوذا
مرتین احدیهما یعنی احشا لفظ جلد ما خوذه والثانیه مثلی علیه ماخوذه بتحلیل الی
کلمتین احدیهما ما والثانیه خذه بعمل التشبیه وهو فی غایة اللطف الثالث

الترکیب وهو ضم کلمة الی اخری لیصیر مجموعهما کلمة وهو عکس التحلیل وفی الاکثر بینا لا زمان
وهو ایضا من الطف اعمال هذا الفن کقولی فی اسم عایشه ۞ معتقة کشمس فی هلال
نجوم حبابها تحکی العقود ۞ فخذ شمسا ودع لا تستفدمع ۞ شراب عتیقهم فرحا جدیدا
اردت بالشمس العین بعمل الترادف واردت بقولی دع لا تقل بها ای وحالت ورکبت
ثم ابع تیقهم فحصل الشین والهاء وتم حصول الاسم وکقولی ایضا فی اسم خلیل
عشقت منه جبینا ۞ مثل الهلال بلالی ۞ وصار جسمی خلالا ۞ محبه فی خلال
لفظ خلال اذا صار فیه لا ای بعمل التحلیل والترکیب حصل المقصود الرابع التبدیل وهو
جعل لفظ حرفا او اکثر بدل لفظ اخر کقول الشیخ محب الدین بن ملا جامی فی اسم قادری
ثم مر وهو امر بقلبی یا له من فتی مصیب المرامی اراد ان مرمن قم هو رام بالقلب ای
بالعکس بعمل التبدیل والقلب وتمته یا له وکقول ابی بکر الشیخ الیتیم ره فی اسم عماد
وعابد ۞ اقمت بالثغر فیه الشهد والعسل ۞ وورده فوق خدیه الخجل ۞ ماقلب
عبدک یا مولای من حجر ۞ حتی تخاله ما الیه یحتمل ۞ اراد ان لفظ ما یبدل بقلب عبد
وهو الباء او یبدل بمراد فه وهو اب بالفارسیه فیحصل الاسم الثانی وهو مقبول
فی عمل الترادف الخامس فی العمل التذییل وهو من محسنات الفن لا من ضروریاته وهو ان یوتی
بعبارة یدل علی حرکات الاسم المطلوب وسکناته وما یحتاج الیه من مد وتشدید
ونحو ذلک وهو من باب واسع مثال ذلک قولی فی اسم هلال ۞ قد بینتم عشاقکم بالتجنی ۞
لیر و سوا عن الغرام بدیلا ۞ وکسرتم قلوبهم لیحولوا ۞ هل رایتم بکسرها تحویلا ۞ اردت
ان هل مجری لفظ لا بعمل التحلیل واردت بکسرها بعمل التذییل ان یکون الهاء مکسورة
وهو عمل تذییل وهذا اخر ما تذکرته من الایات من لقیات المعمیات واستخلصته من ابیات المعرف

والشتات فظفرت به وقید ته فی هذه الورقات وختامه فی مستهل المحرم صبیحة السبت
المبارک اختام ثالث الثامن من العقد الثانی بعد کمال العقد الثالث من سنین الهجرة الشریفة
النبویة علی صاحبها افضل الصلوة والسلم وحسبنا الله ونعم الوکیل والحمد لله وحده
وصلی الله علی من لا نبی بعده تمت ۞ للشیخ جواد ایها العالم اللبیب والکامل الادیب
اخبرنی عن اسم اوله الجبل معروف وباقیه بعدم الاقتران موصوف سا تاخر به ضد
الشمال